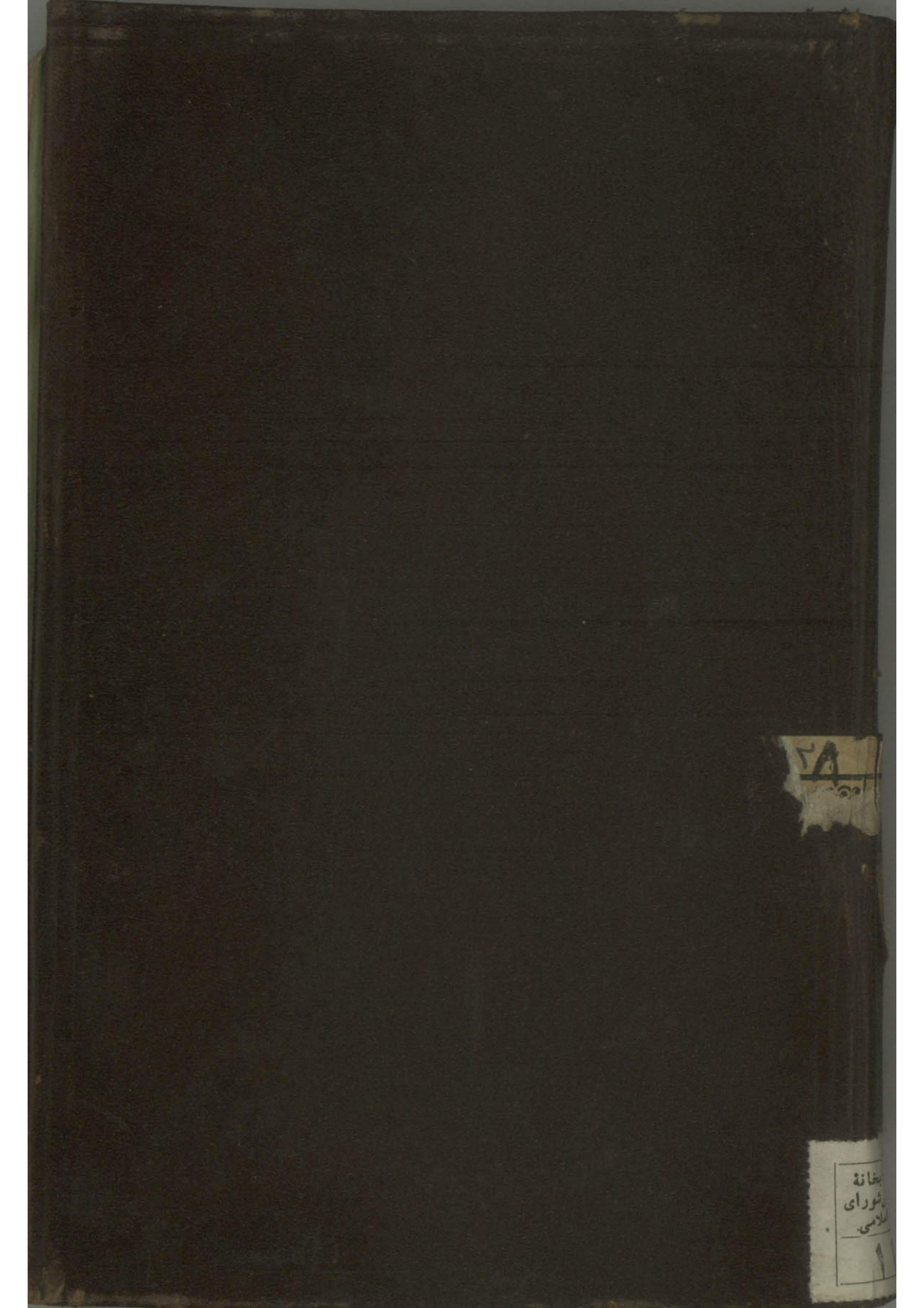
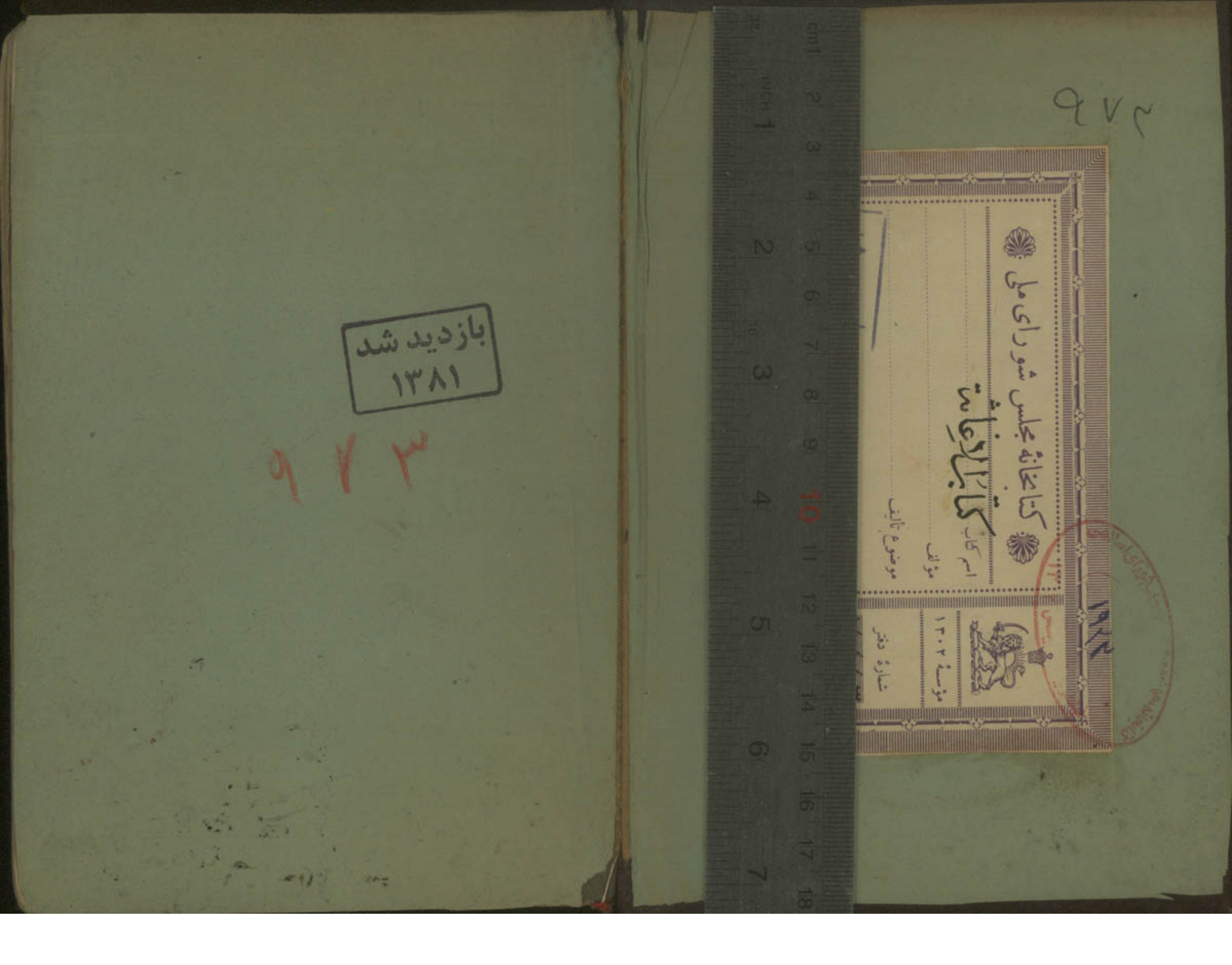
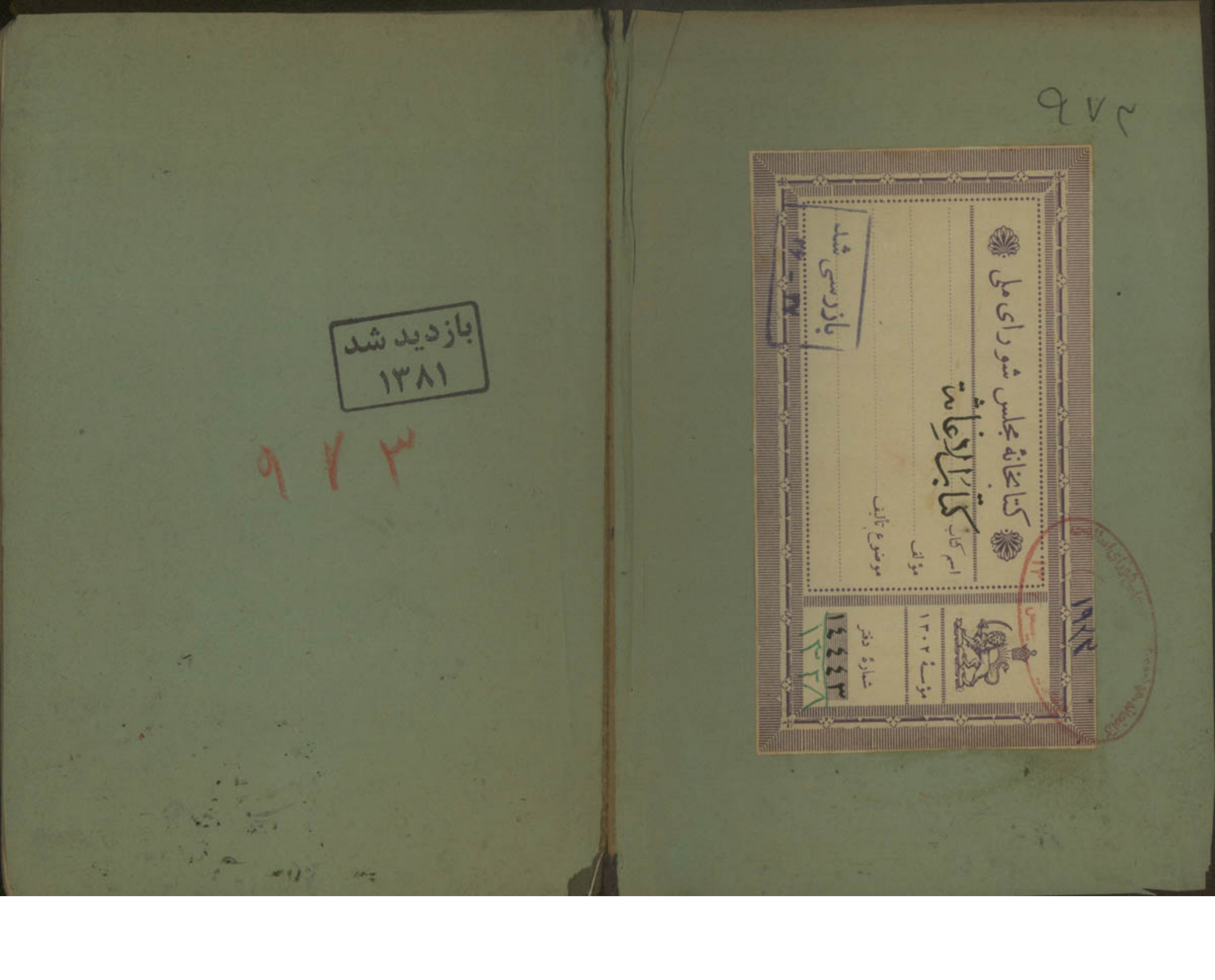
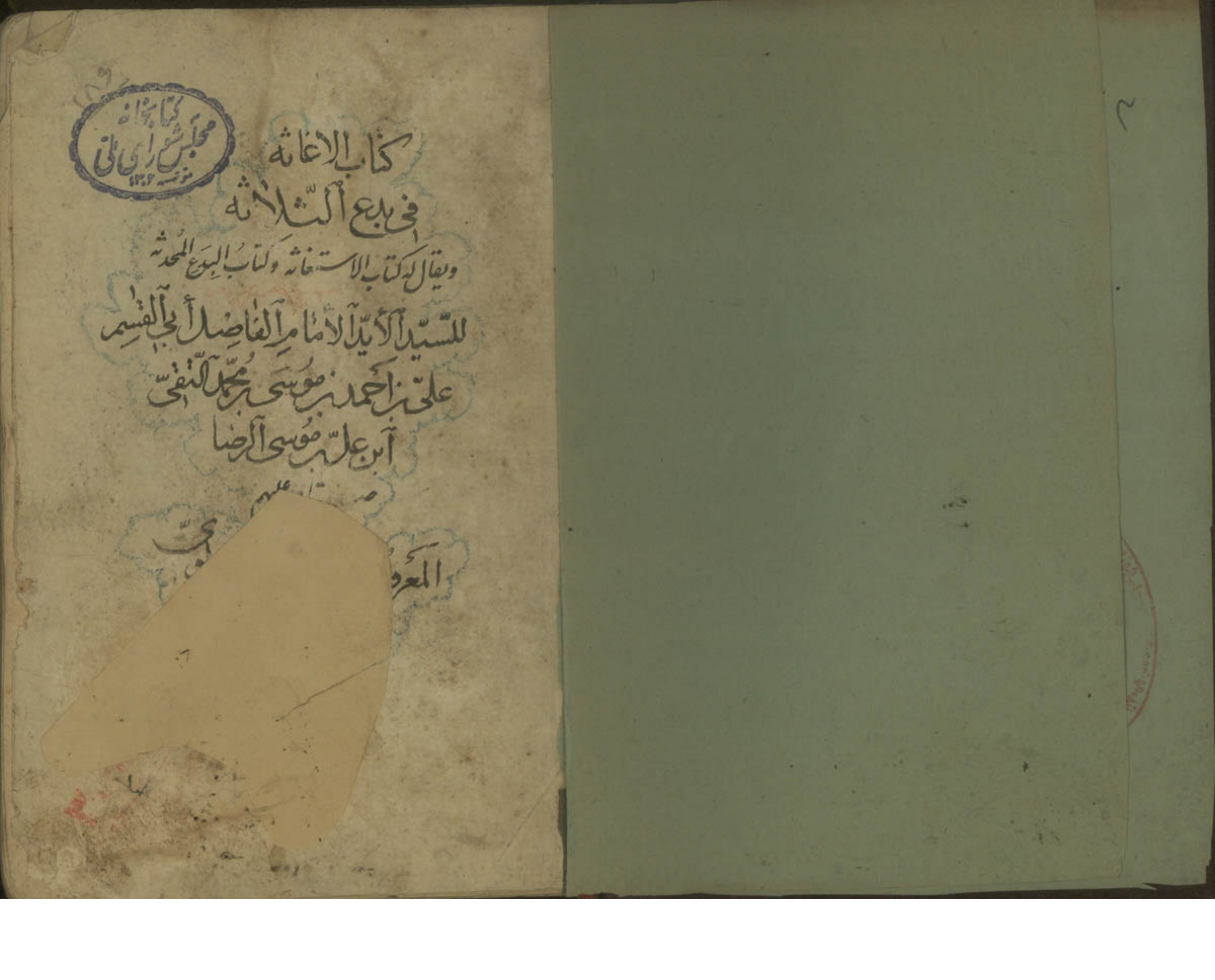


...بخانهٔ
...شورای
...اسلامی


۹۷۲
کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
کتاب الاغاثة
تالیف
بازرسی شد
بازدید شد
۱۳۸۱
۹۷۳


بازدید شد
۱۳۸۱
۹۷۳
کتابخانهٔ مجلس شورای ملی


بازدید شد
۱۳۸۱
۹۷۳



كتاب الاغاثه
في بدع الثلاثه
ويقال له كتاب الاستغاثه وكتاب البدع المحدثه
للسيد الأيد الامام الفاضل أبي القسم
علي بن احمد بن موسى بن محمد التقي
ابن علي بن موسى الرضا
صلوات الله عليهم [illegible]
المعروف [illegible]

كتاب ... السيد العالم المحدث علي بن احمد العلوي الكوفي رضي الله عنه
الاستغاثة في بدع الثلاثة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين حمده حمد من علم ان ما به من نعمة فمن الله
مبتداها وتمامه من فضله يستوجبها نحمده على نعمه ونستعينه
على حوادث الازمان ونوائب الاوان ونستغفره من الذنوب
ونسأله صلاح العيوب ونرغب اليه في الصلاة على سيد المرسلين
محمد خاتم النبيين وآله الطيبين الطاهرين **وبعد** فاني لما
تأملت ما عليه الامة من اهوائها ونظرت في تشتت مذاهبها
واختلاف آرائها وتأويلها وجدت منها الجم الغفير والعدد الكثير من اهل
الغلبة والسلطان والغفلة والنسيان قد اصطلحوا على تعطيل
الاحكام في كتاب الله تعالى ودروس معالم سنن رسول الله
صلى الله عليه وآله واضاعة حدود دين الله واباحة حرامه وحظر
حلاله فوجدت المتمسك [illegible] على حقه مهتضما مجفوا
وجل ولايته [illegible] ود [illegible] لديهم متروكة وعصمة
بينهم منتهكة [illegible] مصابيح نور الله وهدموا
معالم [illegible] يدعون انهم اهله واصفياؤه
[illegible] عليه [illegible] تخرصا وافتراء وظلما واعتداء
[illegible] ... صلى الله عليه وآله الا القليل منها بحدود
[illegible] ... مسالكه ونحو فه مضيعة و
[illegible] دينه مهاجره واولياء الله ضيعت كانهم صم بكم لا

يسمعون

٢

يسمعون وبكم لا يعقلون قد شملهم البلاء وغلبت عليهم الاهواء
واهلكتهم وملكتهم الضلالة والفتن وعدمت منهم الاحكام
والسنن واستولت بينهم الحيرة والظلم واستولت عليهم الجهالة
والبهم حتى ملئت الارض جورا وظلما فهم في غمرة الجهل يخوضون
وفي كل شك قد طالت عن الله غفلتهم وفي مضاجع المبتدعين
رقدتهم وفي مسالك المضلين ضلالتهم فهم على الدنيا منكبون
وعلى مكاثرها ومفاخرها ما يلون ولها من حلها وحرامها
طالبون قد استباحوا في ذلك الحمى واعرضوا عن التقوى متشتتة
آراؤهم مختلفة اهواؤهم واصبحت فيه معالم الحق خاملة ومنازله
مهدومة مجهولة وآثاره مطموسة مندرسة وسبل الضلالة
بينهم معمورة مشهورة واعلامه منصورة منشورة واصبح
المؤمن بينهم غريبا مستضعفا لصدقه والفاسق لديهم معظما
لفسقه يختارون [illegible] يسيرون فيهم اسوأ السيرة
باحكام الجبابرة وسيرة [illegible] ركونا الى الدنيا وطلبا
للملك الدني يفتق طرقوا للباطل طرقا فسلكها امم فوقا
بعد القرون الماضية وسنن اصحاب الخاطئة يهدمون
في كل عام علما ويبنون به ظلما لخفيت مناهج الحق ودرست
طرق الصدق ووضعوا دون الكتاب العزيز [illegible]
شهروا بعد نبذ الكتاب الخطا يتبع كل فرقة منهم اخبارها

صولية للجنود بارها فتزينت وامتنى بينهم احكام القران وخالفوا
جميعا ما فيه الشفا والبرهان تهاونا لا هونا عن الورع
مستمسكين بآثار اهل البدع واصول المستضعفين بينهم نقسم
على التداول والظلم مستخرجة منهم بالقهر والغشم لا مانع
منهم بدفع ولا دافع يردع فانظروا اخواني المؤمنين واهل
خالصة الله العارفين من اثر الاموال المجموعة واين هي بعد ذلك
موضوعة قد شيدت منها القصور وشرب منها الخمور وجندت
بها الجنود وحبي بها سواس الفهود واهل اللعب بالبزاة والفهود
وكل من تابعهم على تعطيل الحدود ينكح به النساء ويشترون به
الاماء باموال الارامل واليتامى والمساكين فيا سبحان الله هل
هذا الا تعطيل الدين واحكام الكتاب المبين والكفر بيوم
الدين يوم الحساب، فلا كتاب بينهم يتبع ولا سنة بينهم تسمع
فباي حديث بعد الله واياته يؤمنون ويل لكل افاك اثيم يسمع
ايات الله تتلى عليه ثم يصر مستكبرا كان لم يسمعها فبشره بعذاب
اليم ولما رايت هذا الضلال منهم قد عم والفساد منهم قد
يتم نظرت في ابتداء ذلك من شرعه والى من ينتسب من
المستولين على احكام الدين اذ كل هذا وشبهه لا يجري الا من اهل
الغلبة والسلطان والعتو والطغيان عند ذلك
فاختبرت وفكرت وتدبرت واعتبرت طالبا بذلك سبيل الهدى

هاربا

هاربا من سبيل الضلالة التي لمن تجب ولايته بحقيقة معرفته
ونرفض من تجب البراءة منه بنظرة في علمه اذ كان حق النظر يوجب
على كل ذي فهم ان لا يتولى الا بمعرفة ولا يرفض الا ببصيرة فلما امعنت
الاستقصا بالنظر والاخبار والتفحص والاعتبار وجدت فساد
ذلك كله بتبع ثلثة المستولين على احكام دين الله بعد وفات
رسول الله صلى الله عليه واله يقر بذلك الخاص والعام من
نقلة الاثار وحملة الاخبار مما نحن ذاكروه في مواضعه منسوبا
الى كل واحد منهم ما جرى منه في ذلك على جهته اذ كان كل واحد منهم
قد ابتدع في ايامه وعصره بدعا في شريعة الاسلام على قدر طول
عمره وتراخي ايامه وعلى قدر تمكنه في ايام سلطانه مما يوجب على
مبتدعه الهلاك والدمار وسوء العاقبة والبوار اذ الامة مجتمعة
على حظر ذلك من الله تعالى ورسوله في الدين على جميع المسلمين فمن
الثلثة من كانت بدعه ادخل الضرر والفساد على جميع من
دخل تحت احكام الشريعة من مسلم ومعاند ومنهم من كانت
بدعه داخلة على قوم دون قوم من الامة فاتبعهم على ذلك
السواد الاعظم والجمهور الاعم مع اقرارهم بحظره وايجاب
الكفر على من يقصد مثله بتعمده من جميع العباد ثم مع ذلك
كله ينقلون عن الثلثة جميعهم فلا يمنعهم ذلك من موالاتهم
وموالات من الحق بهم ومعادات من يعاديهم على من علم انهم

يعقبهم مناهج الحق جميلا منهم وذلك احسن لاحوالهم واظهر لجهلهم
اما عصبية منهم لم يرضا بفعلهم على معرفة منهم بفساده
والاحاطة بباطله وذلك اثبت لكفرهم والحادهم وادعى
الى كشف ضلالهم واستبارهم ووجدت فرقة قد باينتهم
قليلة العدد متفرقة منهم في كل بلد فامتنعت عن موالاتهم
وزالت عن الرضى بافعالهم فتتبعت ذلك في طلب الحق عن معادنه
واثارته عن كامنه وهم شيعة آل محمد صلى الله عليه وآله
فاستحلوا عند ذلك سفك دمائهم واباحة اموالهم وهتك
محارمهم وصاروا بينهم مقهورين مستضعفين وجلين
خائفين وهم مع ذلك الحال متمسكون بدينه صابرون على
محنتهم حامدون لربهم منتظرون الفرج منه في عدوهم
في عدوهم وبرواحهم وكلما رايت منهم قد شمل والضلال
قد كمل والعقل في فعال الاوايل من المبتدعين قد عمه
والشبهة منهم قد جرت وفصدت عند ذلك الى شرح
ما يقتدى به اولياؤه ويدعن لهم متبعهم اذا عرفوا من
بدعهم في الدين ما قد ظهر به الفساد في المسلمين ليكون
ذلك بصيرة للطالب ودليلا للراغب متخليا بذلك الثواب
من الله جل ذكره متقربا الى الله تعالى وكشفت عن ذكر ما
لا يقوى به اولياهم مما يرد بتقله لخالفوهم لتكون الحجة على من

تولاهم

تولاهم مع ذلك ابلغ والبصيرة لمن خالفهم انفع والمعرفة
ببدعهم اجمع واقدم في ذلك كله وغيره والتوكل على الله عز وجل
والاستعانة به وتوفيقه وهدايته وهو حسبنا ونعم الوكيل

فاول ما ابتدعه الاول منهم التامر على الناس من
غير ان اباح الله له ذلك ولا رسوله ومطالبته جميع الامة
بالبيعة له والانقياد الى طاعته طوعا او كرها وكان ذلك منهم
اول ظلم ظهر في الاسلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله
اذ كان هو واولياؤه جميعا مقرين بان الله ورسوله لم يولياه
ذلك ولا اوجبا طاعته ولا امرا ببيعته فدخل الناس كلهم تحت
بيعته على ثلث منازل **الاولى** راضية به وبفعله تابعة
لرايه طوعا فحلوا محله في الاثم لقبولهم لامره ورضاهم بفعله
طايعين غير مكرهين **الثانية** تحيرت في امره جهلا منهم بفعله
لا يدرون ذلك له ام لغيره فحلت محل المستضعفين المرجين
لامر الله الى ان قرع الحق اسماعهم وقطعت الحجة عذرهم
الثالثة كانت مستبصرة بضلاله عارفة بظلمه راضية
بفعله فقهروا واتحدوا الدخول في سلطانه فدخلوا كارهين
غير طايعين فجعلوا محل المتقين الخائفين الكارهين
بفعله فكل فعل فعلوه مما اتفق فيه على انفسهم واموالهم
من الافعال التي امر الله بها ولا رسوله فلهم ثوابه اذا

كانوا مكرهين عليه وعلى من استكرههم وزبده وعقابه
فلما انقاد الناس على هذه المنازل الثلثة طوعا وكرها
طالبهم بالخروج اليه مما كان ياخذه رسول الله صلى الله عليه
واله من الصدقات والاخماس ومما تشاكلها ثم سما خليفة
رسول الله صلى الله عليه واله ونفذت بذلك كتبه في الامصار
من خليفة رسول الله صلى الله عليه واله فكانت هذه
الحالة جامعة للظلم والمعصية والكذب على رسول الله
صلى الله عليه واله وذلك انه لما طالبهم بالخروج اليه مما
كان ياخذ منه رسول الله صلى الله عليه واله من الصدقات
وغيرها كان ذلك منه ظلما ظاهرا اذ كان يعلم ان الله ورسوله
لم يجعلا له ولا اليه شيا منه ولما لم يجعل الله ولا رسوله وكل
اليه شيء منه كان ظالما في مطالبته لهم به وظهرت منه
المعصية لله ولرسوله اذا طالب الناس بما ليس له بحق ولما قال
انه خليفة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقد علم
وعلم في الخاص والعام ان الرسول لم يستخلفه كان كاذبا
بذلك على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم متعمدا بالكذب
منه اذ كان لا يجوز في النظر والتمييز ان يدعي خلافة
رسول الله صلى الله عليه واله الا لمن استخلفه الرسول
بعده وهو لم يستخلفه الرسول كان محالا ان يكون خليفة له

ولو

ولو جاز ذلك لقائل من المسلمين على وجه من الوجوه
لجاز بل لجاز هذا لكل مسلم فهذا اما لا يقوله احد فهو لما
كان الكذب منه قد وقع بذلك على الرسول متعمدا من
غير غفلة ولا جهل به وجبت عليه حقيقة قول الرسول فيما
نقله الخاص والعام لقوله عليه السلم من كذب على متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار وكان هو اول من اظهر الكذب على الرسول
بعد وفاته فان ادعى مدع ان ذلك كان منه في جميع ما
وصفناه في احوال الصدقات وغيرها الان قوما من الامة
نصبوه لذلك قيل لهم فهل مع الذين نصبوه لذلك امر
من الله تعالى ورسوله بنصب من شاؤا كيف شاؤا ام هم
جعلوا ذلك برايهم فقد خصموا انفسهم وكفى الناس مؤنتهم
اذ كان ذلك غير جائز في الشريعة واحكامها حكم واحد فيما
لا يملكه ولم يجعل الله ورسوله اليه ولا له شيء منه وقد
شرحنا في هذا المعنى في كتاب الاوصياء وبما فيه كفاية
ومقنع ونهاية فلما انقاد له الناس فيما وصفناه طوعا
وكرها امتنعت عليه قبيلة من العرب في دفع الزكاة اليه
وقالوا ان الرسول لم يامرنا بدفع ذلك اليك ولا امرك
بمطالبتنا فعلى ما تطالبنا بما لم يامر الله به ولا رسوله
فسماهم اهل الردة وبعث اليهم خالد بن الوليد في جيش

فقتل مقاتلهم وسبا ذراريهم واستباح اموالهم وجعل
ذلك فيئا قسمه بين المسلمين فقبلوا ذلك منه مستحلين له
الا نفر كرهوا ذلك منهم عمر بن الخطاب فانه سهمه
منه وكان عنده الى ان ملك الامر ثم رده عليهم وكانت
خولة بنت جعفر التي والدة محمد بن الحنفية منهم فبعث بها
الى امير المومنين عليه السلم فتزوجها امير المومنين عليه الصلاة
والسلام واستحل الباقون فروج نسائهم وقتل خالد بن الوليد
رئيس القوم مالك بن نويره واخذ امراته فوطاها من ليلته
تلك من غير استبراء ولا وقعت عليها قسمة وانكر ذلك عمر
من فعله فقال لابي بكر في امره واحتج بان قال انه خالد
رجل من المسلمين تاول فاخطا ولم يظهر منه ذلك بل
نصح من رام الانكار عليه بما فعله مع ما رواه اهل
الحديث جميعا بغير خلاف على القوم الذين كانوا مع خالد
انهم قالوا اذن موذننا واذن موذنهم وصلينا وصلوا
وتشهدنا الشهادتين وتشهدوا فاي ردة لهولاء هاهنا
معما رووه جميعا ان عمر قال لابي بكر كيف تقاتل قوما
يشهدون ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وقد سمعت
رسول الله صلى الله عليه واله يقول امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله واني رسول الله فاذا قالوها

حقنوا

حقنوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله
فقال ابا بكر لو منعوني عقالا او قال عناقا مما كانوا يدفعونه
الى رسول الله صلى الله عليه واله لقاتلتهم او قال لجاهدتهم
وكان هذا الفعل منه فعلا مطغيا وظلما عظيما وتعديا
بينا من ابي بكر ان يجاهد قوما منعوه ما كانوا يدفعونه الى
رسول الله صلى الله عليه واله بامر من الله ورسوله فعليهم
اقامة الدليل على صحة ذلك باية من كتاب الله او خبر عن
رسول الله صلى الله عليه واله خاصة باسمه وتبيه مجمع
على نقله وتاويله وانى لهم التناوش من مكان بعيد وان
قالوا ان ذلك منه براي واستحسان قيل لهم فمن ابن راي
ان يقتل المسلمين ويستبيح اموالهم ويجعلها فيئا هل هو
عندكم ظالم ام محق فان قالوا انه محق الجواب
مال المسلمين وسبي ذراريهم وانتهاب حريمهم واستباحه
اموالهم وقايل هذا خارج عن دين الله ودين محمد وعند
وعند كل ذي فهم وان قالوا انه ظالم فكفى بذلك خزيا وكفرا
وجهلا هذا مع ما رووه جميعا ان عمر ما يزل عاتبا
عليه وعلى خالد بن الوليد في ايام حياته في ذلك فلما ملك
عمر كان خالد متجانبا وعمر عاتب عليه بسبب قتل خالد
ابن الوليد بغيره لانه كان حليفه في الجاهلية وروي مثل الجنا

عن طريق اهل البيت عليهم السلام ان عمر استقبل خالدا يوما في بعض
حيطان المدينة فقال له عمر يا خالد انت قتلت مالكا فقال
له يا امير المومنين ان كنت قتلت مالك بن نويره لهناة
كانت بيني وبينه لقد قتلتم سعد بن عباده لهناة
كانت بينكم وبينه فاعجب عمر قوله فضمه الى صدره وقال
له انت سيف الله وسيف رسوله فسمت العامة بعد ذلك
خالدا سيف الله وسيف رسوله وذلك ان سعد بن عباده
الانصاري كان رئيس الخزرج وسيدها وكان من النقبا
وكانت النقبا قد ارادته البيعه له فلما جرى الامر في بيعة
ابا بكر بما جرى امتنع سعد بن عباده من البيعه لهم
فاتى ابا بكر وقد بايعوه ثم بايع ايضا عمر من بعد وقد جبره
على مطالبته خوفا من قومه وذلك انهم لما ارادوا
مطالبته بالبيعه قال لهم ابنه قيس بن سعد اني ناصح
لكم فاقبلوا نصحي قالوا وما ذاك فقال ان سعدا قد حلف
ان لا يبايعكم وهو اذا قال فعل واذا حلف لم يتكلم
ان يبايعكم حتى يقتل وان قتل يقتل معه ولده واهل بيته
ويقتل الخزرج كلها وان يقتل الخزرج كلها يقتل الاوس وان
يقتل الاوس يقتل بطون اليمن كلها فلا تفسدوا عليكم
امرا قد استتم لكم فقبلوا منه نصيحته ولم يتعرضوا لسعد

في ذلك ثم ان سعدا خرج من المدينه الى الشام في ايام عمر
وكان في قرى غسان من بلاد دمشق ينزل بينهم لان غسان
من عشيرته وكان خالد بن الوليد بالشام يومئذ وكان من
الموصوفين بجودة الرمي وكان معه رجل من قريش يعد
ايضا بجودة الرمي فاتفقا على قتل سعد بن عباده لامتناعه
من البيعه لقريش فجلسا له في مسيرة بين شجر وكرم فلما مر
على فرسه رمياه بسهمين فقتلاه وقالا بيتين من الشعر
ينسبانها الى الجن وطرحاه بين العامه ان قتل سعد كان
من الجن هم نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده
ورميناه بسهمين فلم نخط فواده هم واشتهر عند
الناس امره في ذلك الى ان جرى قول عمر لخالد ما جرى
في امر مالك بن نويره وعشيرته وتسميتهم بالرده وهو
من عجايب الظلم والبدع العظيمة المنكرة الفجيعة الفظيعة
ثم رووا جميعا ان عمر لما ملك الامر جمع من بقي
من عشيرة مالك بن نويرة واسترجع ما وجد عند المسلمين
من اموالهم واولادهم ونسايهم فرد ذلك عليهم مع نصيبه
مما كان منهم وزعم اهل الروايه انه ليسترجع بعض
نسايهم من نواحي تستر وبعضهن حوامل فردهن
على ازواجهن فان كان فعل ابا بكر بهم خطا فقد اطعم

المسلمين الحرام من اموالهم وتملكهم العبيد الحرام من اولادهم
ووطئهم الفروج الحرام فوجب بهم حتى بهذا الخزي العظيم
والنكال الاليم وان كان فعل حقا وصوابا فقد اخطأ عمر
نسا من قوم قد ملكوهم فانتزعهن من ايديهم غصبا
وظلما وردهن الى قومهن لا يستحقهن بطلوهن حرما من غير
مبايعة وقعت ولا عتاق وقعت فهو في كلا الحالين قد
اخطأ جميعا واخزى المسلمين فروجا حراما واطعامهم
واخذها مالا حراما من اموال المقتولين على منع الزكوة
منه ومن تابعهم فليسئل الان اولياءهم اي الحالين شاؤوا
وليبغوا منها ايهما شاؤوا فانهم يجدون ذلك في حقيقة النظر
مخيصا وليس فيهما ولا في احدهما حظ المختار وما منهما من
فعل ما لا يرضاه الله ولا رسوله منه اذا كان في ذلك قتل
المسلمين وابطال احكام شريعة الدين ثم عمد الى الطامة
الكبرى والمصيبة العظمى في ظلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه واله فقبض دونها تركات ابيها مما خلفه عليها من
الضياع والبساتين وغيرها فجعله ذلك كله بزعمه صدقة
للمسلمين واخرج ارض فدك من يدها فزعم ان هذه الارض
كانت لرسول الله صلى الله عليه واله وانما هي في يدك طعمة منه
لك وزعم ان رسول الله صلى الله عليه واله قال نحن معاشر

الانبيا

الانبيا لا نورث ما تركناه فهو صدقة فذكرت فاطمة
عليها السلم برواية جميع اوليائها ان رسول الله صلى الله
عليه واله جعل لها ارض فدك هبة وهدية فقال لها هل لك
بينة تشهد لك بذلك فجاءت ام ايمن فشهدت لها فقال امراة
لا نحكم بشهادتها وهم جميعا قد رووا ان رسول الله صلى الله
عليه واله قال ام ايمن امراة من اهل الجنة فجاء امير المؤمنين صلوات
الله عليه فشهد لها فقال هذا بعلك وانما يجر الى نفسه وهم
قد رووا ان رسول الله صلى الله عليه واله قال علي مع الحق
والحق مع علي يدور معه حيث دار لن يفترقا حتى يردا
علي الحوض هذا مع ما اخبرهم الله من تطهيره عليا وفاطمة
من الرجس وجميع الباطل بجميع وجوهه رجس فمن توهم
ان عليا وفاطمة يدخلان من بعد هذه الاخبار من الله
تعالى في شي من الكذب والباطل علي غلطها ونعتقدهما كذب
علي الله تعالى ومن كذب على الله فقد كفر بغير خلاف فغضبت
فاطمة عليها السلم عند ذلك وانصرفت من عنده وحلفت انها
لا تكلمه ولا صاحبه حتى تلقا اباها فتشكو اليه ما صنعا
فلما حضرتها الوفاة اوصت عليا عليه السلم ان يدفنها ليلا
لئلا يصلي عليها احد منهم ففعل ذلك فجاؤوا من الغد
يسألون عنها فعرفهم انه دفنها فقالوا له ما حملك على

ما صنعت فقال اوصتني بذلك فكرهت ان اخالف وصيتها
وهم قد رووا جميعا ان رسول الله صلى الله عليه واله قال
فاطمة بضعة مني من اذاها فقد اذاني ومن اذاني
فقد اذى الله عز وجل ومن اذى الله عز وجل ادخله النار
ولم يجز لاذى رسول الله صلى الله عليه واله في دفنها و وصيتها
فقال عمر اطلبوا قبرها حتى ننبشها ونصلي عليها فطلبوه
فلم يجدوه ولم يعرفوا القائل الى هذه الغاية ورووا ذلك
جميعا ان رسول الله صلى الله عليه واله قال لفاطمة عليها السلام
ان الله ليغضب لغضبك ويرضى لرضاك فاذا كان الرسول
صلى الله عليه واله قد اخبر ان الله يرضى لرضاها ويغضب لغضبها
وان من اذاها فقد اذى رسول الله صلى الله عليه واله ومن
اذى رسول الله صلى الله عليه واله فقد اذى الله وقد دل
دفنها بالليل من غير ان يصلي عليها احدهما وهل اولياءها
ان ذلك كان منها غضبا عليهم مما اجترؤا عليها من ظلمها واذا
اذا كان كذلك فقد غضب الله عليهم لغضبها ومحال ان تكون
غضبت عليهم الا بعد ان اذوها واذا اذوها فقد اذوا رسول الله
صلى الله عليه واله باذائهم اباها وقد اذوا الله باذائهم
رسول الله صلى الله عليه واله والله عز وجل يقول ان الذين
يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد لهم

عذابا

عذابا مهينا وروي عن ... ان امير المؤمنين صلوات الله عليه
قال لابي بكر حين ... يا ابا بكر اصدقني عما اسالك
قال قل اخبرني لو ان رجلين اختصما اليك في شيء هو في يد احدهما
دون الاخر اكنت تخرجه من يده دون ان يثبت عندك ظلمه
قال لا قال فممن تطلب البينة منهما او على من توجب اليمين منهما قال
اطلب البينة من المدعي واثبت اليمين على المنكر فقال امير المؤمنين
عليه السلام افتحكم فينا بغير ما تحكم به في غيرنا قال كيف ذلك قال ان
الذين يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه واله قال ما تركناه
فهو صدقة وانت منزله في هذه الصدقة اذ ليس بنصيب
وانت لا تجيز شهادة الشريك لشريكه فيما يشاركه فيه وتركة
بحكم الاسلام هي في ايدينا الى ان تقوم البينة العادلة بانها
لغيرنا فهل من ادعى ذلك علينا اقامة البينة ممن لا نصيب له
فيما يشهد به علينا وعلى اليمين فيما ينكره فقد خالفت ما
حكم الله وحكم رسوله اذ قبلت شهادة الشركاء في الصدقة
وطالبتنا باقامة البينة على ما ننكره اذ ادعوا علينا فهل هذا
الا الظلم والتحامل ثم قال يا ابا بكر ورايت لو شهد شهود
من المسلمين المعدلين عندك على فاطمة عليها السلام بفاحشة
ما كنت صانعا قال كنت والله اقيم عليها حد الله في ذلك
قال اذا تخرج من دين الله ومن دين رسوله قال لم قال لانك

اختصما

رسول الله ... في بعد وفاته

العادلة

ورثة رسول الله

فمتى فعلت ذلك

بيننا وتركت

تكذيب الله ونصدق المخبر تبين اذ قد شهد الله لفاطمة بالطهارة
من الرجس في قوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا فعلتم انت تقبل شهادة من شهد عليها بالرجس
اذ الا طمعوا حتى كلها رجس وتترك شهادة الله لها وتنفي ذلك
عنها فلما لم نجد له جوابا قام من مجلسه ذلك وترك علينا فانظروا
يا اهل الفهم هل جرى هذا في الاسلام بدعة اظلم واطم واقطع
واعظم واشنع من بدعة من طالب ورثة الرسول بالبينة
على تركة الرسول فيها لهم مع الشهادة لورثة الرسول بازالة جميع
الباطل عليهم وذلك كله بحكم الاسلام في ان يتوهم على بنت الرسول
ان طلبوا شيئا من الحطام هذا مع ما اخبرهم الله تعالى بتطهيرهم من
الرجس كله وقد دل قول القوم ان الرسول قال ما تركناه فهو
صدقة على ان المنازعة بينهم قد جرت وبين اهل البيت في التركة
فلا يخلو ا اهل بيت الرسول ان يكونوا يطلبوا حراما بالباطل
فيلزم عند ذلك تكذيب الله تعالى فيما اخبر به من تطهيرهم من ذلك
واما ان يكونوا طلبوا الحق فقد ثبت ظلم من منعهم حقهم ولا يعد الله
الا من ظلم وتعدى وعشم هذا على تكذيب الله لهم فيما ادعوا من صدقة
تركة الرسول وان الانبياء لا يورثون اذ يقول الله تعالى في كتابه
وورث سليمن داود وقال فيما اخبر به عن زكريا انه قال فهب لي
من لدنك وليا يرثني ويرث من ال يعقوب واجعله رب رضيا

فاخبر

فاخبر الله بميراث انبيائه وزعم واضع الخبر المخبر عن ان
الرسول قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو
صدقة ولعمري لقد كان واضع الخبر مخرصا جاهلا بكتاب
الله اذ لم يعلم ما فيه من تكذيب خبره وذلك من امتنان الله
على المؤمنين في كشف باطل المبطل ولو كان واضع الخبر جعل
ما تخرصه في تركة الرسول منسوبا الى الرسول لنا خاصة دون
غيره من الانبياء لدخل شبهته على كثير من الناس العارفين
فضلا على الاعوام وجمهور العوام ولكن الله تعالى اعمى قلبه
وسمعه حين قال فيما تخرصه في ذلك كله ما يكذب به كتاب
الله وقد اظهر جهال من الاعوام واهل الجدل في نصرة الظلمة
ان قالوا ان سليمان انما ورث من داود النبوة وكذلك
يحيى بن زكريا وهذا منهم غاية في الاختباط والغفلة في الافراط
فان النبوة لو كانت تورث لم يكن على وجه الارض غير الانبياء
اذ الميراث لا يجوز ان يكون لواحد دون الاخر فاول خلق
الله تعالى كان نبيا وهو ادم عليه السلام فلو ورث ولده
بنبوته وجب ان يكون جميع ولده انبياء من بعده وكذلك
اولاد اولاده الى يوم القيمة ويلزم ايضا قايل هذا ان يحكم
بان ورثة محمد صلى الله عليه واله ورثوا نبوته فهم
انبياء من بعده ونسله ايضا الى يوم القيامة وكفى بهذا

الموى بلغ مذهبهم اليه خبرًا وفضيحة وجهلًا بلا خلاف ان
من الانبيا المتقدمين من كان له اولاد كثير عند تهم
وكان منهم النبي وغير النبي وهذا معا الدوا ... الفساد
خارجة من كل وجه من وجوه السداد ولا يبعد الله الا من ظلم
وقال بما لا يعلم بهتانا وقد اجمع اهل الاثر ورواة الخبر ان مما
تركه الرسول صلى الله عليه واله البغلة والسيف والعمامة فكيف
جاز لهم ترك هذا عنده وهو من تركة الرسول فان كانت التركه
لما زعموا صدقة فذلك كله داخل في التركه وكله صدقه
والصدقه على امير المومنين عليه السلم حرام بالاجماع فهل على فهمهم
وغلبتهم عليه ومنعهم منه وعجزوا عن انتزاعه منه فقد
كفر علي عليه السلم وخرج من دين الاسلام ووجب على جميع الصحابه
والمسلمين مجاهدته اذ كان قد استحل ما حرم الله عليه تعمدا
وخالف الله جهارا وتركهم مجاهدته وقصدته بالمحاربه
بعد هذا الحال منه فوجب عليهم الخروج معه من دين الله
ودين رسوله [illegible] واجمعوا ان الرسول قال من غير دينه
فاقتلوه فلا يكون في تغيير الدين شي هو اظهر من استحلال الحرام
وتحريم الحلال على معرفة ويقين ولقد لزمهم في امساكهم
عن محاربته ما لزم هو ايضا في ذلك فهذا باب يوجب على
المسلمين كلهم البراة من جميع المهاجرين والانصار ومن

حاربهم

حاربهم من سائر المسلمين وكفى بهذا لمن تبلغ عن جهله خزيا
وفضيحة وضعفا وكفرا والحادا فان كانت الصحابه خانوا
عليا في ذلك فقد اشركوا في الخلاف على الله تعالى وعلى رسوله
اذ ليس لهم ان يقدموا ولا يوخروا في الصدقات ما رسمت
ولا محيص لذي نظر وتحصيل من هذه الحال وان زعم اهل
ان رسول الله صلى الله عليه واله جعل ذلك لعلي عليه السلم في تركته
دون غيره في حيوته طولب زاعم هذا الخبر بخبر معروف صحيح
عليه وعلى نقله وعلى معرفته ولن نجد الى ذلك سبيلا هذا
مع ما رووا واجمعوا ان العباس رافع عليا الى ابي بكر في مطالبته
الميراث عن رسول الله صلى الله عليه واله في الدرع والبغلة والخاتم
والسيف والعمامة وزعم انه عم رسول الله صلى الله عليه
اولى بتركة رسول الله صلى الله عليه واله من ابن العم فلو كان الرسول
وهب ذلك لعلي لكان قد ظهر القول بذلك من مخبره وقد وقف
عليه ولكان علي عليه السلم يحتج عليه بالهبة والهدية ولنقلت الاخبار
بذلك مع ما يلزمهم من الحكم على الرسول بمحاباته لاهل بيته
اذ قال ما تركت فهو صدقة ولم يعرف ذلك اهل بيته حتى لا
يطلبوا منه شيا ولا ينازعوه فيه مع تحريم الصدقه عليه
وعليهم ومن ظن هذا بالرسول فقد كفر بما جاء به الرسول
صلى الله عليه واله والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي

لولا ان هدانا الله ومما ابتدعوه ايضا في باب الكلام في الصلاة
بعد التشهد وقبل التسليم فان ابا بكر فعل ذلك فقال اخرون
لايجوز ذلك فان ابا بكر فعل ذلك وقال اخرون لايجوز ذلك
فان ابا بكر فعل ذلك وقال اخرون لايجوز ذلك فان ابا بكر
قال ذلك بعد ان سلم في نفسه ما امر به حتى احتج قوم من
فقهاء العامة بسهوه منه فقالوا وتنازعوا في اختلافهم
في هذا المعنى فقلنا لهم اما تجويزكم في الصلوة فانا غير محتاجين
الى مناقضتكم فيه لانا غير اخذين بفعل ابا بكر ولا متبعين له
فيه ولكن عرفونا ما الذي دعا ابا بكر الى ان قال لا يفعلن خالد
ما امرته قبل تسليمه وما هو فلم هو فكانوا في ذلك مما يجهلونه
فقالت شيعة ال محمد عليهم السلم قد علمنا وعلم كل ذي فهم انه نهاه
عن امر منكر بعد ان امره به وجهلكم بذلك منه دليل على
صحة ما رويناه عن مشايخنا عن ائمتنا عليهم السلم فانهم قالوا
ان ابا بكر كان قد امر خالدا ان يقتل امير المومنين صلوات الله عليه
اذا هو سلم من صلوة الفجر فلما قام الى الصلوة ندم على
ذلك وخشي ان يهيج عليه فتنة لا يقومون لها فقال قبل ان
يسلم لا يفعلن خالد ما امرته به فكان الامر منه في ابتداء
لخالد كفعا اذا امره بقتل مومن من غير جرم وكان كلامه في
الصلوة قبل التسليم لنهي خالد عن ذلك مفسدا لصلوته تلك

وكان

وكان قد لزمه اعادتها ولزم جميع من صلى خلفه كذلك
اذ قد اجمعوا ان تحريم الصلوة التكبير وتحليلها التسليم وليس
معهم توقيف من صاحب الشريعة بجواز ذلك ليس عندهم
مع هذا الحال رواية بوجه ولا سبب به ولا القوم اعادوا
تلك الصلوة فتركه لاعادة صلاة قد افسدها يوجب الكفر
ايضا وقد رووا جميعا عن الرسول صلى الله عليه واله انه قال
من ترك صلوة واحدة عامدا متعمدا فقد كفر وقوله منهم
انه سلم في نفسه قبل ان يتكلم فاسد لان صلوته عقدها
مصليا بالجماعة وان لم يكن مصليا لنفسه فيصير جاهزا ان يستعمل
حدا واحدا فيما يخالف صلوة المصلي بالجماعة ومن حد المصلي
بالجماعة اظهار التكبير والتسليم لا يسعه غير ذلك ومن ادعى
جواز خلاف ذلك بغير توقيف من الرسول فهو جاهل
ولا حجة في شي من الاقاويل الا اصل الجهل ومن عدل عن هذا
الذي ذكرناه من حدود الجماعة فصلوته فاسدة يجب عليه
اعادتها ويجب على كل من صلى خلفه اعادة صلوته تلك التي
افسدها الامام هذا وروايتهم جميعا انه قال بعد قوله لا
يفعلن خالد ما امرته به السلام عليكم فما العلة اعتادك
التسليم بعد ذلك الكلام المفسد للصلوة ثم رووا جميعا الا
بعد قوله لا يفعلن خالد ما بخلاف ذلك الرواية انه قال الخروف

وفاته ثلث فعلتها ووددت اني لا افعلها وثلث هلك
السوال عنها فوددت اني سالته رسول الله صلى الله عليه
واله عنها مما اختلفت اولياهم في تاويل ما فعل وما لا يفعل
ولم يختلفوا في السوال فاهملنا ذكر ما اختلفوا فيه وقصدنا
ما اجمعوا عليه طلبوا للنصفة وتحريا للحق فزعموا انه قال
ووددت اني سالت رسول الله صلى الله عليه واله عن الكلالة
ما هي وعن الجد ماله من الميراث وعن هذا الامر لمن هو فكانا لا
ينازع فيه فيا ويل لاهل الجهل والويل حل بهم هل الرسول بلغ
الشريعة بالتمام والكمال ام لم يبلغ ذلك فبلغ البعض واهمل
البعض والله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
من ربك والتبليغ لا يكون الا بالتفسير فان كان ابا بكر واهل الضلال
والصحابة جميعا عن ذلك ليس كان يلزم الرسول تعريفهم
ذلك فلم يكن في الصحابة كلها احد سمع تفسير ذلك من
رسول الله صلى الله عليه واله بالتبليغ الى من كان الى هذا
القول منه يوجب تعطيل الشريعة وخروج الرسول من
حدود الرسالة وانه لم يبلغ ما امره الله تعالى بتبليغه وليس
تردد بقوله انه لا يعرف الامر لمن هو على انه قد دخل فيها
لا يمكن له فانه لو كان قد علمه ولما لم يعلم ذلك لكان جهله
به دليل على انه لا حق له فيه ووجب عليه ان لا يدخل في امر هو

لغيره

لغيره ان كان لا يعرف صاحبه ومن بدعه ما استلب الامر له
قطع على نفسه اجره على بيت المال من الصدقات في كل يوم ثلثة
دراهم وهذا من اظهر الحرام واكل الحرام لنص متقدم انه
خلاف على الله وعلى رسوله مما عليه عمل ادم فيه ولا تاب
منه الى ان مات بغير خلاف فيه وذلك ان اموال ابواب الشريعة
معلومة كل باب منها مفروضة من الله ومن رسوله لقوم
باعيانهم لا يحل لاحد ياكل منه حبة واحدة حتى يصير ذلك
وليس لاحدهما لا شي له فيه ان يطلق منه لغيرهم شيا حتى يصير
نصيب كل واحد منهم والحكم في يده اذا لم يجعل الله له ولا الرسول
اليهم ولا الى احد منهم الحكم فيه ولا في شي منه وانما الحكم فيهم عليهم
غيرهم وهو كان الرسول فمن استحق في مقامه من بعده وقد
اوضحنا من البيان في المستحقين في مقام الرسول في كتاب الاوصيا
فيه كفاية ومقنع للاديب ولسنا نجد في ابواب الاموال في
الشريعة بابا يصلح ان يوخذ فيه اجرة وذلك ان ابواب الاموال
في الشريعة باب من خمسة وجوه لاساكس لهيتها

ابواب الصدقات الاول

على صنوفها من وزنها وكيلها وعددها وقد
جعل الله تلك فريضة في ثمانية اصناف من المسلمين
انما الصدقات للفقرا والمساكين والعاملين عليها والمولفة
قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل

وابن السبيل فريضة من الله وكل صنفا من هولاء الثمانية
فله شي معلوم منها على قدر الكفاية يدفع الامام اليه ذلك
ليس له الحكم في سواه   مصالحة اهل الذمة على ما
في ايديهم من الاموال والارضين وذلك لاحق بوجوه الصدقات
وذلك لاحق لان هذا الصلح وضع عليهم عوضا من الصدقات
اذ لا يجوز ان توخذ الزكوه من اهل الكفر فمن اسلم منهم زال عنه
حكم الصلح ووجب عليه فريضة الصدقات التي هي الزكوه و
لذلك صار الصلح لاحق بوجوه الصدقات لاهلها دون غيرهم
وسبيل الحكم فيها سبيل ما شرحنا من حال الحكم في الصدقات
الجزيه والامة فيها في ذلك على قولين فالعامه تقول انها
تجري مجرى الصدقات والشيعه تقول انها لاهل مكة خاصة اغناهم
الله بها عوضا من منع المسلمين من الدخول عليهم والتجارات معهم
يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا
المسجد الحرام بعد عامهم هذا فان خفتم عيلة فسوف يغنيكم
الله من فضله ان شا ان الله عليم حكيم قاتلوا الذين لا يومنون
بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا
يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية
عن يد وهم صاغرون فاغنى الله اهل مكة بالجزية فجعلها لهم
خاصة وكلا الوجهين مجمعين على كل احد ان يأخذ منها

اومن

او من احد ها اجرة ولا غيرها غير من جعل الله ذلك لهم ولم
يملك الله تعالى من جعلها لهم ولا رسوله الحكم في شي منها الى ان
يصير الى ايديهم نصيبهم منها   الغنايم التي يجاهد عليها
المسلمون فياخذوها من ايدي الكفار وهي في قول العامة لمن
يجاهد عليها من جميع المسلمين دون غيرهم وهي في قول اهل البيت
عليهم السلم للمهاجرين والانصار وابنايهم الى يوم القيمه دون غيرهم
وليس لاحد من اهل القولين الحكم في شي منها الى ان يصير نصيبه
منها في يده ومنها المعادن والركات وهي الكنوز الموجودة
واستخراج جواهر البحر ونحوها والامة في ذلك على قولين
فالعامه تقول ان ذلك للعامل عليه وفيه وليس لاحد ان
ياخذ منه شيا الا ان يبلغ ما يكون فيه الزكوه فيخرج عنه
ذلك من الزكوه المفروضة والشيعة تقول انها للعامل عليه
وفيه اذا هو عمل فيه منه ما احب اذا عمل فيه باذن الامام
عليه السلم كان لمن رزق فيه من قليل او كثير الى ما يخرجه الى الامام
فاذا بلغ نصيبه عنده بعد الخمس من مبلغ الزكوه اخرج زكوته
على نحو ما يجب من حكم ذلك وهذا ما لا يجوز لاحد اخذه
منه لانه للعاملين فيه دون غيرهم فجميع ما وصفنا
من ابواب الاموال في الشريعة انما هو لقوم من المسلمين
دون قوم منهم والامام المنتصب باجره يجب ان يكون

اجرته على جميع المسلمين او قد كان اتخذها جابرين في ذلك
الشريعه فان اخذها من مال قوم دون قوم فقد ظلم او بكل
واعتدا عليهم بجميع ما اخذه من بعده من الاجره فذلك
حرام من الله ورسوله وعقوبه ذلك كله في عنق الاول منه
اذ كان هو استن لمن اقتدي به من بعده فيه وذلك يحق
بقول رسول الله صلى الله عليه واله من استن سنه حسنة
فله اجرها واجر من عمل بها الي يوم القيمه من غير ان ينقص شي
من اجره ومن استن سيئه فعليه وزرها ووزر من عمل
بها الي يوم القيمه من غير ان ينقص العامل بها شيا من وزره
ومن بدعوا انه لما اراد ان يجمع ما تهيا له من القران صرح
مناديه من كان عنده شي من القران فلياتنا به ثم قال لا
نقبل من احد شيا الا بشاهدي عدل وانما ارادوا هذه
الحاله لئلا يقبلوا ما الفه امير المومنين عليه السلم اذ كان
الف في ذلك الوقت جميع القران بتمامه وكماله من ابتدايه
الى خاتمته على نسق تنزيله فلم يقبل منه حرفا ان يظهر منه
ما يفسد عليهم امرهم فلذلك قالوا لا نقبل القران من احد
الا بشاهدي عدل هذا مع ما يلزم الحكم عليهم انهم لم يكونوا
عالمين بالتنزيل لانهم لو كانوا عالمين لما احتاجوا في قوله
الى شاهدي عدل واخالهم بعلموا التنزيل ولا التاويل كان جاهلا
نعلم

باحكام

باحكام الدين الشيعه الموجبه للكفر من
عيرنا وبل ان الامه مجتمعه في روايتها على ان الرسول عليه
الصلوه والسلم كان قد ضم قبل وفاته الى اسامه بن زيد
مع صاحبه وجماعه من روسا المهاجرين والانصار
وامره بالمسير معه الي الشام وخرج اسامه في حيوه الرسول
فعسكر خارج المدينه واعتل الرسول صلى الله عليه واله علته
التي توفي فيها فروي جميع اهل الروايه ان الرسول عليه السلم
لم يزل يقول في علته خمس عشر يوما بقوله انفذوا اي جهزوا
جيش اسامه لعن الله المتخلف عن جيش اسامه حتى
توفي وهو يقول ذلك فلم ينفذوا وتاخروا الى ان توفا
عليه السلم ثم اقبلا يخاصمان الانصار في طلب البيعه فبايع الناس
ابابكر واسامه في حال عسكره خارج المدينه ينتظرهم
فلا يلتفتون اليه حتى استوي لهم الامر وبعث الى اسامه
نظروا في امورهم فلم يجدوا لهم غنى عنا ونظرت في امري
فلم اجد غير عمر غناء واخلفته عندي وامض بالوجه
الذي امرك به رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فكتب اليه
اسامه من المولي اذن لك في نفسك بالتخلف عني حتى
تطلب مني الاذن لغيرك ان كنت طايعا لله ولرسوله
فارجع الى موكبك الذي اقامك فيه رسول الله صلى الله عليه واله

الرسول

فلم يزل الوايد ... يجهزونه ويمنونه الى ان انجاب فقال
منهم ونركهم ونفذ في ذلك الوجه فلم يقنع ابا بكر معصيته وهو
لله ورسوله متخلفا عن جيش اسامه حتي بعث عمر عنه معصيه
الله تعالي ورسوله بما امره من التخلف عن اسامه الا ان الامه
مجتمعه علي ان من عصا الرسول وخالفه فقد عصي الله تعالي
وان معصيه الرسول بعد وفاته كمعصيته في حيوته

يدعو انه لما حضرته الوفات جعل ما كان اغتصبه
وظلم في الاستيلا عليه لعمر من بعده وطالب الناس بالبيعه
والرضي به كره ذلك من كره ورضي به من رضي وقد اجمعوا في رواياتهم
ان الغالب من الناس يوميذ لكراهته له فلما اكثروا عليه
في ذلك وخوفوه من الله قال ابالله تخوفني اذا القيته قلت
له استخلفت عليهم خيرا فقد تقلد من اثم ما جعله لعمر بعده
مثل الذي تقلد في حيوته ولزمه وزر ما جري في ايام عمر
من نصيره ذلك اليه من غير ان ينتقص عمر من ذلك
شيا لان ملكه ما لم يكن هو اذ لك له وقوله ابالله تخوفني
فليس يخلو حاله من ذلك في احد وجهين اما ان يكون
قال انه لا يخاف الله في حيوته تقي نقي وزكي مخلص زاهد
عن كل زله ومشفوه وظلم وزلل وقايل هذا ومعتقده
عاص لله متعمدا ومن عصى الله متعمدا او خالفه اكرا

هدا

فكفي

فكفي به خزيا ان يقول الله تعالي في كتابه فلا تزكوا انفسكم
هو اعلم بمن اتقي فمن يزكي نفسه بعد هذا فقد خالف الله
تعالي في نهيه او ان يكون اراد بقوله ابالله تخوفني اي انه لا
يخاف الله تعظيما واستكبارا ومعتقد هذا كافر بغير خلاف
وقوله انه يقول الله انه استخلف علي عباده خيرهم فان
اجابه الله بان يقول له من جعل اليك ذلك ومن امرك به ما
يكون حجته علي الله تعالي عند ذلك هل ذلك هل هو الا
الجهل وكلا الاحتياط والغفله والافراط
كلها بالطامه الكبري والمعصيه العظمي بان امر في وقت وفاته
يدفنونه مع رسول الله صلى الله عليه واله في بيته حتى اقتدي
به عمر في ذلك فامتثل فيه مثل فعله ومن عنى او ميز علم بانهما
قد دخلا بذلك في امر عظيم ومنكر جسيم وذلك لان البيت
الذي فيه قبر الرسول لا يخلوا من ان يكون بحاله التركه للورثه
او للصدقه كما ان عم المتخوضون او يكون الرسول خاص
ذلك البيت لنفسه خاصه لا حكم لاحد فيه فان كان الرسول
استخلص ذلك البيت فقال الله تعالي في كتابه لا تدخلوا
بيوت النبي الا ان يوذن لكم فالحال في ذلك بعد وفاته
كالحال في حيوته وليس معه خبر يعرف عن الرسول الاذن
لهما في ذلك وهو ختم عمله لله تعمدا امصر فقد بارز الله تع

بالعه وان كان البيت داخلا في التركه فلا يخلو حال التركه
من ان يكون كما ادعى تركة او صدقة وان يكون ورثة فان
كانت صدقة وهي لجميع المومنين شرقها وغربها وليس
لكلهم على الرضى بذلك غير جايز لان حكم الصدقه انها لا
تباع ولا توهب عندهم وفي قولهم لا يخلو حالهما في قبريهما
ان يكونا اشتريا ذلك او استوهباه وهذان الوجهان
لا يجوزان في الصدقه عندهم وان كان البيت موروثا فه
فليسا هما ممن يرث الرسول في حال من الاحوال فاذا ادعى
جاهل ميراث ابنتيهما من الرسول فما كان نصيبهما من
التركه لان الرسول صلى الله عليه واله ترك تسع نسوه وولدا فم
فلكل واحدة من الازواج تسع الثمن ومع ذلك فلم يقع قسمه
[illegible] ولا الرضى منهم جميعا بذلك مع ما فيه من
تكفيرهما جميعا اذ منعا ورث الرسول صلى الله عليه واله
من التركه والميراث وزعموا بانه صدقه وكفى بهذا الحال
خزيا وفضيحه ومقتا وقد جمعوا فيه امورهم ان الرسول
صلى الله عليه واله قال كل محدثة بدعة وضلالة وكل ضلالة
في النار منهم من بدع الثاني ما جعل
منه في حدود الصلوه وما يتصل بها من احكام الوضوء والاذان
والاقامة وما شاكل هذا الوجه من ذلك الوضوء الذي للصلاه

لا تكمل الا به بالاجماع ان الرسول عليه السلم قال لا صلوه الا بوضوء
والله تعالى يقول في كتابه يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة
فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم
الى الكعبين فافرض الله تعالى الوضوء اربع نجد وحدان منها
غسل وحدان منها مسح فدعا الثاني الناس الى غسل الرجلين
ومنع من مسحهما فانهم رووا روايات كاذبه الصقوا بها على اهل الغفله
من اهل العوام وزعموا بذلك تخرصا ان الرسول عليه السلم انه
قال للاصابع من اليدين والرجلين قد نحل لهما النار وانه
قال ويل للاعقاب من النار وانقاد لهذه الروايه جمهور العوام
والجهله والاغثام ومحال عند ذوي الفهم ان يوجب الله فرضا
في كتابه فيخالفه الرسول ويبطله وذلك انه تعالى قال
في فريضة الوضوء وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين على
ما قراه الناس ومن الكعبين عند قوم اخرين والاختلاف
عند ذوي المعرفه ان الكعب هو من المفصل الذي هو بين القدم
والساق وان العقب هو الذي من موخر الساق وبين
الكعب نحو اربعة اصابع فكيف يجوز ان يكون الله يحد له حدا
وفريضة من اجل الفرايض فيتعدا الرسول صلعم على ترك التجاوز
لحد الله الى حد غيره كلا ما يجوز ذلك ولو صح ان الرسول عليه
السلم في فريضة الرجلين على ما افرضه الله بقوله لما جاز ان

يأتي على سنته من ذلك لو جهد لو جد التارك على تارك ذلك
تقصيرا في عقله وما وجدنا في شي من سنته وعينا بين
ولا سبب على الا [illegible] فا في النظر والحكم ثبت الفرض في المسح
على الحاجات به الروايات عن الائمه عليهم السلم واستشهد واعلى
ذلك في الاحتجاج بان الله لما نقل المسلمين من فريضه الوضو
بالما عند الضروره الى فريضه التيمم واوجب في التيمم ما كان
غسلا بالما مسحا بالتراب واسقط ما كان مسحا بالما من
فريضه التيمم دل بذلك على ان ما فرضها بالما واحد واعجب من
هذا كله انهم لما نقلهم عن فريضه الله من المسح على الرجلين الى
غسلها [illegible] المسح على الخفين وزعم ان ذلك سنه من الرسول
منعهم من [illegible] واحده واثبت لهم بدعتين من الغسل والمسح
على الخفين [illegible] ذلك منه واتبعوه عليه فكانت سبيله مع
اولياه في هذا وشبهه مع من تقدمه وتاخر عنه كما
قال عز وجل اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون
الله واجمعوا اهل التفسير ان ذلك لم يكن منهم في جهة
عبادة لهم ولكنهم احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا
فاتبعوهم عليه واقتدوا بهم فصيرهم الله في هذا الحال متخذين
اربابا من دون الله ومن ذلك حدود الصلوه فاسقط من
الاذان والاقامه وزاد ما افسدها على متبعيه فاما

الاذان فانه كان على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وبها
جات الروايه على طريق الشيعه والاماميه يقال فيه حي
على خير العمل فقال هو اسقطوا من هذا الاذان لئلا يتكلوا
الناس على الصلوه ويتركوا الجهاد فاسقط ذلك من الاذان
والاقامه جميعا لهذه العله فقبلوا ذلك منه واتبعوه عليه
فلزمهم من الحكم بان عمر قد ابصر من الرشد في ذلك ما لم
يعلمه الله ولا رسوله اذا اتينا ذلك في الاذان والاقامه
ولم يجاوا على الناس من خشيته هم عليهم وهذه حاله توجب
الكفر بلا خلاف على من يصيبها ثم انه لما اسقط ذلك من
الاذان والاقامه واثبت في الاقامه الصلوه مرتين ولم
يكن هذا في عهد رسول الله صلى الله عليه واله وقال
ينبغي ان يكون بين الاذان والاقامه فرق فجعل الاقامه
فرادا بعد ان كان مثنى مثنى مثل الاذان سوى حرف
واحد من اخرها وهو قوله لا اله الا الله فانه في الاذان
مرتين وفي الاقامه مره فجعل الاماميه فرادا كلها الا ما
زاده فيها فانه جعله مرتين حتى يكون للبدعه عندهم
اعظم قدرا من فريضه الله وسنه رسول الله صلى الله
عليه واله ومن ذلك ما افسده عليهم من عدد الصلوه و
التشهد فانهم قد رووا جميعا ان تحريم الصلوه التكبير

وتحليلها التسليم فصاروا في تشهدهم الاول يقولون السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين فقد دخل في هذا التسليم جميع عباد الله تعالى من
الملايكة والجن والانس ولم يبق بعد هذا من سلم عليه فمن
منهم من يصلي اربع ركعات بسلام بوجه ولا سبب ومما افسدوه
عليهم من حدود الصلوه انه استن في قراة الحمد بعد فراغها
قول امين فصارت عند اوليايه كانها من كتاب الله حتى ان
من تلقن من الاعاجم وغيرهم واعوام الناس وجهالهم سورة
الحمد يتلقونه هذه في اخرها وكانت هذه كلمة زايدة منهم يتلونه
في سورة من كتاب الله عز وجل حتى ان من يكفروا انكروا ذلك
المستنا اهل البيت عليهم السلام وقالوا انها تقطع الصلوه ودليل
ذلك اختلاف اهل الحجاز في روايتهم فمنهم من روى ان الرسول
عليه السلام قال اذا قال الامام ولا الضالين فتقول امين ومنهم
من روى اذا امن الامام فامنوا ومنهم من روى ذلك برفع
الصوت وكان هذا الاختلاف منهم من اوضح الادلة على
تخرصهم في اخبارهم ثم اتبع هذه البدعة ببدعة مشاكلة
لتكفير اهل الكفر لطواغيتهم من عقد اليدين في الصلوه
وقد نهى امير المومنين عليه السلام عن ذلك ومما افسد عليهم
من حدود الصلوه وامرهم اياه لصلوه المغرب قبل ظهور

النجوم وزعم انه لو علم انه لو علم في الناس امكانا
للعنوا من كلهم لاوجب على من ترك صلوة المغرب حتى يظهر
نجم ولحد عتق رقبته فشدد عليها في تقديمها غاية التشديد
وهم قد رووا ان رسول الله صلى الله عليه واله قرا في المغرب
بسورة الانعام ومنهم من روى انه كان يقرا فيها دايما النجم
والطور ونحوها لكن عمر افسد عليهما بتقديم هذه الفريضة
فريضتين عظيمتين صلاة المغرب وفريضة الصيام في شهر رمضان
لافطارهم في ذلك الوقت والله تعالى يقول ثم اتموا الصيام
الى الليل وكل من افطر قبل الزوال فقد افسد صومه بغير خلاف
ذلك مع ان الليل يكون اذا غابت الشمس ولا خلاف عند ذوي
المعرفة ان الحايل بيننا وبين روية النجوم بالنهار هي الشمس
فحكمها اذا غربت ان تظهر النجوم فالحايل بينهم فلم يعرف فعلامة
الليل ظهور النجوم وعند ذلك يجب الافطار وفريضة صلاه
المغرب ومما افسد عليهم من صلوة النوافل ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم استن صلوه الوتر بعد صلوه الليل
باجماع اهل الروايه على ذلك منه عليه السلام فقال عمر ان صلاة
الليل اذا كانت واجبه على الرسول دون غيره لقول الله
تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك قال وليس كل انسان
يطيق القيام بالليل فلا يجب ان يوخر الوتر في اول الليل

بعد العشا فان السنه الرسول صلى الله عليه عن وقتها من الليل
فالعمل على ان توخر الوتر الى اول الليل بعد العشا وبطل
فصل الوتر عن كل ما يصلي الرسول في اول الليل اذا لم يات بها
في وقتها الذي اسنها فهذه الصلوه بجميع حدودها
قد دخلت عليهم بدعه في فرايضها وسننها ومن بدعه لهم
في الزكوه التي قرن الله فرضها بفرض الصلوه في غير موضع
في كتابه فاجمعت الامه في الروايه ان الرسول عليه السلم جعل
الزكوه في الحنطه والشعير والتمر والزبيب العشر من كل صنف
مما يسقى بالانهار والامطار ونصف العشر مما لا يسقى به
لانه لا صدقه في شي من ذلك حتى يبلغ النصاب خمسه
اوسق ... على صاع رسول الله صلى الله عليه واله
واختلفت الامه في الصاع فقال اصحاب الحديث هو خمسه
ارطال وثلث وقال اصحاب الراي هو ثمانيه ارطال بالبغدادي
وقال اهل البيت عليهم السلم هو تسعه ارطال بالبغدادي فاخذ
الرسول الصدقات التي هي الزكوه على ما ذكرناه من العشر
ونصف العشر من الاصناف الاربعه ثم ساوا بين اعطائها
بين الاصناف الثمانيه التي اوجبها الله تعالى لهم فلم يفضل
في ذلك قرشيا على عربي ولا عربيا على عجمي ولا ابيض على
اسود ولا ذكر على انثى والثمانيه الاصناف في قول الله تعالى

انما

انما الصدقات للفقرا والمساكين الايه وكان الحال تجري كذلك
في حيوه الرسول الى ايام عمر بغير خلاف في ذلك فاوجب
عمر التفضيل بينهم في الاعطا ففضل المهاجرين على الانصار
وقريشا على العرب والعرب على العجم ثم فضل بين ازواج الرسول
ففضل منهم عايشه وحفصه على جميعهن وكان يعطيهما
ضعفي غيرهما من الازواج فصار ذلك طوعا او كرها وهذا هو
الحرام المحض الذي لا شبهه فيه ولا ... ادلهم بامر الله ولا رسوله
فاما قبلوا ذلك الحرام منه واستعذبوه ومالوا اليه فانبسط
قال ينبغي ان يجعل مكان هذا العشر ونصف العشر دراهم ياخذها
من ارباب الاملاك معلومه فانه اوفر حظا للمال واسهل على
ارباب الاملاك من العراق ومما بينها ما كانت تاخذ منه ملوك
الفرس على كل جريب درهما واحدا وقفيزا من اصناف الحبوب
واخذ من مصر ونواحيها دينارا واردبا على مساحه كلما
كانت لهم ياخذها منهم ملوك الاسكندريه وهم قد قرروا جميعا
ان الرسول صلى الله عليه واله قال منعت العراق درهمها وقفيزها
ومنعت مصر دينارها واردبها يريد انه قد محى ذلك شرع
الاسلام وكان اول بلد مسحه عمر بلد الكوفه فاتبعوه على
ذلك وقبلوا ما كلفوه مستحلون له فاشتد على ارباب الاملاك
املاكهم باحسابهم الزكوه لاجل ما كان ياخذ منهم من الخراج

وكان الخراج الماخوذ مالا اغتصبوا عليه في الزكوه المفروضه
ما يجب عليهم فيه لانهم لا تحل لهم باموالهم حتى يخرجوا منها ما
اوجبه الله عليهم فيها وكفرهم الكفر والارتداد بتركهم فريضة
الله تعالى عليهم وتعطيلهم اياها عامدين معتمدين من غير
علة تضطرهم الى ذلك ومن كان من المسلمين لان كان حليه فقد
لزمه ايضا من هذه التكفير والارتداد ما لزم اصحاب الاملاك
فما اكلوه من هذا المال الماخوذ ظلما وجورا وغصبا من الخراج
اذا كان الله نهى عن اكل الحرام من غير اضطرار فلما اكلوا هذا الخراج
عامدين كانوا اكلين الحرام المحض بغير تاويل بلا شبهه ومن اكل
الحرام ونكح النساء واشترا به الاما من غير اقلاع عنه ولا توبه منه
فقد بارز الله بالعداوه ومن بارز الله بالعداوه فهو كافر عند كل
ذي [illegible] فلما استحلوا ذلك واستطابوه قال لهم ينبغي لنا
ان نجعل من هذا المال الذي هو الخراج قسطا لاقوام يجاهدون
عن الناس ويشتغل سائر الناس من العوام في معايشهم واسواقهم
وتجاراتهم وصنايعهم فليس كل مسلم يمكنه الجهاد فرغب كبرائهم
ورؤساءهم في ذلك منهم الى الدعه والحفظ والراحه ورغب في
ذلك اهل الحروب وحملة السلاح لما يجعلونه من هذا المال فاجابوا
الى ذلك وصوبوا رايه فيه فضرب عند ذلك تلك الاموال المغصوبه
الماخوذه حراما غصبا وظلما من اصناف المزكوها الى قوم جندهم

في ذلك

ودونهم

ودونهم جندا كالمجاهدين عناة فصار المجاهدين يجاهدون
باجره فانطبق ابواب الجهاد على جميع المسلمين ممن تخلف عنه ومن
يجاهد معه باجره والاخذ مع ذلك من مال حرام فكل من عمل
باجرة فلا ثواب له على عمله وكل شي اخذه المجاهدون بالاجره
من الغنايم فهو عليهم حرام لانهم جاهدوا بالاجره فلا حظ لهم في الغنايم
التي كانوا ياكلونها عليهم حرام والاجره عليهم حرام والمال الماخوذ من الاجره
على جميع من اكل منه حرام فهل للناس اعظم من هذه المصيبه في
المسلمين بما ذكرناه من البدع مع ما مرقه على الثمانيه الاصناف
الذين جعل الله الزكوه لهم من حظوظهم من الزكوه هذا وكل من
قتل منهم في الجهاد فانه كان مقتولا باجره دون طاعه لله وفي
غير سبيله ثم جعل من هذا المال الماخوذ حراما من الخراج قسطا
لقوم من الفقها فقبلوا ذلك واكلوه الفقهاء [illegible] للمسلمين
معالم دينهم وكذلك المصلين بهم في البلدان والموذنين فقبلوا ذلك
واكلوه مستحلين له فدخل هذا الحرام جميع علمايهم وجهالهم
وسقط ثواب المعلمين لتعليمهم وعلى المؤذنين ثواب اذانهم
وعلى المصلين بالناس ثواب صلواتهم بالاجرة التي اخذوها على
ذلك الحرام فصاروا في تلك الحاله مستاجرين للاذان والصلاة
فاذانهم وصلواتهم بالاجره التي اخذوها على ذلك كله فصاروا في
تلك الحاله مستاجرين وبقيت عليهم الفرض الاذان والصلاه لانه

غير جايز للمصلي بعين صلاه يصليها باجره وكان فرض النبي
اوجبه الله عليه بغير اجره وليس منهم من جعل فرض غير صلاته
التي صلوها بالاجره واخذوا بتلك الصلوة اجره لاداء فرايضهم من
الصلوات فلم يكونوا مصلين لله بوجه ولا بسبب وقد قال الله تعالى
ورسوله بغير خلاف من ترك صلوة واحده عامدا متعمدا فقد
كفر وكفى بهذه الحال خزيا وفضيحه ومقتا وكفرا والحادا وجهلا
وعنادا في هذا المعنى ما حكم في اهل الذمة من
الحرام فان رسول الله صلى الله عليه واله عاهد اهل الذمة على
[illegible] معلوم محدود يوخذ منهم في كل سنه بعد شروط شرطها
عليهم ان نقضوها لم يقبل منهم بعد ذلك غير الاسلام او القتل
واستباحة الاموال والذراري ولم يجعل لهم في ذلك منازل الغني
[illegible] وفقيرهم في ذلك كله بالسويه فجعلهم عمر
طبقات ثلث ماخذ من الغني بحساب طبقتهم ومن الاوسط
بحسابهم ومن عامتهم بقسطهم فقبلوا ذلك منه واكلوه
مستحلين له مع علمهم بمخالفتهم مخالفة للرسول في ذلك
كله ثم عمد الى مال الخمس فصرفه عن اهله ومنعهم منه وجعله
في اثمان الكراع من الخيل والسلاح للمجاهدين فقال لامير المومنين
عليه السلم الاموال كثرت ولا يجوز ان نجعل لكم خمس هذه الاموال
ولكن نجعل لكم بعضها ونصرف البعض في الكراع والسلاح

فقال

فقال امير المومنين عليه السلام ان كان المال لكم فلا حاجة لنا اليه
ولا الى شي منه وان كان لنا فلا ناخذه الا بالتمام والكمال ومنعهم
من جميعه فقبلوا ذلك منه واكلوه دون اهله ومستحقه كفرا
والحادا وظلما وعنادا في فريضة الصيام الذي في ليالي
شهر رمضان فرادى افرضه الله تعالى في شهر رمضان فان رسول
الله صلى الله عليه وآله اسن للصايمين في ليالي شهر رمضان
فرادى وهي التي تسميها العامة التراويح واجماع الامة ان رسول
الله صلى الله عليه وآله لم يرخص في صلوتها جماعة فجعلها عمر
خلافا على رسول الله صلى الله عليه وآله في سنته وهم جميعا مقرون
بانها بدعة ويزعمون انها بدعة حسنة فقيل لهم تقولون انها احسن
من سنة الرسول عليه السلام وفي تلك الكفر ام تقولون ان سنة
الرسول صلى الله عليه واله احسن منها في الحسن الاولى وقد رويتم على اجماعهم
ان الرسول صلى الله عليه واله قال كل محدثة بدعة وكل بدعة
ضلالة وكل ضلالة في النار واي حسن في الضلالة فاقتدى عليهم فرضه
اذا امرتهم بالفطار قبل ظهور النجم في الحج هكذا الى يوم القيمة وتنكب
اصابعه مكان مقام ابراهيم عليه السلام قد ازلته قريش في
الجاهلية عن موضع ابراهيم عليه السلم الى الذي فيه اليوم
فلما فتح رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مكة رد المقام
الى موضع ابراهيم عليه السلم فلما كان ايام عمر قال من يعرف موضع

ان

[illegible]
هذا المقام في الجاهلية قال رجل انا اعرفه وقد احدث فيه
يبين عندي نعلم ... سيحتاج اليه يوما فقال عمر حسبي به
فاتاه الرجل بذلك السبر فرد به المقام الى الموضع الذي كان
فيه بالجاهلية و... وهو اليوم هناك ثم انه نهاهم عن المتعتين متعة
النسا ومتعة الحج وقال متعتان كانتا على عهد رسول الله
صلى الله عليه واله حلالا فانا محرمهما واعاقب عليهما غدا وقد
اجمعوا جميعا في رواياتهم ان رسول الله صلى الله عليه واله
لما حج حجة الوداع قال للناس بعد ان طافوا وسعوا ايها الناس
من كان ساق الهدي من موضع احرامه فليقم على احرامه حتى
يبلغ الهدي محله ومن لم يكن ساق الهدي من موضع احرامه
فليحل ... العمرة الى الحج فلو استقبلت من امري ما استدبرت
فعلت ... ولكني قد سقت الهدي والله تعالى يقول
في كتابه العزيز واتموا الحج والعمرة لله فجعل رسول الله صلى الله
عليه واله الحج على وجهين ... هما وهو الحج مفردا وذلك
لمن ساق الهدي معه في موضع احرامه لا يجوز له غير ذلك والوجه
الاخر مقرونا بالعمرة فذلك لمن لا يسوق الهدي للحج مقرونا بالعمرة
فلا حج له اذا كان الرسول حكم بهذا بغير خلاف في الرواية به
عنه وعنه ولا تكون العمرة الا بالاحلال من الاحرام الا ولذلك
قال رسول الله صلى الله عليه واله فليحل وليتمتع بالعمرة الى الحج

والعمرة

والحج ولا يكون الا بالعمرة وهو الاحلال والتمتع بما يتمتع به
الحلول من الثياب والطيب والنسا وغير ذلك الى يوم التروية
ثم يجدد عند ذلك احرام الحج في وسط المسجد الحرام فامر عمر
الناس ان يحجوا حجا مفردا من ساق ومن لم يسق ونهاهم
عن التمتع بالعمرة خلافا على الله تعالى وعلى رسوله ونهاهم مع
ذلك عن متعة النسا التي خص بها رسول الله صلى الله عليه
واله فروج المسلمين فكل من زنا بعد ذلك فمثل وزره في عنق
عمر وقال امير المومنين عليه السلم لولا كلمة سبق بها ابن خطاب
ما زنا الا فاسق فافسد عليهم حجهم بما ذكرناه من بدعه فيه
وتغيره فالحاج الان يطوفون بالبيت ثم يصلون في موضع المقام
فيبطل الطواف عليهم اذا لم يصلوا في مقام ابرهيم عليه السلم الذي
وضعه فيه الرسول كما قال الله تعالى واتخذوا من مقام
ابرهيم مصلى فاذا بطل الطواف بطل الحج وكذلك ما ذكرناه
من الحج المفرد والحج المقرون ما ابتدعه في
الحدود من ذلك حد الخمر فان رسول عليه السلم باجماع اهل الرواية
جعل حد الخمر اربعين بالنعال العربية وجرايد النخل وذلك
النصف واقل الحد حد القاذف وهو ثمانون جلده فقال
عمر ان الشارب اذا شرب سكر واذا سكر افترى واذا
افترى وجب عليه حد القاذف فاسقط سنة الرسول

وفرض الله في حد الخمر وصير له حدا من عنده غير انه ولكنه [illegible]
وجب ما قاله في حد السكر من الافترى الواجب على الشارب
حدان حد الشرب [illegible] حد الافترى والقذف كما لو زنا رجل
في حجه السرقه منه لوجب عليه حد الزنا وحد السرقه ومن
ذلك حد الشرب فان اهل الاثر اجمعوا ان امير المومنين
عليه السلم قطع الرجل من مفصل الكعب وترك الكعب ليقوم عليه
للصلوه وانه قطع اليدين من مفصل بجمع الاصابع وترك
الكف مع الابهام لوضو الصلوه وقال بهذا امر الله ورسوله
فخالف عمر ذلك فقطع اليد من الزند والرجل من مفصل الساق
مع الكعب خلافا على الله ورسوله ومنه ما دخل به التاديب الخطر
على جميع الامر [illegible] من تولاه ومن لم يتوله وذلك في الطلاق
والنكاح فان الله تعالى ورسوله جعل الطلاق على العدة
وعن السنة وقال عمر من طلق امراته في مجلس او بيمين فقد لزمه ثلثا
حكم الطلاق وكان ذلك في حد او غيره واحتج في ذلك بانه
زعم ان الناس قد استعذبوا الايمان بالطلاق والوجه
ان ينفسد عليهم الحنث في ذلك لم تدعوا عنه ووجب الحانث
في يمينه بالطلاق وسماه طلاق البدعه واتبعوه على ذلك
ونصوا به اجماعهم انه بدعه وهم قد سمعوا الرسول عليه السلم
يقول كل محدث بدعه وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار

فدخل

فدخل
الضرر العظيم في جميع الناس في هذه البدعة لان الطلاق
هذا الطلاق الذي قد اجمعوا عليه انه بدعه فهو غير مطلق
فالمراه تخرج من بيت زوجها وهي غير مطلقه فيتزوجها رجل
اخر وهي غير مطلقه من رجل اخر وهي حرام عند الثاني وما نعقد
ايضا النكاح بفساد الطلاق وابيحت الفروج حراما وفسد النسل
بفساد النكاح وابيحت الفروج حراما ورووا اشيا جما عن امير
المومنين عليه السلم قال تجنبوا المطلقات ثلثا في مجلس واحد
فانهن ذوات ازواج وانه عليه السلم قال لا يكون الطلاق طلاق
بجمع الحدود الاربعه فان نقص منها حدا واحدا لم يقع
الطلاق وهي ان تكون طاهرا من غير جماع ويقع بعد خروجها
من حيضها والثاني ان يكون الرجل مريد الطلاق اختيارا
والثالث ان يحضره شاهدا عدلا والرابع ان ينطق بالطلاق
مع اجماعهم هذا هو الحق ولهذا الحال قال الجنبوني امير المومنين
عليه السلم في الناس اذ كان نكاحهم فاسدا لفساد طلاقهم ولم
فاسد لفساد نكاحهم وقد حكم الرسول عليه السلم انه قال لا
يحب امير المومنين عليه السلم الا طاهر الولاده دون خبيثها
ونظر هذه البدعه منه ما قد شمل فساده وعم ضرره
ودخلت مصيبته على جميع المسلمين والمعاهدين وهو
صنعه في بيع امهات الاولاد في حياة السيد بغير وفاته واجازه

حرمهن بعد وفاة مالكهن على من كانت له امة فولدت
منه ولد ومات الولد وبقي سيدها يمتنع من بيعها فاذا
مات سيدها منع الورثة من ادخالها في الميراث يزعمون
انها صارت حره بعد موت سيدها عنها فما اعظم بليه هذه
البدعه على جميع من هو تحت حكم الاسلام وذلك ان الامة
ان كانت اذا ولدت من سيدها تصير حره فقد حرم على
سيدها في وطيها واستخدامها الا بعقد النكاح تزويجا
عند عقد الملك وان كانت امة على حالها لعقد الابتياع
فمحال ان يحرم بعض العقد ويحل بعضه وقد اجمعوا ان
سيدها يطاها بعد ولادتها منه لعقد الابتياع الذي
يجوز لك به بيعها وهبتها ووطيها قبل الولاده سنة وغير
جائز من ملكها بذلك العقد حر واحد حتى يخص
ذلك كتاب من الله وسنة رسول الله صلى الله عليه واله
وهذا مالا يجد احد اليه سبيلا فاذا مات سيد الامة
وكان له منها ولد وكان ولدها هو الوارث دون غيره
لزمه الحريه والدنه لقول رسول الله صلى الله عليه واله
من ملك ذا رحم فهو حر وان كان مع ولدها ورثه غيره
كان لمن معه من الورثه نصيبهم من الامة اذا لم يعتقها
سيدها فوجب على الولد ان يتخلص والدته من الورثه

يدفع

يدفع حقهم بحكم عتقها على ابيه من نصيبه من الميراث واذا
استخلصها كانت حره فان كان ولدها قد مات قبل موت
السيد وورثها غير ولدها فهي امة يحل لجميعهم وطيها و
بيعها وهبتها واستخدامها غير ولد سيدها فان غيرها
كان لسيدها ولد من غيرها فولده من غيرها ملكها معها
وهبتها واستخدامها ولا يحل له وطوها فهذا حكمها
الذي امر الله ورسوله فهم الان يمنعون ورثه الامة من
ملكها من كل وجه وهي امة لهم اذا لم يكن سيدها اعتقها
فيحلون بين مالكها عن الورثه وبينها ويمنعون الوارث
من تزويجها ممن يخطبها على سبيل حكم الحريه دون حكم الملك
وان فعلوا والان زوجوها ففرجها حرام بتزويجهم الكها و
يتزوجهم اياها غير وارثها على من يتزوجها من الوراث انما
يتزوجها على انها حره وليس عنده امه ولا اولاد
من تزوجها منها مما ليك للورثه فان الاجماع من المسلمين
انا من تزوج امة لغيره بغير اذن مالكها فنكاحها
حرام واولادها منه عبيد لسيدها كان المتزوج حرا
او عبدا فلينظر الان ذو الفهم في هذه البدعة في حكم
الامة ما اعظم مصيبتها واظهر ضررها ونكالها في خلال
الدين والدنيا فانه قد لحق وارث الامة ضرر منعهم اياه

يجوز لك

من امته فلحق الامة هي من شاعرها علي وارثها في ملكها ولحق
المزوج ضلال الذي علمه من وطي فرجها حراما فعليه ايضا ضد
هذا التحريم ما يلحق المتزوج بها ولحق ولدها في تلك الحال الضرر
لولادتهم من وطي حرام وحكم وجوب رقهم لوارث الامة فكم من وجه
لحق ضرر هذه البدعة جميع من هذه الوجوه التي لحق ضررها
بها لازمًا لمن ابتدعها الي يوم القيمة من غير ان ينقص القوم
من وزرهم شيئًا واجمع اهل الاثر ان عليًا امير المومنين
عليه السلم كان يحكم بملك امهات الاولاد ويمنعهن علي احكام
ملكهن للورثة بما قد مناه ذكره عليه السلم امر في وصيته وقت
وفاته ان يعتق امهات اولاده بعد علي اولادهن منه من
انصبائهم من الميرات بالاثمان التي اشتراهن بها وجعل الحمل
امهات الاولاد لها اجرة من ثلث ماله ليعلموا الفقه ان
امهات الاولاد حال ملكهن ولما جعل امير المومنين
عليه السلم امهات الاولاد كذلك علي اولادهن
لقول الرسول صلى الله عليه واله من ملك ذا رحم فهو
حر وضرب امهات اولاده بذلك ظاهرا تطيبا في
تزوجهن وغير تزوجهن ان الرسول صلى
الله عليه واله جعل المسلمين اكفا بعضهم لبعض في
النكاح من غير ان يمنع في ذلك وانما يتكافو جوه ان لا يفعلوا

يكن

يكن فتنة وفساد كبير فقال في حجة الوداع المومنين اخوة
تكافى دماءهم يسعى بذمتهم ادناهم وهم يد واحدة علي من
سواهم وهذا غلط منهم في الحكاية وقول هذا عليه السلم موافق
لقول الله تعالى انما المومنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم
ولم يميز الله ورسوله بين المومنين في حال من الاحوال بوجه
من الوجوه والاسباب غيرهم عمر فاطلق تزويج قريش في سائر
العرب والعجم وتزويج العرب في سائر العجم ومنع العرب من
التزويج في قريش ومنع العجم من التزويج في العرب فانزل
العرب في قريش منزلة اليهود والنصارى وانزل العجم من سائر
العرب كذلك اذا اطلق الله المسلمين التزويج في اهل الكتاب ولم يطلق
اهل الكتاب في المسلمين وقد زوج رسول الله صلى الله عليه واله
ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب من المقداد بن الاسود الكندي
وكان مولى لبني كنده ثم قال انما زوجت ضباعة بنت عمي
من المقداد ليتضع النكاح فيناله كل مسلم ولتعلموا
ان اكرمكم عند الله اتقيكم فمن رغب عن سنة الرسول وقال
صلى الله عليه واله من رغب عن سنتي فليس مني وقيل لعلي
عليه السلم يجوز تزويج الموالي بالعربيات فقال تكافا دماوكم
ولا تتكافا فروجكم منع اليهود والنصارى
اذا اسلموا من ميراث ذوي ارحامهم الذين لم يسلموا المحرم الميراث

باسلامهم فضل الاسلام وبالا فضلهم في مسعفهم به من حقوقهم
واحتج بذلك لقول الرسول صلى الله عليه وآله ينعم اهل
الملتين لا يتوارثان ولم يعلم انا و[illegible] هذا القول من الرسول
واجمع اهل البيت وانه ان عثمان بن عفان خالفهم في ذلك ورثهم
فكذلك امير المومنين عليه السلم وقال امير المومنين عليه السلم انما معنى
قول الرسول صلى الله عليه وآله اهل الملتين لا يتوارثان يعني انا لا
نرثهم ولا يرثونا واذا كان ذلك كذلك لم يكن متوارثين كما انا
ننكح فيهم ولا ينكحون فينا قال عليه السلم ولمنع المومن خيرا لله
لاجل اسلامه وهل زاده الاسلام خيرا وعزا
احكام المواريث في الاسلام فان عمر امر الناس ان يتبعوا قول زيد
ابن ثابت في الفرائض وقال ان زيدا افرضنا [illegible] ما بعده في الحي
وعلي اقضانا [illegible] فانا نحن اسند والحيل الى الرسول تحرصا وافترا
لان هذا بعيد من قول الرسول اذا لم يكن في حيوة الرسول عليه
لاحد ان يقول في القضا ولا في الفرايض ولا في غيرها وكان من حكم
زيد بن ثابت في ايام عمر في الفرايض ان جعل مال ذوي الارحام
وغيرها الذي حكم الله به في كتابه بقوله عز وجل بعضهم اولى
ببعض في كتاب الله للعصبه وقال زيد لا يعطي ذوا الارحام
شي من الميراث عنادا لله ولرسوله وفي ذلك ثم تحرصوا للعامة
خبرا نقادت به اسندوه الى ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه

وآله

وآله قال مواريث الفرايض لاهلها فما بقي فلعصبته ذكرا وقلي رجل
وهذا كلام لا يليق بالرسول عليه لو كان القوم اهل تمييز وفهم
اذ كانت العصبة في الكلام هم الذكران دون الاناث من اهل
بيت الاب دون الام والرسول قد قال انا افصح العرب ولا
فخر وكذلك يجب ان يكون الرسول افصح الخلق واعلمهم باللغات
وكيف يجوز ان يقول الرسول صلعم فصاحته وحكمته عصبته ذكر
لم يتكلم بهذا اجهل الناس بالعربية من الولدان والنسوان [illegible]
منهم فيصير زيد كلما بان بعد القسمة في كتاب العصبة
بن عمه رجوعا بالناس الى احكام الجاهلية في المواريث فانهم
كانوا يورثون الاموال بخلاف الله احكام الجاهلية باحكام
فقال للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه
او كثر نصيبا مفروضا ثم قال وا ولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
في كتاب الله نرحل في ذلك الرجال والنسا واهل بيت الاب
واهل بيت الام جميعا على العموم دون الخصوص ثم اضطرت
بنات حكمهم الى القول بالعدل في حساب الفرايض فمنعوا
ايضا بذلك كثيرا من اصحاب السهام سهامهم التي سماها الله لهم
وكان هذا من حكمهم ونسبوا الجهل على الله تعالى بالحساب فوقوف
في السهام ما لا يستقيم بزعمهم في الحساب لانهم قالوا انه لا
يتفق القسمه نصف ونصف وثلث حتى اضطر ابن عباس
[illegible]

دفق

في انكار ذلك عليهم انه قال ان الذي احصى رمل عالج ليعلم
نصف ونصف وثلث ان يكون مال نصف ونصف وثلث
قال ومن قلبنا ... حتى اباهله ان القول غير ما بينه
الله تعالى مثل قولهم في امراة تركت زوجها وامها واختها لابيها
وامها فزعموا ان للزوج النصف وللاخت للاب والام
النصف وللام الثلث فكل ذي فهم يعلم ان الله لا يجوز في حكمه
مقتضى تدبيره ان يجعل للاخت من الام اكثر من الام في الميراث
مع قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله
واجماع من ... ان كل من كان وجد اقرب كان احق بالميراث
والاخت ... اقرب رحما الى ابيها من رحم اختها قال
... حكمكم انتم في هذه الفريضة قلنا للزوج
النصف ... وللام بلغة التسمية مع الاب ويبقى من
المال السدس مستحق به الرحم وكانت الام اقرب الارحام فاخذته
ايضا فصار لها النصف وسقطت الاخت فلا ترث مع الام
شيئا وذلك لان الله حكم بهذا انما ورث الاخوة والاخوات
في حال الكلالة من قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة
او امراة وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر
من ذلك فهم شركاء في الثلث فهو للاخوة بغير خلاف وقال في
الاخوة من الاب او الاب والام يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة

ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وان
كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله
لكم ان تضلوا فهولاء الاخوة من الاب والام فلم يذكر معهم والد
ولا ولد وكل من خلف والدا وولدا فهو غير موروث كلالة
وذلك لا حظ للاخوة في تركته وكل من لا يترك والدا ولا
ولدا فهو عند ذلك موروث كلالة والاخوة قد درجات
الكلالة لان الكلالة ماخوذة من حقيقة اللغة وكل من
تقرب في احد ميراث لغيره فهو كلالة لانه كل على من تقرب به
وكل من تقرب بنفسه دون غيره فليس هو بكلالة فقد تحير
في معرفة الكلالة المتشبهون الى الفقه ... تقدموا واخرهم حتى
قال عمر اخرج من الدنيا ولا اعرف الكلالة ... ان ابا بكر
قال وددت اني سالت رسول الله صلى الله عليه وآله عن
الكلالة ما هي فاخبروا جميعا بجهلهما في الكلالة ومن
اقتفى نحوهما في اثارها فهو اكثر جهالة بمعرفة الكلالة
منها انه استبد بهذه الاموال التي تؤخذ
من الناس ظلما واعتدا على ما تقدم به الشرع في باب الخراج
فاستبد بها في اهل بيته من بني امية دون المسلمين
انه منع المراعي من الجبال والاودية وحماها
حتى اخذ عليها مالا وباعها من المسلمين فهل يستجيز هذا الا مستحل

مسلم ويعتقد دين الاسلام فان المال الذي يوخذ حراما
من ابواب الخراج ظاهر الخلاف بشريعة الاسلام وان من تغلب
الامر كان غير معتقد الاسلام والمراعي التي [illegible] من المسلمين
محلوا من ان تكون في الاودية والجبال له وللمسلمين فان كانت له
فعلى مدعي ذلك اقامة الدليل على ملكه اياها وان كانت للمسلمين
فهم فيه شرع سوا فما باله استحل منعهم من شي هو لهم حتى
يضا نعهم عليه هل هذا من فعل المسلمين كلا ما ابتدع ذلك
الا جاهل ... ان الرسول صلى الله عليه وآله نفى
الحكم بن ابي العاص عم عثمان عن المدينة وطرده من جواره ولعنه
فلم يزل طريدا عن المدينة ومعه ابنه مروان ايام رسول الله
صلى الله عليه وآله وايام ابا بكر وايام عمر بينهما طريدي رسول الله
صلى الله عليه وآله حتى استولى عثمان على الامر فرده الى
المدينة واواه وجعل مروان ابنه كاتبه وصاحبه
ومدبره في داره فهل هذا الا خلافا على رسول الله صلى الله
عليه وآله ومضاده لفعله فهل يستجير الخلاف على الرسول
عليه السلم والمضاده لفعله الا كافر خارج عن الدين بري من
الاسلام فهل يرد من طرده رسول الله صلى الله عليه وآله
ولعنه وهو مومن ما اذا لم يكن مومنا فما الحال
الذي دعى عثمان الى رده والاحسان اليه وهو رجل كافر

لولا

لولا انه يعصب لرحمه ولم ينكر في دينه فحقت عليه الاية في عبد الله
من سورة المجادلة حيث يقول الله عز وجل لا تجد قوما يومنون
بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو
كانوا اباوهم او ابناوهم او اخوانهم او عشيرتهم ولعمري لو كان
عثمان يومن بالله واليوم الاخر ما واد من حاد الله ورسوله
فلم يطرد الرسول الحكم من جواره الا وقد ثبت انه من الذين
يحادون الله ورسوله ... انه جمع ما كان عند
الناس من المصاحف القران لم يترك عند احد صحيفة فيها
شيا من القران الا اخذها منه غير عبد الله بن مسعود فانه
امتنع من دفع صحيفته اليه وطالبه بها فعره وابى فضربه
حتى كسر له ضلعان وحمل من موضعه وهو عليل فبقي
اياما ومات في ذلك الايام الذي ضرب فيها ثم عمد الى المصحف
فالفه هذا المصحف الذي في ايدي الناس وامر مروان
ابن الحكم وزياد بن سمية وكانا كاتبيه يوميذ ان يكتبا
هذا المصحف ما الفه من تلك المصاحف ودعي زيد
ابن ثابت فامر ان يجعل له قران تحمل الناس عليها ثم عمد
الى طبخ تلك المصاحف بالماء ورما بها وهذه بدع عظيمه
الذي قطيعة النسل لانه لا يخلوا من ان يكون كان في تلك
المصاحف ما هو في هذا المصحف وكان فيها زياده عليه

فان كان ما هو في ايدي الناس فلا معنى لفعل لها من الطبخ لها
اذا كان جايزا ان يكون عند قوم بعض القرآن في بعض المصحف
من غيران يكون ... القرآن كله وان كان فيها زيادة على ما
كان فيها ما في ايدي الناس فقصد لذهابه منع جميع المسلمين منه
فقد قصد الى ابطال بعض كتاب الله وتعطيل بعض شريعته
ومن قصد الى ذلك فقد حق عليه القول لله عز وجل افتؤمنون
ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزا من يفعل ذلك منكم
الا خزي في الحيوه الدنيا ويوم القيمه يردون الى اشد العذاب
وما الله بغافل عما تعملون هذا معا يلزم فيه من الجهل انه لو
ترك ذلك ... تعمدا الا منه ما قد كرهه وحي كره
... في كتابه العزيز حبط جميع عمله كما قال
... كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم وما اخذ
... الايه فيه احق ممن قصد الى صحف القرآن فطلبها
بالمآ وعلها معطلا لما كان فيها من القرآن مع اجماع اهل هذه
القبله واكثار من الخاص والعام ان هذا الذي في ايدي الناس من
القرآن هو القرآن كله وانه قد ذهب من القرآن ما ليس هو في
ايدي الناس وكفى بذلك شاهدا على عباد الله تعالى ولرسوله
ان عمار ابن ياسر قام يوما في مسجد رسول الله
صلى الله عليه واله وعثمان يخطب على المنبر فوبخ عثمن على شي من افعاله

فنزل

... ...
فنزل عثمان من المنبر اليه وركزه برجله والقاه على ظهره ودعا
جماعه وشربو بطنه برجله وامر اعوانه بذلك حتى غشي على عمار
وعثمان يفتري عليه ويشتمه فعمار وجميع ان رسول الله
صلى الله عليه واله قال عمار على الحق والحق مع عمار يدور معه
حيث دار واذا قد تفرق الناس بينهما ... الا انظروا الى الفرقه
التي هو فيها فاتبعوها فانه يدور مع الحق حيث ما دار فليس
يخلو حال عمار في حال ضربه هل من يكون ... باطلا وقال باطلا
وان يكون فعل حق وقال حقا فاذا ... صح ان عمار باطلا
استوجب من عثمن ما فعل به من ضربه له ... ذلك ... با
للرسول عليه السلم اذ كان الاجماع واقعا ان رسول الله صلى الله عليه
واله قال عمار مع الحق كما ذكرنا ومن قال ... هذا
القول كافر محال الا ان يظن به ... ان يقول ... باطلا
فاذا ... ثبت ان عمار قال حقا وفعل حقا كرهه
عثمن ... وضربه عليه واذا كره عثمن الحق فقد كره كتاب الله لقوله
تعالى وبالحق انزلناه وبالحق نزل واذا كره كتاب الله كما
قال الله ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم وهذا
محقق لما وصفناه من امر المصحف انه عمله بشي كرهه منها
ما فعله بابي ذر الغفاري رضوان الله عليه

حتى نفاه من المدينة الى الربذه مع اجماع الامة في الرواية
ان رسول الله صلى الله عليه واله قال ما اقلت الغبرا ولا
اظلت الخضرا على ذي لهجة اصدق من ابي ذر فانه قال الله
جل اسمه اوحى الي انه يحب اربعة من اصحابي وعليا سيدهم
وامرني بحبهم فقيل يا رسول الله منهم قال علي سيدهم وسلمان
والمقداد وابوذر الغفاري وعمار بن ياسر عليهم السلام فاذا كان
ذلك كذلك ثبت ان ابا ذر احبه الله ورسوله محال عند ذوي الفهم ان
يكون الله جل ذكره ورسوله يحبان رجل يستوجب النفي من
حرم الله وحرم رسوله ومحال ايضا ان يشهد رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم لرجل انه ما على الارض ولا تحت السماء
اصدق منه [illegible] يفعل ذلك ويقول قولا يكون فيه مبطلا
وذلك [illegible] حين نفاه الاول عن المدينه الى الربذه لا يخلو
الحال [illegible] ان يكون ابو الذر فعل باطلا او قال كذبا فاستوجب
بذلك النفي عن حرم الله وحرم رسوله وان يكون فعل الحق
وقال الصدق كرهه عثمن فنفاه لذلك فان قال قايل ان ابا
ذر قال كذبا وفعل باطلا كان قايل هذا مكذبا للرسول الله
صلى الله عليه واله فيما شهد به لابي الذر من الصدق ومن
كذب الرسول فقد كفر بلا خلاف فاذا فسد هذا الوجه ثبت
ان ابا ذر قال صدقا وفعل عدلا وحقا فكرهه عثمن فنفاه

عن الحرم ومن كره الحق فلم يحب الصدق فقد كره ما انزل الله
في كتابه وخالفه في امره لان الله عز وجل امر بالكينونة
مع الصادقين فقال عز ذكره يا ايها الذين امنوا اتقوا الله
وكونوا مع الصادقين وقوله تعالى هو الذي ارسل رسوله بالهدى
ودين الحق وبالحق انزلناه وبالحق نزل فمن كره الحق وقال
الصدق فقد خرج عن حدود الله تعالى

نقل الخطبة من يوم النحر بمكة في اشرف بلاد الله واشرف
ايام الله يوم التاسع في زمن ذو الحجة وكان رسول الله صلى الله
جعله العاشر بلا اختلاف هكذا هو في ساير الامصار فلو
هكذا هو في ساير الامصار فلو جاز ان ينقل النحر من التاسع الى
العاشر اوجب ان يكون الناس تبعا في جميع البلدان لمن هو
بمكة الا ترى ان النحر بمكة يوم العاشر ومن نحر قبل ذلك
لم يجز عنه ما فعل اي ما نحر وكذلك هو في جميع الامصار
ومن نحر قبل العاشر او ذبح لم يعتد بذلك النحر وكذلك
يلزم من الخطبة في يوم عرفه لم يكن معيدا واعجب من
هذا كله انه جعل الخطبة ايضا يوم عرفه وقصر صلوة
الظهر واسقطها من يوم النحر واسقط صلوة الضحى
من هذا العيد في يوم عرفه وفي يوم النحر جميعا فعطل
سنة سنها رسول الله صلى الله عليه واله في افضل

الايام واشرف البلاد ان تصار الحاج بعد ذلك على هذه البدعة
الى هذه الغاية ما تقدم حجهم عليهم بتعطيل سنة رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم في متعة الحج الناس فقال علي لا يصلح ذلك
لي قال ولم قال لانك في ان حججت بالناس خطبت كما خطب
رسول الله صلى الله عليه وآله وفعلت مثل ما فعل فبعث
بعمره ولم يبعث بحج وهذه البدعة داخلة الضرر على جميع من
حج البيت اذا كان فيها ابطال الحج على الراضي بها معا تقدم من
شرحنا للفساد الحاصل على اوليائهم فيما ابتدعه عمر قبل عثمان .

ان عبيد الله بن عمر بن الخطاب لما ضرب
ابا لؤلؤة اباه بالضربة التي مات فيها سمع قوما يقولون
قتل العلج امير المؤمنين فقال عبيد الله انهم يعنون الهرمزان
رئيس فارس وكان قد اسلم على يد امير المؤمنين علي بن ابي
طالب عليه السلام واعتقه من قسمة الفيء فبادر اليه عبيد الله
وقتله من قبل ان يموت عمر فقيل لعمر ان عبيد الله قتل
الهرمزان رئيس فارس فقال اخطأ فان الذي ضربني
ابو لؤلؤة وما كان الهرمزان في امري صنيع وان
عشت احتجت ان اقيده به وان عليا لا يقبل منه الدية وهو
مولاه فمات عمر فاستولى على الناس عثمان فقال علي عليه السلام
لعثمان ان عبيد الله بن عمر قد قتل مولاي الهرمزان بغير

حق

حق وانا وليه والطالب بدمه فسلمه الي لاقتله به فقال
عثمان بالامس قتل عمر واقتل اليوم ابنه اورد على آل عمر
ما لا قوام لهم فامتنع من تسليمه الى امير المؤمنين عليه السلام شفقة
منه بزعمه على آل عمر فقال علي عليه السلام هرب عبيد الله بن عمر
الى الشام وصار مع معوية وحضر صفين مع معوية لعنه الله
محاربا عليا عليه السلام فقتله في معركة الحرب فوجده يوميذ متقلدا
بسيفين فانظروا يا اهل الفهم في امر عثمان كيف عطل حدا
من حدود الله لا شبهة فيه شفقة منه بزعمه على
آل عمر فقال علي عليه السلام فلم يشفق على نفسه من عقوبة
تعطيل حدود الله تعالى واشفق على آل عمر في قتل من احب الله
قتله وامر به رسول الله هل هذا فعل من يومن بالله واليوم
الاخر كلا

انه عمد الى صلاة الفجر فجعلها
بعد الاسفار وظهور ضياء النهار فاتبع اكثر الناس بدعته
هذه منه من ذلك الى يومنا هذا وزعم انه فعل ذلك
اشفاقا على نفسه في حر وجهه الى المسجد في ذلك الوقت
خوفا ان يقتل في غلس الفجر كما قتل عمر وذلك ان عمر
كان قد جعل سربا تحت الارض من داره الى المسجد فقعد
له ابو لؤلؤة في السرب فضربه بخنجر من صدره الى بطنه
فلما ولي عثمان اخر عن صلاة الفجر الى الاسفار فعطل وقت

فرفض الله عز وجل ذكره وحمل الناس على صلوتها في غير وقتها
وذلك ان الله تعالى يقول اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق
الليل يعني الظهر [illegible] وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا
والفجر هو اول ما يبدو المشرق من الضوء وعنده تجب صلاة
الفجر فاذا علا في الافق وانبسط الضياء وزال الظلمة صار صبحا
ويزال ان يكون [illegible] عند ذلك تنقضي اخر صلاة الفجر ويشتد
من المشرق فيصير عند ذلك نهارا فقال عثمان في بعض الفجر الى
وقت النهار ودرج على هذه البدعة اولياهم الى هذه الغاية
ثم تخرصت بنو امية من بعده احاديث ان رسول الله صلى الله
عليه وآله غلس بصلوة الفجر ولم يسفر بها وقالوا الناس اسفروا
بها اعظم للاجر فصار المصلي الفجر في وقتها من طلوع الفجر عند
كثير منهم او اكثرهم مبتدعا ومن ابتدع بدعة عثمان فهو على
السنة [illegible] هم في كل احوالهم سبحان الله كيف طبع الله
على قلوبهم لا يفقهون ثم ختم عثمان بدعه بان اهل مصر شكوا
عاملهم الذي كان عليهم وسألوه ان يصرفه عنهم او يبعث
رجلا ناظرا وذلك انه اخذ من يتصل الحق ويامر به ويقوم
فيه وينهى عن مخالفته في ايام عثمان ويؤذيه وكان عثمان
يحب ان لو كفي امر محمد بن ابي بكر بحيلة لفعله فلما وقع عليه
الاختيار في نفوذه ناظرا بين اهل مصر وعاملهم اعجبه ذلك

واخرج

واخرج معهم وكتب عثمان في عقب خروجه الى عامل مصر
يامره بقتل محمد بن ابي بكر اذا صار اليه وجعل الكتاب مع عبد
له وحمله على راحلة لعثمان وسار نحو مصر بالكتاب
مسرعا ليدخل مصر قبل دخول محمد بن ابي بكر فعبر العبد على
منهل بحيث لا ينظر اليه الرفقاء الذين كانوا مع محمد فلما نظروه
اخبروا محمدا بذلك فبعث خلفه خيلا فردوه الى محمد فلما اتي به
فتشه فوجد الكتاب معه فقراه وانصرف راجعا مع القوم
والعبد والراحلة معهم فنادوا في المدينة باجتماع الناس فاجتمعوا فلما
وقفهم على الكتاب والعبد والراحلة ودخلوا الى عثمان في ذلك
وناظروه فقال عثمان اما العبد فعبدي واما الراحلة فراحلتي والخاتم
الكتاب ختمي وليس الكتاب كتابي وما امرت به وكان الكتاب
بخط مروان فقيل له في ذلك ان كنت صادقا فادفع الينا
مروان فهو اخطر وهو كاتبك فامتنع [illegible] فحاصروه
وكان ذلك سبب قتله فهذه جملة من بدع القوم مما
نقربه اولياؤهم وتركنا ذكر ما لا يقرون به وهي اضعاف
ما شرحناه فيما ذكرناه منها كفاية ومقنع لمن فهم فقال
قائلهم فما العلة في تزويج امير المؤمنين عليه السلام لعمر بن الخطاب
ابنته ام كلثوم وهي بنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه وآله ومن قبل ما زوج رسول الله صلى الله عليه وآله

يشتبه من عثمان فالذي في ذلك [illegible] بعون الله تعالى قولا
من نظر فيه ومن [illegible] تدبره وفهمه طالب الصواب والنجاة
رجوت ان [illegible] صوابه ويتبين له برهانه ان اسعده
الله بتوفيقه [illegible] اه بارشاده الى الرشاد بيمن هداية الله
هدايته انما [illegible] العامه من تزوج رسول الله صلى الله
عليه واله عثمان بن عفان رقيه وزينب التزويج صحيح غير متنازع
فيه وانما التنازع [illegible] وقع في رقيه وزينب هل هما ابنتا
رسول الله صلى الله عليه واله او ليستا ابنتيه وليس احد
من اهل النظر [illegible] وجدنا تنازعا بين خصمين كل منهما يدعي ان
الحق معه [illegible] الميل الى القول احد الخصمين دون قول
الاخر [illegible] ايضاح ويجب علينا البحث عن صحة كل واحد منهما
بالنظر [illegible] والفحص والاعتبار فاذا اتضح الامر له
بالحق [illegible] بان له الصدق من احدهما اعتقد عند ذلك
قول الحق من الخصمين واطرح الفاسد من المذهبين ولم يرخص
كثره ولا يبطله لقلة قايله وانما يتحقق الحق ويتضح الصدق
بتصحيح النظر والتمييز والطلب بشواهد الاعلام التي بعثت معها
طرقا الكلام ونحن نبين ونوضح وبالله التوفيق ان رقيه
وزينب زوجتا عثمان لم يكونا ابنتي رسول الله صلى الله عليه
واله ولا ولد خديجة زوجة رسول الله صلى الله عليه واله

وانما

وانما دخلت الشبهة على العوام فيهما لقلة معرفتهم [illegible]
وفهمهم بالانساب وذلك انا نظرنا في اخبار المختلفين فيهما
وما يصح به معرفتهما فوجدنا اجماع اهل النقل ان رسول الله
صلى الله عليه واله قد كان زوج هاتين المرتين [illegible]
في الجاهلية من ابي العاص بن الربيع ومن عتبة بن ابي لهب وكانت
زينب عند ابي العاص قد دخل بها وهي في منزله وكانت رقيه
عند عتبة بن ابي لهب ولم يكن دخل بها وهي في منزله ولما ظهر
رسول الله صلى الله عليه واله وادعى النبوة وظهرت عداوة
قريش له على ذلك قالت قريش لعتبة بن ابي لهب طلق
رقيه بنت محمد حتى نزوجك بمن شئت من نساء قريش
ففعل ذلك وقالوا لابي العاص مثل ذلك فلم يفعل وقال
ما اريد باهلي بدلا وبقيت زينب عنده فلما دعا
رسول الله صلى الله عليه واله على عتبة بن ابي لهب
بان يسلط الله عليه كلبا من كلابه فاستجيب دعوته
فيه فاكله الاسد في طريق الشام وهو في السفر فان قريش
كانت تخرج العير في كل سفرة مع رجل من رؤسائهم و
وقعت النوبة على عتبة وامتنع ابو لهب من اخراجه
بالعير وقال ان محمد دعا عليه وانه لم يدع في شي الا
كان كذلك وانا خايف عليه من دعوته عليه فقالوا اهل

العير والذين خرجوا معه نحن نحفظه حفظا لا يصل اليه مكروه
من ذلك فاطلق له الخروج قال فكيف تصنعون به قال نجعل الابل
مثل الحلقة ونجعله في وسطنا فيحال ان يصل اليه الا [illegible] فلما
كان في ليلة من الليالي فتخطا الابل والجوالقات والقوم جميعا
حتى صار اليه فاخذه من وسطهم فاحله فاشتدت عند ذلك
عداوة ابي لهب لرسول الله صلى الله عليه واله وكانت زينب
عند ابي العاص وهو كافر فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه
واله الى المدينة وكانت بينه وبين قريش وقعة اسر ابو العاص
بن الربيع فيمن اسر من قريش وهي وقعة يوم بدر ثم
وقع الفداء على الاسرى فبعث كل اهل من قريش فدا صاحبهم
للمؤمنين في اسرى رسول الله صلى الله عليه واله وبعثت قلادة
بها زينب ففدت زوجها ابو العاص فلما نظر رسول الله صلى
الله عليه واله الى القلادة ابنته مبصرا وقال هذه قلادة
كانت لخديجة جهزت بها زينب وكانت زينب قد حملت
وهي في بيت ابي العاص فقال رسول الله صلى الله عليه واله
لابي العاص اني رددت اليك القلادة واطلقتك تبعث
الينا زينب فقال ابو العاص نعم وكان لابي العاص ابن سمي
ربيع وبنت تسمى امامة فاما الابن فمات صبيا راهق
واما البنت فبقيت حتى توفيت فاطمة عليها السلام فتزوجها

بر

امير المؤمنين عليه السلام فعاهد ابو العاص رسول الله صلى الله
عليه واله بعث اليه زينب مع ولدها واطلق عنه فلما وصل
الى مكة انفذهم الى رسول الله صلى الله عليه واله ووفاه بذلك
وقد كان قيل لرسول الله صلى الله عليه واله كيف تثق بضمان
كافر فقال انه سيفي فلقد صاهرناه [illegible] دنا مصاهرته ولقد
كنا محاصرين في شعب عبد المطلب وكان ابو العاص يجيئنا بالليل
بالعير عليها الطعام حتى ينتهي الى باب الشعب ثم يزجر البعير ويضرب
به حتى يدخل الشعب ثم يتركه وينصرف وكنا ناخذ ذلك الحمل
الذي جاء به فنفرقه على الجماعة بني هاشم فصارت زينب
وولدها عند رسول الله صلى الله عليه واله ثم ان ابا العاص
خرج في عير لقريش فاخذ اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله
تلك العير واسروا ابا العاص فلما قربوا من المدينة احتال
ابو العاص فبعث الى زينب فاخبرها بانه قد اسر فلما صلى
رسول الله صلى الله عليه واله صلوة الفجر باصحابه اخرجت
زينب راسها من الحجرة فقالت يا معشر المسلمين اني قد اجرت
ابا العاص فلا تعرض له ولا لما معه فقال رسول الله صلى الله
عليه واله سمعتم ما سمعنا فقالوا نعم قال وما امرت ولا
شورت فقد اجرنا ما اجارت ولا تجيرون بعدها امراة
فلما قدم ابو العاص على رسول الله صلى الله عليه واله خلى
سبيله ولم يعرض لما كان معه من عير قريش ثم قال رسول الله

صلى الله عليه وآله اما تستحي قد اسرت مرتين وانت مقيم
على الكفر فقال ابو العاص اني اشهد ان لا اله الا الله وانك
محمد رسول الله وقال يا رسول الله ان قريشا علمت باسلامي
قالوا انما اسلمت طمعا في مالهم عندي فتاذن لي بالرجوع الى مكة
فارد عليهم ودايعهم وبضايعهم التي معي وانصرف اليك فاذن
له في ذلك فمضى ابو العاص الى مكة فرد عليهم ما كان معه ثم قال
هل بقي لاحد معي او عندي شي قالوا لا قال اني اشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله ولحق برسول الله صلى الله عليه وآله فرد
عليه زوجته زينب بالنكاح الاول وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
قد زوج اختها رقيه بعثمان فبقيت زينب عند ابي العاص بعد ذلك
مده يسيره ومات عنها ابو العاص ثم ماتت رقيه عند عثمان
فخطب عثمان زينب فزوجها رسول الله صلى الله عليه وآله
منه وماتت عنده فلما كان الامر موجودا من غير خلاف
زوجها في الجاهليه من رجلين كافرين لم يخل الحال في ذلك من ان
يكون الرسول في زمن الجاهليه على دين الجاهليه او كان مخالفا
لهم بالايمان بالله وان قال قايل ان رسول الله صلى الله عليه وآله
كان على دين الجاهليه كفر بالله ورسوله لان الله تعالى يقول
في الامامه قال في قصه ابرهيم عليه السلم اني جاعلك للناس اماما
قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين ومن كان كافرا
كان اكبر الظالمين لقول الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم ومن كان
ظالما

كذلك

كذلك كان عابدا للاصنام كان محالا ان يجعله الله عز وجل نبيا
او اماما لحكم هذا في الامه ولو جاز ان يكون الله تعالى ان يجعل
كافرا او مشركا نبيا او اماما جاز في حكم النظر ان يكون نبيا او اماما
بريعان عن النبوه والامامه مشركين كافرين كما انه لما
جاز ان يبعث الله تعالى كافرا مشركا الى الايمان فيصير مومنا
بعد ان كان كافرا جاز بعد ذلك ان ينقل مومنا من بعد ايمانه الى
الكفر فيصير بعد ان كان مومنا كافرا وكذلك يجب في النظر ان يكون
حال الانبيا والايمه لو كان يجوز ان ينقل الله تعالى كافرا مشركا
فيصير نبيا واماما لجاز ذلك فلما افسد ذلك في حكم الله عز وجل
اوجبنا على من يقول ان الرسول صلى الله عليه وآله كان في الجاهليه
يعبد الاصنام هذا هو الكفر والالحاد واذا وجب ذلك كذلك
ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان بريا مما نسبته اليه من
غير دين الجاهليه وقد شرحنا من هذا المعنى في كتابنا وصيا
كافيه كفايه ومقنع لاولي الالباب ولما وجب ما وصفناه
وثبتت حجته كان محالا ان يزوج رسول الله صلى الله عليه وآله
ابنتيه من غير ضروره دعت الى ذلك وهو مخالف لهم في دينهم
عارف بكفرهم والحادهم ولما قد بهذا بطل ان يكونا ابنتيه
وصح لنا فيهما ما رواه لنا مشايخنا من اهل العلم عن الايمه
من اهل البيت عليهم السلم وذلك ان الروايه صحت عندنا عنهم

من كافرين

آن كانت لخديجة بنت خويلد اخت من امها يقال لها هالة
قد تزوجها رجل من بني مخزوم يقال له ابو هند فاولدها ابنا كان
يسمى هند بن ابي هند فقد بلغ ابنه مبالغ الرجال والابنتان
طفلتان وكان في حين ان تزوج رسول الله صلى الله عليه واله
بخديجة بنت خويلد وكانت هالة اخت خديجة فقيرة وكانت
خديجة من الاغنياء الموصوفين بكثرة المال فاما هند بن ابي
هند فانه لحق بقومه وعشيره بالبادية وبقيت الطفلتان
عند امهما هالة اخت خديجة فلما تزوج رسول الله صلى
الله عليه واله بخديجة ماتت هالة بعد مدة يسيرة و
خلفت الطفلتين زينب ورقية في حجر رسول الله صلى الله
عليه واله وخديجة عليها السلام فربياهما وكان من سنة
العرب في الجاهلية ان من ربى يتيما نسب ذلك اليتيم اليه واذا
كانت كذلك لم يستحل من تربيتهما وتزويجهما وانهما كانتا
عندهم بزعمهم بنت المربي لهما فلما ربا رسول الله صلى الله
عليه واله وخديجة عليها السلام هاتين الطفلتين ابنتي ابي
هند زوج اخت خديجة نسبتا الى رسول الله صلى الله عليه
واله ولم تزل العرب على هذه الحالة الا اذا ربا بعض الصحابة
يتيمة بعد هجرة الرسول صلى الله عليه واله فقال الى رسول
الله صلى الله عليه واله هل يجوز في الاسلام تزويج

اليتيمة

اليتيمة ممن يربيها فانزل الله جل ذكره ويستفتونك في النساء
قل الله يفتيكم فيهن الى قوله وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء
اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن والمستضعفين
من الولدان وان تقوموا لليتامى بالقسط فان خفتم الا تقسطوا
في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان
خفتم الا تعدلوا فواحدة فهذا الخطاب كان كله متصلا بعضه
ببعض في حال التنزيل وفي وقت التاليف لهذا المصحف الذي في
ايدي الناس كان من المولعين في التنزيل فاطلق احد في الاسلام
تزويج اليتيمة من يربيها فسقط عن المربي للايتام انسابه
وكان رسول الله صلى الله عليه واله وخديجة في نسب ابنتيهن
على ما وصفناه من سنة العرب فدرج نسبهما في العامة
لذلك ثم نسب اخوهما ايضا هند الى خديجة لانه كان اسم خديجة
بابنا معروفا وكان اسم اختها هالة خاملا مجهولا فظنوا لما
غلب اسم خديجة على اسم هالة اختها في نسبتها ان ابا هند
كان متزوج لخديجة قبل رسول الله فانتسبوا اليها لذلك
وتحقق في ظنهم بجهلهم بامهم اخت خديجة وان هند كان قد
عمر حتى لحق بايام الحسين عليه السلام فقتل بين يديه وهو شيخ
فقال الناس قتل خال الحسين عليه السلام هند بن ابي هند التميمي وانه
كان هند بن خالة فاطمة عليها السلام ام الحسين عليه السلام على ما شرحناه

وان تقوموا

فلم يثبت الاعلام هذا القول وبين السامع له ان هذا كان من خديجة
ولم يجعلوا ابا هند التميمي انه والد هند بلوغ هند قبل موت
ابي هند وجهلهم اسم هند عند وجهم لها مع ظهور اسم خديجة
وجهلوا اسم هالة اختها ام هند ابن ابي هالة التميمي ولما وقع
بيني وبينهم من بيني الى هند من ولده محاديات ومناظرات
فيما ينتسبون اليه من خديجة وما يجهلون من جهة هاله
اخت خديجة وما عرفتهم الصحيح من ذلك اشتد عليهم
وجادلوني اشد مجادلة انهم من ولد خديجة فاعلمتهم من ذلك
منهم جهلا بنسبهم وان خديجة لم تتزوج بغير رسول الله صلى الله
عليه واله [illegible] الاجماع من الخاص والعام من اهل الاثار و
نقله الاخبار على انه لم يبق من الاشراف قريش ومن ساداتها
و[illegible] الامن خطب خديجة ورام تزويجها فامتنعت
على جميعهم من ذلك فلما تزوجها رسول الله صلى الله عليه واله
غضب عليها نسا قريش وهجرنها وقلن لها خطبك اشراف
قريش وساداتهم فلم تتزوجين واحدا منهم وتزوجين
محمد يتيم ابي طالب فقيرا لا مال له وكيف يجوز في نظر ذوي الفهم
ان تكون خديجة يتزوجها اعرابي من تميم وتمتنع من سادات
قريش واشرافها على ما وصفناه الا يعلم ذوو التمييز والنظر
ان هذا بين المحال واوضح المقال فلما وجب هذا عند ذوي

التحصيل

التحصيل ثبت ان خديجة لم تتزوج غير رسول الله صلى الله عليه واله
ثم قلت لمن يجادلني منهم على هذه الحال وليس [illegible] ذهب هذا عنكم
وجهلتموه من معرفة جدتكم خديجة ام هالة اختها باعجب عجبا
من تحقق ولد الحسين عليه السلم من الاختلاف في نسبهم الذي هو
اشرف الانساب واجل الاحساب في الدنيا وارجاهم سعادة
في الاخرة فلم يمنعهم شرفه وجلالته وعظم قدره من اختلافهم
فيه على فرقتين وذلك ان عقب الحسين عليه السلم كله من ابنه علي
ابن الحسين عليهما السلم وكان للحسين عليه السلم ابنان يسمى كل واحد
منهما بعلي احدهما اكبر من الاخر فقتل احدهما معه بكربلا وبقي
الاخر والعقب كله من الباقي منهما من غير [illegible] لكن اختلف
ولده فيه ما بين الاصغر والاكبر فمن كان من ولد الحسين عليه السلم
قايلا بالامامة بالمنصوص يقولون انهم من ولد علي بن الحسين عليهما السلم
الاكبر وانه هو الباقي بعد ابيه وان المقتول هو الاصغر وهو
قولنا وبه ناخذ وعليه نعول وان علي بن الحسين الباقي كان
في اليوم الذي قتل فيه الحسين عليه السلم من ابنا ثلثين سنة وان
ابنه محمد الباقر كان يومئذ من ابنا خمس عشرة سنة وكان المقتول
هو علي بن الحسين الاصغر من ابنا اثني عشر سنة جاهد بين
يدي ابيه حتى قتل والفرقة الاخرى وهم الذين يقولون
بمذهب الزيدية منهم يقولون ان العقب من الاصغر وانه كان

في اليوم الذي قتل فيه الحسين عليه السلم من سنة احدى وستين وعلى هذا
النسابون والاعوام وهو عندنا اصدق القول وهو مشايخنا كلهم
من اهل العلم من الامامية من العلوية وغيرهم من الشيعة على
هذا القول فلينظر ذوي الفهم الى هذا الاختلاف لعلي وصفنا
من ولد الحسين عليه السلم مع جلالته ونسبته وعظيم منزلته
في جميع ولد ادم فاين ينبهم من الحفظ في هذا النسب العالي العظيم
الشريف الذي [illegible] جميع الناس ان يكونوا منه ولا يتمنا اهلهم
ان يكونوا من اجله من اهل البريات ما يحيطون بمعرفته على
حقيقة حتى [illegible] احدهم الذين ينسبون اليه في الاخر ابراهيم
الاكرمين [illegible] قربه وشرفه وعلوه انتهى ابن يذهب على
ولده [illegible] معرفته حتى جهلوها من الاخسين فلا يعرفونها
[illegible] احبتها هاله هذا ما كان في سلفهم فيه من الرغبة
[illegible] افتخار الشرف على قومهم وغيرهم بمناسبة رسول الله
صلى الله عليه واله والقرابة من ذوي الارحام للرسول فانتسب
نسبهم الى خديجه ليثبت لهم خوله ولد رسول الله صلى الله
عليه واله والقرابه من ذوي الارحام اما جهلا من النسب الاول
منهم بنسبه على ما وصفناه من جهل اكبر ولد الحسين عليه السلم
معرفة نسبهم الى علي بن الحسين عليهم وذلك احسن الاحوال من
النسبين من ولد هذا الى خديجه اما قصد منه ونعمد على معرفتهم

وانما اكثر ما بينهم وبينه من الاباء في عصر نا هذا ما بين ستة اباء او سبعة تذهب عنهم عن اكثرهم معرفة من هم من ولده من الاخوين

منه

منه بذلك طلبا للافتخار لما وصفناه من الحق وله في ولد الرسول
وذلك لكم الذين الواهي منهم وادعى الى كشف باطلهم عن ذوي
المعرفه فاتبعه على ذلك الخلق منهم وقد رجع على هذه الغاية
منهم على جهلهم وطلالهم على معرفته حين نسبهم خديجه اوهاله
وهذا غير مستنكر عند ذوي الفهم من جهلهم بذلك لغلبة الجهل
على عوام الناس وقلة معرفة كثير منهم بالانساب ودوالاحساب
حتى ان اليمن كلها مجمعا نسبهم الى قحطان ثم يزعمون ان قحطان
ابن غابر حتى قالوا ان غابر هو هود النبي عليه السلم وزعمت اليمن
والنسابون والاعوام ان اسمعيل بن ابرهيم عليه السلم تعلم العربيه
من جرهم وهم قبيلة من العرب من اليمن كانت نازلة بمكة
وحولها وقد الف ذلك من العامة في الكتاب المسند او غيره من
كتب ايام الناس وذكر الانساب فاخرجوا هذا القول الفاسد
منهم اسمعيل بن ابرهيم وولده من العرب وهم لا يعلمون وذلك
انه اذا جاز ان يكون اسمعيل من ابرهيم تعلم العربيه من قوم
قد سبقوه في الكلام منها ودرست على ذلك منهم قرون فصار
لهم في العربيه قبايل من قبل اولاد اسمعيل واسمعيل فلم يكون
ابوه ابرهيم من العرب وكان ابرهيم عليه السلم باجماع الفرق على غير
لسان العرب بل تعلم اسمعيل بزعمهم في ذلك العربيه من العرب
الذين سبقوه بلسان العربيه من اولاد الاعاجم فهو غير على

هذا القياس وهذه العلة او ان يكون اسمعيل لم يكن عربيا
اذا كان سبق الى لسان العربية بزعمهم وانما تكلم بلسان العربية
تعلما ممن سبقه اليه فيكون قايل هذا موجبا لاخراج رسول
الله صلى الله عليه واله من العرب مبطلا لنسبه في العربية وكذلك
جميع ولد اسمعيل فهذا الكفر بالله وبرسوله فلما وجدنا
العرب في الجاهلية والاسلام لا يجعلون من يتعلم اللسان العربية من اولاد
الاعاجم عربيا بطل قول من زعم ان اسمعيل تعلم العربية من اليمن
اذ لو كان كذلك لما وجب ان يكون لاسمعيل ولا لاحد من ولده
عربيا فقد وقال القايل بذلك وثبت قول علما اهل البيت عليهم السلم
ان اول من تكلم بالعربية كان اسمعيل بن ابرهيم وان قحطان بن عابر
من ولد اسمعيل وتمام تفسير العربية بلسان قوم هود عليهم
في زمان عاد قوم هود نقدم وصف وقف على ذلك ان هذا غاية
ولعل زمان ... هود عليه السلم وليس احد من اهل اليمن اليوم ينتسب الى
اسمعيل بن ابرهيم ولو قيل لهم ذلك لانكروه اشد انكار ولعادوا
عليها اشد عداوة فهذا ايضا سمته من منكرات العامة في الجهل
بالانساب وغيرها اذا كانت علومهم ماخوذة من غير اولياء الله
جل سلطانه لان الايمة من النبوة والاوصياء الحكماء فطنين لجميع
ما تقدم وما تاخر وان العامة ليرون جميعا ان الرسول عليه السلم
انتسب الى معد ثم قال عند ذلك وكذب النسابون لانه اذا

جاوز

جاوز معدا في النسب الرسول لم يخل حالكم من ذلك من ان يكون ما
قاله من تكذيب النسابين عندهم حقا او يكون عندهم باطلا
فان زعم زاعم ان الذي قاله الرسول حق فقد شهد على نفسه
وعلى جميع من تجاوز في النسب حد الرسول عليه السلم باستعمال
الكذب واتباعه اياه استحسانا بينهم وكفى بذلك خزيا وان
زعم زاعم منهم ان ما قاله الرسول صلى الله عليه واله من ذلك
غير حق كان قد كذب الرسول ومن كذب الرسول عليه السلم لزمه الكفر
بغير خلاف ولا محيص لهم من احدى الوجهين ولقد روينا
من طريق علما اهل البيت في اسرار علومهم التي خرجت عنهم الى
علما شيعتهم ان قوما ينسبون الى قريش وليسوا هم في حقيقة
النسب وهذا مما لا يجوز ان يعرفه الا معرفة معدن النبوة
وورثة علم الرسالة وذلك مثل بني امية ذكروا انهم من قريش
وليسوا من قريش وان اصلهم من الروم وفيهم تاويل هذه
الاية الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون
فمعناه انهم غلبوا على الملك وسيغلبهم على ذلك بنو العباس
وذلك ان العرب في الجاهلية اذا كان لاحد عبدا واراد ان
ينسبه ويلحقه بنسبه وكان هذا من سيرة العرب وقد فعل
ذلك رسول الله صلى الله عليه واله بزيد بن حارثة وقد اشتراه
من سوق عكاظ بمال خديجة عليها السلم وكان زيد قد سرق

من ابيه جارية الكلبي فبيع في سوق عكاظ فاشتراه رسول الله
صلى الله عليه وآله [illegible] الدعوة [illegible] خديجة الى الاسلام
فبايع زيدا ايضا فاستوهبه الرسول عليه السلام من خديجة
ليعتقه ثم فعل ذلك خديجة فبلغ اباه خبره انه مع رسول الله
صلى الله عليه وآله بمكة فاقبل الى مكة في طلبه وكان ابوه حارثة
من وجوه بني كلب [illegible] الى ابي طالب في جماعة من وجوه العرب
فتحمل بهم على رسول الله صلى الله عليه وآله في ان يرد ابنه عليه
زيدا بعتق او بيع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله زيد حر
فليذهب اين ما شاء فقال له ابوه الحق يا بني بقومك وحسبك
حسبك [illegible] ما كنت لافارق رسول الله صلى الله عليه وآله
فغضب ابوه [illegible] له فقال لا افارق رسول الله صلى الله
عليه وآله [illegible] له اني اتبرا منك فقال زيد ذلك اليك فقال
[illegible] معشر قريش اشهدوا ابني وانا ابوه فدعا زيد
محمد على الذي كان في ايام الجاهلية في دعائهم وكان زيد كذلك
حتى هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله ثم تزوج بامراة زيد
فانكر ذلك جماعة من جهال الصحابة فخاضوا فيه خوضا فانزل الله
جل ذكره في ذلك يعلمهم العلة في تزويج الرسول عليه السلام بامراة
زيد فقال جل وعلا ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله
وخاتم النبيين ثم قال وما جعل ادعياءكم ابناءكم ذلكم قولكم بافواهكم
والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ادعوهم لآبائهم هو اقسط

عند

عند الله فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم
جناح فيما اخطاتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفورا رحيما
ثم ذكر العلة فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكيلا يكون على
المؤمنين حرج في ازواج ادعيائهم اذا قضوا منهن وطرا وكان
امر الله مفعولا فاخبر الله عز وجل انه انما الرسول صلى الله عليه وآله
فعل ذلك ليعلم المسلمين ان ازواج ادعيائهم حلال لهم وحلهن
بعد مفارقتهن وانهن ليس كازواج الابناء اللاتي حرمهن الله
تعالى على الآباء وكان عبد شمس بن عبد مناف اخا هاشم بن عبد مناف
قد تبنى عبدا له روميا يقال له [illegible] فنسب [illegible]
ذلك الى هذه الغاية فاصل بني امية من [illegible] نسبهم في قريش
وكذلك اصل الزبير ابن العوام بن اسد بن خويلد [illegible]
ابن خويلد فتبناه فلحق بنسبه ولم يكن غرضنا [illegible]
غرض ذكره في هذا الموضع فذكرنا المقدار منه استشهادا
به على غفلة كثيرا من الناس عن معرفة الحقيقة في الانساب
وغيرها وكان السبب في ذكر هذا ما اوردناه من بيان الامر
الابنتين المنسوبتين عند العامة الى رسول الله صلى الله عليه وآله
وقد شرحنا خبرهما ووصفهما ووصفنا حالهما بما فيه كفاية
ومقنع ونهاية فاما تزويج عمر ام كلثوم بنت امير المؤمنين عليه السلام

وانما حدثنا بهما عدة من مشايخنا الثقات منهم جعفر بن محمد
ابن مالك الكوفي عن احمد بن الفضل عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله
ابن سنان قال سألت جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن تزويج
عمر من ام كلثوم فقال ان ذلك فرج غصبنا عليه وهذا الخبر مشاكل
لما رواه مشايخنا من وجوه منها وذلك في الخبر انه بعث
العباس الى عمر ابن المطلب الى علي عليه السلام فسأله ان يزوجه ام كلثوم
فامتنع عليه السلام فلما رجع العباس الى عمر يخبره امتناع علي عليه السلام
فقال يا عباس ايأنف من تزويجي والله لئن لم يزوجني لاقتلنه
فرجع العباس الى علي يخبره بذلك فاقام علي على الامتناع فاخبر
عمر فقال له احضر الى يوم الجمعة في المسجد وكن قريبا
من المنبر لتسمع ما يجري فتعلم اني قادر على قتله ان اردت
ذلك فحضر العباس المسجد فلما فرغ عمر من الخطبة قال
ايها الناس ان ههنا رجلا من علية اصحاب محمد رسول الله
صلى الله عليه واله وقد زنا وهو محصن وقد اطلع عليه
امير المؤمنين وحده فما انتم قائلون فقال الناس من كل جانب
اذا كان امير المؤمنين قد اطلع عليه فما حاجة ان يطلع عليه
غيره ليمضي فيه حكم الله تعالى فلما انصرف عمر قال للعباس
امض اليه فاعلمه ما قد سمعت فوالله ان لم يفعل لافعلن
فصار العباس الى علي عليه السلام فعرفه ذلك فقال علي عليه السلام

انا

انا اعلم ان ذلك مما يهون عليه وما كنت بالذي افعل ما يلتمسه ابدا
فقال العباس لئن لم تفعله فانا افعل واقسمت عليك ان لا تخالف
قولي وفعلي فمضى العباس الى عمر واعلمه انه يفعل ما يريد من
ذلك فجمع عمر الناس وقال ان هذا العباس عم علي بن ابي طالب عليه السلام
وقد جعل اليه امر ابنته ام كلثوم وقد امره ان يزوجني منها
فزوجه العباس وبعث بعد مدة يسيرة فحولها اليه واصحاب
الحديث لم ينقلوا هذه الرواية فانه لا اختلاف بينهم في ان العباس
هو الذي زوجها من عمر وقال من انكر هذه الحكاية من فعل عمر
ما العلة التي اوجبت ان يجعل علي عليه السلام امر ابنته ام كلثوم الى
العباس دون غيرها من بناته وليس هنا امر يضطره الى
ذلك وهو صحيح سليم والرجل الذي تزوجها العباس ابن عمه
عنده مرغوب فيه اتقولون انه انف من ذلك فلم تعاظم
تزويج ابنته ام تعاظم وتكبر عن ذلك [illegible]
من بناته فلم يأنف من ذلك ولم يتعاظم ولا تكبر فيه وقد زوج
رسول الله صلى الله عليه واله ابنته سيدة نساء العالمين
ولم يأنف ولم يتكبر ولا وكل في تزويجها افتقولون ان عليا
عليه السلام رأى العباس افضل منه واقدم منه سابقة في الاسلام
فجعل امر بناته اليه وهذا ما لا يقوله مسلم ومما يؤكد
تزويج ام كلثوم دون اختها زينب بنت فاطمة عليها السلام من عبد الله

ابن جعفر بن ابي طالب والعباس حاضر فلم يونكله ليتزوجها ولا انف
من ذلك فلم يبق في الحال الاما قد روه مشايخنا مما سمعناه حكاية
وذلك شيا مما ذكره الراويه عن الصادق عليه السلم انه قال في ذلك
الشيا غصبنا عليه وكان من احتجاج جاهلهم ان قالوا كان
يجب عليا ان يسلم ابنته غصبا على هذه الحال التي وصفتم فقيل
لهم هذا منكم جهل بوجوه التدبير وذلك ان الرسول صلى الله
عليه واله لما اوصى عليا عليه السلم لما يحتاج اليه في وقت وفاته
عرفه جميع ما يجري عليه من بعده امرا واحدا بعد واحد
من المستولين فقال له علي عليه السلم ما تامرني ان اصنع فقال له
تصبر وتحتسب الى ان تعود الناس اليك طوعا وكرها فتجاهد الناكثين والقاسطين والمارقين فلا تجادلن احدا من الثلثة
فتلقي بيدك الى التهلكه وترتد الناس في النفاق الى الشقاق وكان
علي عليه السلم امتثل وصيته صلى الله عليه واله ابقا في ذلك
على المسلمين المستضعفين وحفظا للدين لئلا ترجع الناس
الى الجاهلية ودخولها فلما جرى من عمر في حال خطبته ام
كلثوم ما تقدم به الحكايه فكر عليا فقال ان منعته رام قتلي
على ما وصفناه وان رام قتلي فمنعته عن نفسي خرجت بذلك عن
طاعة رسول الله صلى الله عليه واله من ارتداد الناس الذي
من اجله اوصاني بالصبر والاحتساب وكان تسليم الابنة ا

ف

٤٣

في ذلك اصلح من قتله او الخروج عن وصية الرسول صلى الله
عليه واله وتفويض امرها الى الله تعالى واما ان الذي اغتصبه الرجل
من اموال المسلمين وامورهم وارتكبه من غصب حقه وقعوده في
مجلس رسول الله صلى الله عليه واله وانه لا خبث في ذلك منه لما
تقدم من احم امراه فرعون اذ الله عز وجل وصف قولها رب
ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من
القوم الظالمين ولعمري ان الذي كان فرعون ارتكب من بني
اسرائيل من قتل اولادهم واستباحة حريمهم في طلب موسى عليه
مما ادعاه لنفسه من الربوبيه اعظم حتى تغلب على اسيه
امراته وتزويجها وهي امراه مومنة من اهل الجنة بشهادة
الله لها بذلك فذلك سبيل الرجل مع ام كلثوم كسبيل فرعون
مع اسيه لولا الذي ادعاه لنفسه من الامامه ظلما وعدوانا
وخلافا على الله ورسوله بدفع الامام الذي نصبه الله ورسوله
واستيلا به من امور المسلمين يحكم في اموالهم وفروجهم ودمائهم
بخلاف احكام الله واحكام رسوله اعظم عند الله من اغتصابه
للتزوج انه فرج من نسا مومنات دون فرج ولحم ولكن الله
قد اعما قلوبهم فهم لا يومنون ولا يتقلعون عن باطل والحمد لله
الذي من علينا بهدايته ورزقنا من التمييز ما نصل به
الى وجوه عبادته والرغبة في الزياده من كرايم فوايده وهو
حسبنا ونعم الوكيل تم الجزء الاول بحمد الله ومنه وتوفيقه وصلى الله
على سيدنا محمد واله الطيبين الطاهرين والحمد لله رب العالمين ويتلوه الجزء الثاني

الجزء الثالث

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي ونعم الوكيل

قال الذين غلبت عليهم الشبهة في امرهم لما وصفناه من هذه
الابواب ما قد [illegible] لنا الحق وبينا فيه وجوه الصواب
وتركنا الحجة فيما رواه اصحاب الحديث فيهم من الفضل والمناقب
التي بها يصولون [illegible] في حدهم يقولون وذلك مثل رواياتهم
ان رسول الله صلى الله عليه واله امر ان يتقدم ابو بكر في الصلاة في
مرضه الذي توفي فيه واحتج بذلك محتجهم وقال ان [illegible]
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لديننا رضيناه لدنيانا
ومثل حجتهم قوله تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه
لا تحزن ان الله معنا هذه فضيلة ليست لاحد اذ سماه الله
صاحبا لرسول [illegible] ومثل رواياتهم ان ابا بكر وعمر كانا قريني رسول
الله صلى الله عليه واله ومثل رواياتهم اقتدوا باللذين من بعدي
ابي بكر وعمر ومثل رواياتهم انهما سيدا كهول اهل الجنة
ومثل رواياتهم ليؤمكم افضلكم واعلمكم قالوا فلما اختاره
المسلمين واجمعوا عليه للامامة دل ذلك على انه اعلمهم
وافضلهم ومثل رواياتهم ان الرسول قال لما اسري بي
الى السماء رايت مكتوبا على ساق العرش لا اله الا الله محمد
رسول الله ابو بكر الصديق عمر الفاروق وعثمان ذو
النورين ومثل رواياتهم ان الرسول عليه السلم يوم بدر حين

انزل الله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب
عظيم فقال [illegible] صلى الله عليه واله لو انزل من السماء عذاب
ما نجا منه [illegible] عمر بن الخطاب ومثل رواياتهم ان الرسول لما ابطا
عليه الوحي قال ما ظننت الا ان يكون نزل على عمر وفي رواياتهم ان الشيطان
كان يهرب من عمر ويخاف من حسه وفي قولهم ان السكينة
لتنطق على لسان عمر ومثل رواياتهم ان الشيطان كان لا يامر احدا
بالمعاصي في ايام عمر مما كرهه ان ينهاه عنها عمر ولا يعود فيها احد
من بعد نهيه ومثل قولهم ورواياتهم ان الرسول قال لو لم
ابعث فيكم لبعث الله فيكم عمر بن الخطاب ومثل رواياتهم ان عمر نادى
قوم نهاوند وهم يومئذ بالمدينة وكان قد [illegible] جيش تحت رجل
يقال له سارية الى نهاوند فوقعت عليهم الهزيمة بنهاوند وعمر
يخطب على المنبر بالمدينة فنظر اليهم عمر فصاح [illegible] يا سارية الجبل
فقال سارية فسمعت صوت عمر فالتجات مع اصحابي [illegible] الجبل
ومثل رواياتهم ان رسول الله صلى الله عليه واله قال اللهم اعز
باحدى الرجلين بعمر بن الخطاب وابي جهل بن هشام فسبقت الدعوة
لعمر ومثل رواياتهم عن عبد الله بن مسعود انه قال لما مات
عمر ذهب تسعة اعشار العلم ومثل رواياتهم ان الله جل اسمه لم
يعبد الله علانية حتى اسلم عمر وشهر سيفه وقال لا يعبد الله
سرا في هذا اليوم ومثل رواياتهم ان شاعرا كان عند رسول الله

ما نجا منها غير عمر

صلى الله عليه وآله ينشده اذا اقبل الى رسول الله صلى الله عليه وآله
فاشار رسول الله صلى الله عليه وآله الى الشاعر اسكت حتى خرج
عمر من عنده اعاده الرسول عليه السلام للنشيد وان عاد عمر الى
رسول الله صلى الله عليه وآله فاشار الى الشاعر ان اسكت حتى
فعل ذلك ثلث مرات فلما كان في الرابعة خرج عمر من عنده
استعاده الرسول عليه السلام للانشاد فقال الشاعر يا رسول الله
من هذا الذي اذا جاءك اسكتني واذا خرج انشدتني فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله هذا رجل لا يحب الباطل او قال
ومثل روايتهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله شهد لعشرة
من اصحابه بالجنة فيهم ابو بكر وعمر ومثل روايتهم ان رسول
الله صلى الله عليه وآله قال لما اسري بي دخلت الجنة
فرأيت فيها قصرا من ذهب وفضة واتيته اخرى فرأيت فيها
قصرا [illegible] اعجبني فقلت لمن هذا القصر فقيل لفتى من
قريش فقلت من هو فقيل عمر بن الخطاب فما منعني ان ادخله
لما اعرفه من غيرتك يا عمر فبكى عمر عند ذلك فقال وعلى
مثلك من يغار يا رسول الله ومثل روايتهم ان اهل الجنة
يتراؤون في الجنة عليين كما يتراؤا الكواكب لاهل الارض فقال
ابا بكر وعمر منهم ومثل روايتهم ان عثمان كان اقرب الناس
مجلسا من رسول الله صلى الله عليه وآله فلما توفيت رقية
بنت

بنت رسول الله صلى الله عليه وآله يجلس في طرف البساط فمر به
عمر فقال مالك يا ابن عفان زلت عن مجلسك فقال اليوم انقطع
الهوى في فعرفت نفسي فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله
وزوجه زينب اخت رقية فعاد الى مجلسه فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله لو كان لنا بنات ثالثة لزوجناك ومثل روايتهم ان عثمان جهز
جيش العسرة بمال عظيم من ماله ومثل روايتهم ان الرسول صلى
الله عليه وآله قال من يشتري بئر رومة فله الجنة فاشتراها عثمان
من ماله وجعله للناس سبيلا ومثل روايتهم ان عثمان حمل الى
رسول الله صلى الله عليه وآله دنانير كثيرة فجعل رسول الله
صلى الله عليه وآله يقلبها ويقول ما على ابن عفان ما فعل بعد
هذا ومثل روايتهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يوما
جالسا في الحجرة فدخل عليه جماعة من اصحابه وفيهم ابو بكر
وعمر ورسول الله صلى الله عليه وآله مكشوف الفخذ لم يغط
فخذه حتى دخل عثمان فغطى رسول الله صلى الله عليه وآله
فخذه فقيل له في ذلك الا استحيي ممن تستحيي منه الملائكة ومثل قولهم
وروايتهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال عثمان سراج
اهل الجنة في الجنة ومثل روايتهم ان رسول الله صلى الله عليه
وآله قال ان افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله
ابو بكر وعمر وعثمان ومنهم من يفضل عثمان على علي ا

السلام ويشهد و[illegible] ان العشرة انهم في الجنة وهم ابو بكر
وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وسعيد
وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة بن الجراح ومثل
روايتهم ان الرسول صلى الله عليه واله قال ان الله اطلع
على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم اني غفرت لكم ومثل
روايتهم في قول الله عز وجل والسابقون السابقون
في الاولين من المهاجرين الاولين ومثل ذلك قولهم
في قوله عز وجل لقد رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت
الشجرة وممن رضي الله عنهم وهم من اهل الجنة ومثل روايتهم
في قوله عز وجل والذي جا بالصدق وصدق به ان ذلك كان ابا
بكر كان [illegible] اسماه صديقا ومثل قولهم في تاويل قول
الله عز وجل فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره
لليسرى الاية قالوا هو ابا بكر ومثل قولهم وروايتهم ان رسول
الله صلى الله عليه واله قال اوحى الله الي ان قل لابي بكر اني عنك
راض فهل انت عني راض وكان [illegible] عن ذلك ان قلت والله
استعنت ان القوم قد وردوا ذلك وهم ينقلونه بينهم
ومن ناصح لنفسه وصح له تمييز ونظر في حقايق ما يروونه
لم يشتبه عليه بطلان جميع هذا او شبهه او كان على
بابه ففيه من الادلة الفاسدة ما لا يخفى عن كل ذي فهم

ونظر

ونظر وتمييز وصحة فكر [illegible] طالب الحق ان يقصد
في تحقيق الاخبار وصحة الاثار الى معرفة الشواهد والعلامات
والدلايل الواضحات التي يتحقق الحق معها ويبطل الباطل
واقول بابتداء من القول في ذلك انه قد علم ذو الفهم
ان الاثار منقولة عن الرسول صلى الله عليه واله وفي ايامه
وايام من كان بعده من وجهين في الامامة لا ثالث لهما
احدهما طرق اهل البيت عليهم السلام وشيعتهم والثاني طرق
الحشوية من اصحاب الحديث ممن ادعى من جميع الامة ممن
تقدم في الاعصار السالفة غير هذين الوجهين السالفين فهو
متخرص كذاب ضال مضل فاسد المعرفة داحض الحجة واذا
كان كذلك فليعلم ذو الفهم ان كان ممن [illegible] الحق [illegible] طرق
اهل البيت وشيعتهم فلا حجة للحشوية و[illegible] في ذلك
على من خالفهم وكذلك اذا [illegible] اهل البيت وشيعتهم اثار
من طريقهم وعن رجالهم المنصلين عن رجل من الحشوية لم
يرووا ذلك فلا حجة لشيعة اهل البيت في ذلك على الحشوية
وان كانت الرواية في نفسها كثيرة محققة وهذا هو حكم الصحة
والنصيحة فاذا اجمعوا على رواية من طريقهم المتضادين
المختلفين مثل الرواية مما لا شك في صحتها وعليها الفقهاء
والعرب يقضي العقول في الاحتجاج والنظر واذا اختلفوا في رواية

نروي كل من تهمهم الا شك في صحتها وعليها الفقها والفريقين
صحة ما رواه الفريق الاخر كان المعول
فذلك عند اهل النظر عن التفحص عن الاسباب المتضادده
سوا اهل الكتاب دلالات الاخبار المجمع عليها ما ثبت
وجوبه من المتضادين لزمه حجته واما وجدت شواهد
بطله نطلب حجته ومهما لم يوجد له شواهد محققه والعلاما
تبطله كان سبيل الوقوف فيها ولا يلزم الخصم فيها حجه مطالب
فيها بواجبه فيجب النظر بعد ذلك في معرفة الفريقين من نقله
الاخبار من اهل من اهل البيت من الحشويه بانها اولى بالاتباع
عند وقوع ما خالفها وضاددها وقد اجمعوا جميعا على
ان الروايه في تزكيه اهل البيت واشارت الرسول عليه السلام اليهم
بالهدي والعصمة من الضلالة والامر منهم باتباعهم والكينونة
معهم ... اللهم اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي
اهل بيتي ... ان تمسكتم به لن تضلوا فان اللطيف الخبير نبأني
انهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض وقد اخبر رسول الله
صلى الله عليه واله ان اهل بيته مع القران والقران مع اهل بيته
وهذه دلالة واضحه على ان اهل بيته معدن العلم ان كل ما
يحتاج اليه في كتاب الله تعالى ولم يقل رسول الله صلى الله
عليه واله انهم قرنا القران الا نجد عليهم يشهد بان الله الضلالة
عمن تبعهم وتمسك بهم واذا ان الله الضلالة عمن تبعهم وتمسك بهم

واخذ

لك

واخذ عنهم كانوا غير متقارنين الفريقين ... ان يكونوا كذلك حتى
يكونوا قد جمعوا وحرروا جميع العلوم التي خارجه عن كل
ضلالة فاذا كان ذلك كذلك فاختلفت الحشويه واهل البيت في
الروايات وتضاد في الحقائق كان الاتباع لمن شهد لهم رسول
الله بالبعد من الضلالة عن التمسك بهم اولى ولحيوز هذه الروايات التي
رويناها من مناقب القوم وفضايلهم فهو شي تفرد وانتقله
دون مخالفيهم من نقله طرق اهل العلم من اهل البيت وشيعتهم
بل هولا قد رووا فيهم ضدها ونكروا ان رواتهم تصدق هاهنا هذه
التي تخصوصها فلو انصفونا وجروا معنا في ميدان النظر
وحقايق التفسير كانت الحجة ساقطه في جميع ذلك ولما احتجنا
الي شرح فسادها واظهار باطلها اذ كانوا قد نقلوها دون غيرهم
ولعمري ولو اقتصرنا على هذه الحجه لكان فيها كفايه ومقنع وفي بعض
ما قد شرحناه من بدع القوم وتبديلهم وتغييرهم لدين الله
تعالى فكم بيننا الاستقصا في الشرح والبيان والايضاح للبرهان
علينا ولنا ليهلك من هلك عن بينه ويحيي من حي عن بينه والله
ولي الذين امنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياهم
الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات اولئك اصحاب النار
هم فيها خالدون فنقول في ذلك وبالله نهتدي ان ما رووه
من التقديم لابي بكر في الصلوه وروايتهم في ذلك عن بلال عن

نفتم

يخرجونهم

عايشه فلو كنا ممن يميل الى ابطال الاحاديث من جهة تاويلها
دون شواهد وعلامات بابطالها لكان في ابطال هذا الخبر اوكد
مقال وذلك ان الحشويه يزعمون ان الحديث يثبت لهم صحته
تاويله ويقصد عندهم كذلك على قدر تركيبهم للناقل والحاكي
عنه من غير نظر في معانيه ولا طلب لشواهد تصديقه وعلامات
باطله وهذه حالة ليس يرتضيها الا قليل البصر ناقص التمييز
والمعرفة وابلد الفهم واما نحن فلا نعول على ذلك ولا نقتصر عليه
دون طلب الشواهد والعلامات والدلايل الواضحات الدالة على تحقيقها
وبطلانها اذا كان من يظن به امثالنا الصدق يجوز ان يكذب
بحال يقوم له ذلك لهذا وشبهه لم يستحق المزاح خبره ولا التحقيق
من عدوله [illegible] الحق بعلم صحته وبطلانه بالشواهد الدالة ولا
علاماتها الواضحة وانما تبعنا في ذلك قول الله تعالى عز من قايل اذ
يقول افلا يتدبرون القران ام على قلوب اقفالها وقال سبحانه
ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فامرنا
بتدبر كتابه لنتحقق حقه ونميز الاختلاف فيه وعنه اذا
كان جميع ابواب الحق ووجوهه متفقة وكان جميع ابواب
الباطل وسبله متضادة مختلفة وقال رسول الله صلى الله
عليه واله سيكذب علي فاعرضوا ما يحدثون به علي كتاب
الله فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فانبذوه

ولخبر

واخبار ان كتاب الله مع اهل بيته صلوات الله عليهم لا يفارقهم ولا
يفارقونه فدل بذلك على انهم علماوه ووجب الرجوع الى اهل بيته
في تحقيق الاشيا اذا كان رسول الله صلى الله عليه واله قد
امرنا ان نحقق اخباره بكتاب الله علما فلا نشك في احاطة
اهل بيت الرسول اذ قرنهم رسول الله صلى الله عليه واله به
فاوجبنا عند ذلك في كل ما ينقل الينا من اخبار الرسول النظر
والتمييز ليتحقق لنا صحيحها ويتضح لنا باطلها ولو عملنا في ذلك
بما تذهب اليه الحشويه في الاخبار لعلمنا ان ابا بكر مولى ابي بكر
وعايشة ابنته ونجوز ان يتهم بلال في [illegible] الى مولاه وتتهم
عايشه في الميل الى ابيها ويبطل الحديث من هذه الجهة لكنها
حال لسنا نرضاها لانفسنا فنقول في [illegible] هذا الخبر وبالله
الاعانة والتوفيق ان اول ما يدل على فساده انهم مختلفون
في روايتهم فمنهم من روى ان ابا بكر صلى [illegible] في حيوة
الرسول في علته ومنهم من روى انه قدمه في صلوة واحدة
وهي الصلوة التي توفي في عقبها وقالوا لنا انه لما كبر ابا بكر
في المحراب خرج رسول الله صلى الله عليه واله بين علي عليه
والفضل بن العباس ورجلاه تخطان الارض ضعفا من العلة
فدخل المحراب وصلى بالناس في روايتهم ثم عادوا اختلفوا
ايضا فقالوا انه ازال ابي بكر عن المحراب واقام بينه قلب الصف

الاول فكان ابو بكر يصلي بصلوة الرسول صلى الله عليه واله وسلم
والناس تصلي بصلوة ابي بكر وفي قول اخر بقي معه في المحراب يصليان
جميعا فلما اختلفوا في هذه الرواية بهذا الاختلاف والذي زعموه
وهو عندهم من افضل مناقب صاحبهم التي بها استحق بزعمهم
الامامة عندهم كان اختلافهم فيها دليلا على بطلان ما ادعوه
من تقديم رسول الله صلى الله عليه واله قدمه للصلوة كما ادعوا
ما اختلفوا فيه على هذا الحال كما لم يختلفوا في تقديم عتاب بن
اسيد في تقدمه للصلوة بمكة حين فتحها الرسول صلى الله عليه
واله ومحال ان الرسول يقدم رجلا للصلوة في مسجده فيجعل الله
اوليائه حيارى لا يدرون هل صلى ام لم يصلي ام هل ازاله الرسول عن
المحراب ام لم يزله فهذا احد الدلايل تدل على بطلان ما يدعون
هذه الرواية وقد اجمعوا مع ذلك كله في رواياتهم ان الرسول
[illegible] ابا بكر في المحراب في اخر صلاه صلاها رسول
الله صلى الله عليه واله وهي صلوة العصر التي توفي في عقبها رسول
الله صلى الله عليه واله قبل ان تغيب الشمس فنقول لهم ان كان رسول الله
صلى الله عليه واله قدمه للصلوة بزعمهم على دعواهم ثم خرج بعد
ذلك فازاله عن الصلوة بالناس وصلى هو بهم فان الحال لا يخلو في
هذا من ان يكون الرسول عليه السلم قدمه للصلوة بوحي من الله
عز وجل او براي فراه من نفسه حين كان قدمه للصلوة

ان يخرج فمنعه من الصلاه بالناس فنقض عليه ما امضاه فيه
فيما قد امره من تقديم ابي بكر للصلاه بالناس وقابل هذا
كان من الاختلاف ولو كان الرسول عليه السلم قدمه براي راه من نفسه
فليس يخلو حاله من ازالته من ان يكون براي منه او بوحي من الله عز وجل
فان كان ازاله براي بوحي كما قدمه ففعله الاخر ناسخ للاول
نقض عزله عن فضل كان اهله ومحال ان يعزل رسول الله صلى الله
عليه واله عن فضل كان اهله بزعم اوليائه الا وقد علم الله انه
غير مستحق لذلك الفضل وان كان اخره بوحي من الله عز وجل كان
سبيله في ذلك كسبيله فيما بعثه بسورة براة ليقراها على الناس بمكه
من بعد رجوعه من غزاة تبوك فلما سار ابو بكر بالسوره نحو مكه
بعث خلفه عليا عليه السلم فاسترجعها منه ورده الى الرسول عليه السلم
ونفذ معه علي عليه السلم بالسوره الى مكه فقراها على اهل مكه ورجع
ابو بكر الى رسول الله صلى الله عليه واله فقال يا رسول الله هل
نزل في شي استوجب استرجاعي واخذ السوره مني فقال له لا
يا ابا بكر ان الله اوحى الي انه لا يؤدي عني الا انا او رجل مني
وان عليا مني وانا منه وهذا ما لا اختلاف فيه بين الامة فان
صحت لهم روايه في تقديمه للصلاه فسبيله فيما وصفناه من
ازالته عنها كسبيله باداء سوره براه فهذه حاله تهدم كل
فضيله لابي بكر من دون ان ينسب ويثبت له فضيلة لكن اوليائه

ضم بكم عمي فهم لا يعقلون واما ما اختلفوا فيه من وقوف
ابا بكر في المحراب مع رسول الله صلى الله عليه واله وخلفه فانا نقول
في ذلك لو كان ابو بكر قام مع رسول الله صلى الله عليه واله في المحراب
محاذيا له لوجب مشاركته للرسول في الامامة واوجب ان يكون
ذلك سنة مستعملة في الاسلام غير منطرحة فيصلي بالناس امامان
في محراب واحد اذا كان معهم نهي من الرسول عنه وكان
رسول الله صلى الله عليه واله قد فعله في اخر صلاة التي لم ينسخها
شي بعدها ولم ينه الرسول عليه السلام عنها فلم نجد اولياؤه مجمعين
على منع الشركة مع ابي بكر ورسول الله صلى الله عليه واله بالامامة
ووجدناهم مجتمعين على منع امامين يصليان بالناس في محراب
واحد بطل قول من يزعم ان ابا بكر قام مع رسول الله صلى الله
عليه واله في المحراب محاذيا له وثبت قول من قال انه اقامه
خلف جماعة بينه وبين الصف ولعمري لقد فعل ذلك به
ليتبين لاولياؤه هذه المنزلة بعلمهم ان اقامته له في ذلك المقام
دليل على انه قد انزله منزلة من لا دين له وكانت الامة مجمعة على
انه لا يجوز ان يصلي رجل جماعة فيقوم فرادى صفا وحده
وانه ان فعل ذلك وقد عقد صلوته بنية الجماعة فلا صلاة له
ومن لا صلاة له لا دين له فلما اقام رسول الله صلى الله عليه واله
صاحبهم فرادى بينه وبين الصف كان فذا قائما مقام من لا صلاة
له ومن لا صلاة له فلا دين له وكفى بهذا المقام خزيا لصاحبهم وذلا

لمن

لمن فهم ما شرحناه وبيناه وهذا المقام اجل منقبة لصاحبهم
عندهم وقد شرحنا ما عليهم وعلى صاحبهم فيه وكان قول
ابا بكر وددت اني سالت رسول الله صلى الله عليه واله عن
هذا الامر لمن هو فكان لا ينازع فيه دليل على انه لم يكن له فيه
حق يعرفه اذا لم يعرف لمن هو ولو كان فيه حق لعرفه ولما
قال رسول الله صلى الله عليه واله علي مني وانا من علي دل علي في
دين الاسلام بانه الحجة لله على الناس منزلة الرسول في
ذلك بعد وفاته وهذا تحقيق قوله منزلة علي مني كمنزلة
هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي فلما كان رسول الله صلى
الله عليه واله نبيا اماما مع موسى فاستثنى [illegible] ذلك رسول الله صلى الله
عليه واله تمنع اسم النبوة في علي تثبت له الامامة من ضرورة
اذ لم يستثني بها الرسول عليه السلام بالنبوة وقد شرحنا من معنى
هذا الخبر في كتاب الاوصياء ما فيه كفاية لمن فهم فهذه فضيلة
صاحبهم التي عليها يعولون بزعمهم وقد اوضحنا ما عليهم
فيها وان التقدمة لم تكن من الرسول عليه السلام ولو صحت ايضا
لهم انها من قبل الرسول عليه السلام عند ضرورة العلة وثبت
عند ذلك امانته وتطهره لكان ذلك مما لا يوجب له الولاية
على امير المؤمنين عليه السلام ولو كان ذلك مما يوجب ولا بد لاحد
لكان عتاب بن اسيد احق بالخلافة منه اذ كان رسول الله

صلى الله عليه وآله وهو في مرضه يصلي بالناس بمكة حين فتح رسول الله
صلى الله عليه وآله مكة ورسول الله صلى الله عليه وآله مقيم وابو بكر
معه يصلي خلف عتاب فتقدمه رسول الله صلى الله عليه وآله
بالناس في المسجد الحرام من غير علة والضرورة دعته الى ذلك
وهذا بالاجماع فكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي بالناس
الظهر والعصر وعتاب يصلي بالناس الثلث صلوات بالاجماع
فكان رسول الله صلى الله عليه وآله بالاجماع ان المسجد الحرام افضل
من مسجد المدينة ومكة افضل من المدينة ويلزم في النظر ان من
قدمه رسول الله صلى الله عليه وآله في المواطن كلها لا فضل من غير علة
افضل ممن قدمه [illegible] عليه افضل ممن قدمه في مسجد هو دونه
في الفضل بغير [illegible] العلة فان زعم جاهل ان مسجد المدينة هو مسجد
رسول الله صلى الله عليه وآله دون المسجد الحرام في الخلافة في المسجد
المقدم [illegible] الى من المقدم في غير مسجده قيل له هذا جهل
وعمى وان رسول الله صلى الله عليه وآله حيث صلى من البلاد وهو
في مسجده وموطنه وهو الحاكم فيه دون غيره والامر ابين
شاهد ذلك وقوله جهل واخلاط وسخط وافراط وذلك ان القوم
كانوا اقاموا ابو بكر لدنياهم فقد يلزم في حق النظر ان يكون
ابابكر وكيلا لمن اقاموه في دنياهم فلزم في حق النظر وحكم
الاسلام ان يكون الناس مخيرين في اقامته لدنياهم وازالته عن
دنياهم

دنياهم وليس على كل الناس فرضا ان يقيموا لدنياهم وكيلا بل
ذلك اليهم ان شاؤوا اقاموا ذلك وان شاؤوا لم يقيموا فاذا كان
ذلك فاختاره قوم اقاموه وكيلا لدنياهم كما زعموا فليس على
جميع الناس واجبا ان يقيموا لذلك من شاء ان يقيمه اقامه ومن شاء
ان يمتنع امتنع من ذلك فان امتنعوا من ذلك لم تركوا عليهم التي اصابوها
بزعمهم انهم رضوا من رضا الله تعالى [illegible] بينهم ومن ترك عليه
وخرج من اصله الذي عليه معوله ومذهبه فقد لزمه عند
جميع اهل النظر مفارقة مذهبه وكفى بذلك خزيا لمن اقام عليه
وانهم اجازوا الاختيار من الناس لاقامته من شاء اقامه لدنياه
وان لم يشا لم يقمه لزمهم في حكم النظر ان يكون القوم الذين اقاموه
لدنياهم امرين ناهين له في كل احواله والامر [illegible] والطاعة
اذا كان في ذلك دين وشريعة وصلاة ومعه [illegible] كل
كان له وكيل في دنياه فطاعته وامره ونهيه لازم للموكله
طاعة للوكيل ولا امر له معه ولا نهي واذا كان ذلك كذلك فقد
اخرجوا ابو بكر من حدود الامامة وهم لا يعلمون ومع ذلك
فقد الزموا ابابكر الظلم والتعدي بل الكفر في قتله الذين منعوه
زكوتهم وسبي ذراريهم واباحة فروج نسائهم فبامر من فعل
ذلك ومن الذي وجب له ذلك منهم ما هو بزعمهم وكيل لمن
يرضيه لدنياه فان القوم لم يرضوه لدنياهم وكيلا وليس عليهم

يواجب في الدين ولا لنا احكام الحقوق لان كل اثنان يختبرون شاء الامام
لنفسه وكيلا وان شاهوا اقام لنفسه دون غيره ... مع ... في
حق النظر علي اصل عليهم هذه ان يكون كل من قدمه رسول الله
صلى الله عليه واله يتقدم في كل مصر من الامصار و قبيله من القبايل
فقد رضيه لدينهم ويجب علي كل قوم ان يرضوا لدنياهم من رضيه
رسول الله صلى الله عليه واله فرضي اهل مكه منزلي فا ... رسول الله صلى الله عليه واله
للصلاه بهم لدنياهم من رضيه رسول الله صلى الله عليه واله لدينهم
وكذلك اهل الطايف ... كل بلد فتحه رسول الله صلى الله عليه واله
يرضون لدنياهم من قدمه رسول الله صلى الله عليه واله للصلاة
بهم وكذلك جميع البوادي والقبايل والقرى والسرايا وذلك
ان رسول الله صلى الله عليه واله اقام ابا بكر على الصلاه باهل المدينه
دون ... النواحي وكان لاهل المدينه خاصه وارتضاه
رسول الله صلى الله عليه واله يرعيهم لهم كما ارتضى رسول الله
صلى الله عليه واله لاهل مكه لصاحبهم المصلي بهم من قبله وكما
ارتضوه لاهل مكه صاحبهم المصلي بهم من قبله وكما ارتضى
لاهل مصر وكل قبيله وليس لاهل المدينه ان يتحكموا علي غيرهم
براييهم وكل قوم فلهم ان يختاروا لانفسهم صاحبهم كما لاهل
المدينه ذلك فان طلب اهل المدينه لاهل مكه بالدخول معهم
في الرضا بصاحبهم قال اهل مكه لاهل المدينه ان رسول الله صلى

الله

اختار

صلى الله عليه واله اختار من عهم صاحبكم لكم فنحن نختار لصاحبنا
كما اخترتم انتم لصاحبكم ان كنا نحن وانتم مختارين في هذا الامر من غير
امر من الرسول لكم ولا معنا في ذلك قد تساوينا في الاختيار فان
منعوا ذلك بان منعهم ظلمهم واكثرت فضيحتهم وانكسرت حجتهم
وخرجوا عن اصلهم وتركوا بعد ذلك البنيان يعقد من فهم واما ما
احتجوا به من قوله تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ قال الاية
ان ابا بكر الذي كان في الغار اذ كان مع رسول الله صلى الله عليه واله
من قال انهم كانوا خمسه ليس هو كما قال الله تعالى ثاني اثنين ولم نجد
لابي بكر في هذه فضيله علي غيره لانه صحب الرسول عليه السلام في تلك الحاله
فلم يدفع بصحبته للرسول عن الرسول عليه السلام ضيما ولا حارب عنه
عدوا ولا وجدنا في الايه له مدحا بفضل الكرامه ... معه
و ذكر صحبته له وقد اخبرنا الله في كتابه ان الصحبه قد تكون
للكافر مع المومن حيث يقول لصاحبه وهو يحاوره اكفرت بالذي
خلقك من تراب ثم من نطفه ثم سواك رجلا فما في الصحبه منقبه
تعد فضيله وليس لمن نظر لنفسه فاتبع سبيل ربه طالبا الخلاص
من الهرب تبديله تقديته منه علي غيره واي حال وجبت المنه
لابي بكر علي غيره واي حال منه علي صحبه الرسول الى الغار وانما
كان هاربا بيدنه طالبا بذلك النجاه دونه ... يكون ذلك منفعه
لغيره فان قالوا كان مونسا للرسول صلى الله عليه واله جعلوا في هذا

لان رسول الله صلى الله عليه واله لم يكن يخشى شيئا والله [illegible]
افضل ايمانا من ابي بكر وغيره وملائكة ربه نازلة عليه اناء الليل
واطراف النهار كما قال الله عز وجل فانزل الله سكينته عليه وايده
بجنود لم تروها اي من الملائكة كما قال جل اسمه مخبرا عن الرسول
انه قال لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ثم يانس بالله وملائكته
كان بها لا انه يانس بغيرهم ولو كان ايضا كذلك لكان تولية
دون غيره لم يكن فيه منفعة لسواه فيكون له فيه فضيلة على غيره
ولو كانت المنة لله ولرسوله عليه في ذلك اذ قبله صاحبه وهواه
برعمهم ثم يقول في ذلك بعد هذا كله ان الله قد اخبرنا في قصته
وقصة [illegible] ما دلنا على تهمته في ايمانه لان الله معنا فانزل
الله سكينته [illegible] وايده بجنود لم تروها فاخبر انه انزل
السكينة [illegible] اخبرنا في مواطن اخر انه انزل السكينة على رسوله
وعلى المؤمنين حيث يقول في سورة التوبة لقد نصركم الله في
مواطن كثيرة ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا
وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ثم انزل الله
سكينته على رسوله الاية في هذا الموضع من حنين فكان
ذلك موجبا للتهمة في ايمانه وانتقاص الذي اخذ الطاعن
عليه بذلك سبيلا الى الطعن كانه يقول لو كان مومنا لكان
قد ذكره في انزال السكينة على الرسول عليه السلام معه في الغار كما ذكر

غيره

غيره من المؤمنين يوم حنين وهم الذين ثبتوا مع علي عليه
السلام تحت الراية وكانوا يومئذ ثمانون رجلا لم يبرحوا
مع المنهزمين وبالاجماع ان ابا بكر وعمر لم يكونا في الثابتين وكانا
من المنهزمين وقال ايضا قوم من اهل النظر ان ابا بكر بصحبته رسول
الله صلى الله عليه واله في الغار لم يصح له هجرة وقالوا لان الله
يقول ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله وقالوا الهجرة لرسوله
صلى الله عليه واله الى الله وهجرة المومنين الى الرسول فمن يهاجر
الى رسول الله صلى الله عليه واله وجب ان يكون هجرته اليه بعد
هجرة الرسول صلى الله عليه واله الى دار هجرته فلما كان ابا بكر خرج
لخروج رسول الله صلى الله عليه واله لم يجز ان يكون مشاركا للرسول
في هجرته والهجرة الى الرسول صلى الله عليه واله انما تكون للامن
بعد الهجرة الرسول صلى الله عليه واله واما ان يكون فيها
معه فيكون شريكه والشركة له في ذلك [illegible] ولا
يجوز ان يكون قبله فيكون ذلك غير مهاجر الى الله تعالى ولرسول الله
صلى الله عليه واله فلما كان حال ابو بكر على ما وصفناه من كينونته
مع الرسول عليه السلام في حال هجرة الرسول صلى الله عليه واله ثبتت له
الصحبة فقط وقد ذكرناه في حال الصحبة منها ان تكون للمومن
مع الكافر ما نبه كتابه لمن فهم وفي هذا اخراجه في كل خبر
ذكر الله المهاجرين في كتابه اذ لم يكن منهم فانظروا يا اهل الفهم

منه عليهم وعلى صاحبهم في هذه المواطن التي هي اجل المواطن اشب
لصاحبهم واعظم فضايله عندهم وبها يصولون وعليها يعولون
وهكذا لعمري سبيل اهل الباطل ينتقض عمري باطلهم والله عليهم
من كل جهة فاموا البينات محجة منها ولله المنة علينا ولنا به
بما بصرهم من نوره وهدايته وما زعموا من قولهم ان ابا بكر وعمر
وزيرا رسول الله فلسنا نعرف الوزارة في اللغة اذا المعونة لا غير فاما
معونة رسول الله صلى الله عليه واله الا من جهتين لا ثالث لهما اما
المعونة في البادية والابلاغ الى الناس من دين الله الذي جاء به من عنده
كما قال الله عز وجل ولقد اتينا موسى الكتاب وجعلنا معه اخاه
هرون وزيرا وكان هرون مبلغا معه اعني مع موسى يؤدي معهم
رسالات الله ومعينا له على دين الله والوجه الثاني فهو المعونة
بمجاهدة الكفار ومحاربتهم لا يعرف في معونة الرسول على وجها
ثالثا ومن ذلك وجه في الوزارة لكان الناس غير الرسل ما يكن معهم الراي
عالمشاورة والتدبير وهذا حال لا يجوز ان يظن احد في الرسل عليهم
لان الرسل لا يستعملوا ارايهم وتدبيرهم دون تدبير الله تعالى وامرهم
بانهم يصدرون عن امر الله ونهيه وتدبيره ووجوه متصرفاته
من حرب الى سلم الى تقدم او تاخر والى غير ذلك ومن كان مدبره الله
ومختارا له في تصرفاته كان مستغنيا عن مشاورة رعيته وتدبيرهم
معه وهذا ما لا يجوز ان يظنه ذو افهم في رسول الله صلى الله عليه واله

ولا ينبغي ولا يجوز الله على عباده فقد جهل قوم من اهل الغفلة
في تاويل قول الله عز وجل وشاورهم في الامر وظنوا ان ذلك
لحاجة من الرسول الى مشاورتهم وكذا ما يظن هذا الاجاهل
عندنا اهل المعرفة والبصيرة لعلة النقصان كان فيهما امر الله ورسوله
ان يشاورهم له الفهم لذلك كما جعل للمولفة قلوبهم نصيبا من الصدقات
بعلم الله ما في ذلك من صلاح التدبير الذي يجهله المخلوقين وفي
الاية ما يعلم ما يدل من فهم على ان ذلك من التاليف لا يسمع قول الله
حيث يقول فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في
الامر فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين وقوله انهم
كانوا ينفضون من حوله ولو كانوا فظا عليهم دليل على انفضاضهم
وقوله فاعف عنهم واستغفر لهم دليل على انهم فعلوا ما لم يرضيه
الله ولا رسوله منهم فامره بذلك [illegible] ومن كان بهذه
الصفة بطل ان يكون مدبر الرسول عليه السلام فيما يعمله
كيف يكون ذلك منهم والله عز وجل عن اهل بدر وهم اجل الصحابة
وارفعهم درجة وهي اجل موطن غزاها المسلمون كما اخرجك من
بيتك بالحق وان فريقا من المومنين لكارهون يجادلونك في الحق
بعدما تبين كانما يساقون الى الموت وهم ينظرون واذ
يعدكم الله احدى الطايفتين انها لكم وتودون ان غير ذات

الشوكة تكون لكم ويريد الله ان يحق الحق بكلماته ويقطع دابر
الكافرين ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون افلا ترى الى
هذه الحالة الاحوال التي وصفها الله من اهل بدر كيف كانت كلها
مضادة ما اراد الله جل ذكره في تدبيره فمحال عند ذوي العقول
ان يكون الرسول عليه السلم استشير مثل هولاء ومن هو دونهم
من الصحابة في [illegible] المعرفة في تدبير يجهل عليه فلما بطل ذلك
ثبت ان امره [illegible] هم بمشاورتهم بها لتطييب نفوسهم و[illegible]
اليه ويلبثوا عند [illegible] يستبصرون في الدين على الامام في وقته
بعد وقت وثبت عند ذلك ان معاونة الرسول عليه السلم وقد
لا تكون الا من [illegible] الوجهين البادية والمجاهدة وثانيهما من كان
له في [illegible] مشكور معروف مذكور عام غيرهما
منهما [illegible] فخبر سورة براة وما قد اجمع عليه
اهل [illegible] والخاصة مما فيه كفاية لاولي الالباب
وذوي الافهام حين بعث رسول الله صلى الله عليه واله بسورة
براة الى مكة ليقراها عليهم فلما وصل [illegible] بعث خلفه علي
عليه السلم فاسترجعها منه وتقدم بها الى مكة ورده الى
رسول الله صلى الله عليه واله فقال هل نزل فيّ شي استوجب
فيه ردي من الوجه الذي انفذتني فيه فقال عليه السلم
ان الله اوحى الي ان لا يبلغ عني الا انا او رجل مني وان علي عالم

ولا

وصل

وانا منه فهذه المنزلة من المعاونة في البادية [illegible] لاحد
من الصحابة الا لعلي عليه السلم دون غيره وكان عليه السلم هو احق
بموازرة الرسول صلى الله عليه واله ومعاونته له في البادية
دون جميع الناس وشاهد ذلك قول رسول الله صلى الله عليه
واله [illegible] له علي مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي
وقد اخبر الله عز وجل انه جعل هرون وزيرا لموسى بقول الله
تعالى وجعلنا معه اخاه هرون وزيرا فبطل ان يكون لابي بكر
وعمر وزارة في وجه البادية واما وجه المجاهدة في حرب
المشركين فليس يختلف اهل الاثر في امر ابا بكر وعمر وقد
انهزما في مواطن الحرب والجهاد مثل هزيمتهما يوم حنين
حين دفع رسول الله صلى الله عليه واله الى ابي بكر [illegible] الى حصن
خيبر فرجع بها منهزما ثم دفعها الى عمر فرجع بها منهزما
كذلك فغضب الرسول وقال ما بال اقوام [illegible] اليهم رايتي
فيرجعون بها منهزمين يجبنون اصحابهم واصحابهم يجبنونهم
اما والله لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه
الله ورسوله كرار غير فرار لا يرجع حتى يفتح الله على يديه فقال
اهل النظر في ذلك ان قول رسول الله صلى الله عليه واله هذا
يدل على انهم لم يكونا يحبان الله ورسوله ولا يحبهما الله
ورسوله اذ كان الرسول حكيما لا يقول قولا الا لعلة فيه

...ده الله على مواقع الحق وطرق الصدق ومثل هزيمتها حيث بعث فيها
الى بلاد طى التى شهدها غزاة الاسلام ومثل هزيمتها فى يوم حنين
فهذا كله باجماع اهل الاثر وليس يعرف خبر واحد عنهما
انهما بارزا شجاعا ولا قارعا بطلا من صناديد المشركين وقد
كان غيرهما من جماعة المسلمين احسن حالا منهما فى مواطن الحروب
ومعارك المقارعة فبطل ايضا عليهما هذا الوجه الاخر ان يكون
لهما منة وزارة وكان غيرهما من المهاجرين والانصار احق بهذا
الاسم منهما عند ذوى الفهم واما ما رووا ان رسول الله صلى
الله عليه وآله بنعم انه ما نفعني مال كمال ابي بكر لقد زوجني
ابنته وانفق على [illegible] ففي هذه الرواية ما هو صحيح وما
هو باطل [illegible] ان تزويج الرسول صلى الله عليه وآله من بنت ابي بكر
صحيح لا [illegible] فيه واما انفاق المال مما يكون عند ذوي الفهم
[illegible] والاوضح منه والاظهر لان من انفق هذا المال
العظيم على رجل محال ان لا يعرف فى موضعه وحيث انفقه
ولسنا نعرف ان لرسول الله صلى الله عليه وآله موطنا غير مكة
والمدينة وان زعموا ان ابا بكر انفق هذا المال عليه قبل
الهجرة وفيم صرفه هل كان لرسول الله صلى الله عليه وآله بمكة من
الحشم والعيال ما انفق عليهم هذا المال كله فى مدة ما اعلم
ابو بكر الى وقت هجرته فهذا ابين المحال ثم يقولون ان رسول الله
صلى

صلى الله عليه وآله جهز الجيوش بذلك المال فظهر
فضائحهما اذ كان رسول الله صلى الله عليه وآله باجماع اهل [illegible] شهر
سيفا بمكة ولم يامر به ولا اطلق اصحابه بجهاد احد من المشركين
بها وانما كان من اسلم معه اذ كان ذلك اربعون رجلا فلما اشتد
عليهم الاذى من قريش وشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله
عليه وآله ولى عليهم جعفر بن ابى طالب واخرجهم معه الى ارض
النجاشي ملك الحبشة وكانوا هناك الى ان هاجر رسول الله
صلى الله عليه وآله وفتح كثيرا من فتوحه ثم قدموا عليه بعد
سنتين من الهجرة ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يشاهد الخاص والعام اعني قريش بعد تزويجه بخديجة عليها السلم
وكانت خديجة باقية عنده الى سنة الهجرة لا يحتاج معها
الى مال غيرها حتى لقد كان من سعتها [illegible] انضم على
ابن ابي طالب عليه السلم الى نفسه تخفيفا بذلك على ابيه وذلك
ان اصاب قريشا جدب وكثر عيال ابي طالب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
لعمه عباس وحمزة وجعفر ان اخاكم ابا طالب كثير العيال انطلقوا بنا اليه لنخفف من عياله
فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله عليا واخذ حمزة جعفرا واخذ
العباس عقيلا وما وجدنا في شيء من الاخبار ان رسول الله صلى الله
عليه وآله بعد تزويجه بخديجة احتاج الى احد من الناس فان
اهل الاثر مجمعون ان خديجة كانت ابنة قريش واكثرهم مالا

[illegible] اجمعوا في الرواية ان علي بن ابي طالب عليه السلم
قال في غير خبر والله لقد صليت قبل كل احد مع رسول الله
صلى الله عليه واله سبع سنين وقد اخبر انه ابا بكر اسلم بعد سبع
سنين من اظهار رسول الله صلى الله عليه واله الدعوة وبقي
رسول الله صلى الله عليه واله بمكة ثلثة عشر سنة بعد اظهار
نبوته الى ان هاجر الى المدينة فجميع ما بقي رسول الله صلى الله
عليه واله بمكة [illegible] اسلام ابي بكر ست سنين فيا معشر من فهم
هل يجوز ان [illegible] رسول الله صلى الله عليه واله لو كان له خمسون
من العيال مع كثرة مال خديجة ينفق في ست سنين اربعين
[illegible] الف دينارا الا تنظروا الى بيان هذا
[illegible] المقال فان قالوا انه انفقه عليه في
[illegible] فقد علم اهل الاثر ان ابا بكر ورد المدينة
[illegible] محتاج الى مواساة الانصار في الدور والمال وفتح الله
بعد الهجرة على رسول الله صلى الله عليه واله من الغنايم من
الكفار وبلدانهم ما كان به لكل اغنى العرب ومع هذا الغناء قام
رسول الله صلى الله عليه واله في المدينة عشر سنين الى ان قبضه الله
عليه واله وقد رووا جميعا ان رسول الله صلى الله عليه واله
في ضيافة الانصار يتداولون ضيافته وانه كان في اوقات
كثيرة يشد الحجر مع الجوع على بطنه ويطوي الايام الثلث والاربع

والاقل

والاقل والاكثر لا يطعم من طعام الى ان فتح الله عليه البلدان
فمن يدفع اليه رجل واحد اربعين الف درهم واربعين الف دينار
يكون بالحال التي وصفناها في مدة عشر سنين فيا سبحان الله
ما اعظم تحرصهم على الله ورسوله ولقد رووا جميعا ان الله
عز وجل لما قال يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا
بين يدي نجواكم صدقة تاخر جميع المهاجرين والانصار عن مناجاته
غير علي عليه السلم وانه قال كان معي دينار واحد فبعته بعشرة دراهم
فجعلت اتصدق منها بدرهم بعد درهم لمناجي رسول الله صلى الله
عليه واله مرة بعد اخرى حتى تصدقت بالدراهم في عشر مرات
وما فعل ذلك باجماع غيره ثم نسخ الله تعالى ذلك بالاية فقال الله
تعالى ااشفقتم ان تقدموا بين يدي نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا
وتاب الله عليكم فاقيموا الصلوة واتوا الزكوة [illegible] الاجماع وقع
على ان ابا بكر كان فيمن تخلف عن المناجات بسبب الصدقة فمن
لم تسمح نفسه بصدقة درهم لمناجات الرسول صلى الله عليه واله
واختار التخلف عن مناجاته بسبب درهم واحد بخلا به هل يكون
ينفق اربعين الف دينارا واربعين الف درهم لقد جاؤا بالافك
وقالوا زورا ومع ذلك بالاجماع واقع من الخاص والعام ان عليا
عليه السلم اطعم مسكينا ويتيما واسيرا اقراصا من شعير في ايام
القحط والجدب والغلى فانزل الله في سورة هل اتى على الانسان

الى ههنا من نقل ان بعض الفقه منهم وهل بعض الفقه دينا الا ان بكل الامم
خلى ذكره ينزل فيه ايه من كتابه يشكره على ذلك كما انزل في
اصحاب الافراض لشعيا الا ان يكون سبيله في ذلك كما قال في
الذين ينفقون اموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله واليوم
الاخر الايه وفيما شرحناه مما يدعوه في هذا الباب كفاية
لاولي الالباب ؟ ومما رووه ان رسول الله صلى الله عليه واله
قال بزعمهم اقتدوا باللذين من بعدي ابو بكر وعمر فهو ظاهر
المحال عند ذوي النظر وذلك انا وجدنا رواياتهم في مخاصمة
ابي بكر وعمر الانصار في وقت البيعة حين ارادة الانصار البيعة
لسعد بن عبادة انا وجدناها والاشتباه من ذلك ولا ادعا
على الانصار ولو كان هذا صحيحا كما سمع المتخرصون لكانت
بينهما به اعظم الحجة على الانصار فلم يكونا يحتاجان الاحتجاج
عليهم بغير رسول الله صلى الله عليه واله وقومه وما شاكل
ذلك فكانا يقولان يا معاشر الانصار امركم رسول الله صلى الله
عليه واله وعليكم الاقتدا فليس لكم مخالفة رسول الله صلى الله
عليه واله فلما لم يذكر ذلك في شي من احتجاجهما دل على بطلان ما
يخرصوه من هذا الخبر ثم نقول بعد هذا كله وليس يخلوا قول
الرسول صلى الله عليه واله اقتدوا باللذين من بعدي من ان
يكون اراد به في الامامة والخلافة وان يكون اراد ما مروينا

به

بهما من الرسول صلى الله عليه واله فيقال لهم اوليس قد رويتما
غيرهما من ذلك اكثر مما رويتموه عن الرسول عليه السلم فلا يجدوا ان
الى ذلك سبيلا فيقال لهم فقد لزمكم ان تقتدوا برواية غيرهما
كما تقتدون بروايتهما وتطرحون رواية غيرهما وجميع عليهم
تكذيب جميع ما رووه عمن من علماء دينهم عن رجالهم
ومشايخهم الذين يعملون على نقلهم ويعولون في اصولهم على ما
مما يلزمهم في ذلك اطراح هذا الخبر وابطاله من روايتهم اقتدوا
باللذين من بعدي اعني ابو بكر وعمر لان هذا الخبر نقل عن
غيرهما فكيف بهذا المضطر مذهبه الى مثل هذا بان قالوا
يجوز الاقتدا برواية غيرهما في ذلك كسبيل الاقتدا بروايتهما
قيل لهم فاي فضل لهما في هذه المنزلة اذ كان غيرهما قد ساواهما
فيها وهذا ما لا انفكاك منه ورسول الله صلى الله عليه واله
حكم من ان يقول قولا ويامر امرا لا فائدة فيه فان قالوا
ان رسول الله صلى الله عليه واله اراد بذلك ما يحدثانه
في الدين من بعده كذبهم ما قد اجمعوا عليه من قول الرسول
عليه السلم كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار
ولم يقل الا محدثة فلان وفلان دون غيرهما فلزم ان يكون
جميع من احدث في الدين بعد رسول الله صلى الله عليه واله
شيا لم يات به كتاب الله ولا سنة رسول الله ص فهو مبتدع

ضالٌ ومضلٌ وهذا ما لا محيص لهم منه مع ما يكذبهم ايضا
في كتاب الله تعالى ... اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم
نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ومحال عند ذوي العقول ان
يكون بعد هذا التمام والكمال من الله تعالى مع نقصان اذ لو كان
ذلك كذلك لزمكم تكذيب هذه الاخبار من الله عز وجل اذ
قال اليوم اكملت لكم دينكم وقايل بهذه ومعتقده كافر راد
على الله وان قالوا اراد به الامامة من بعده قيل لهم فيقولون
ان ابا بكر وعمر كانا امامين في عصر واحد معا فان قالوا ذلك
اكذبهم الخبر في استخلاف ابي بكر لعمر وقت وفاته وان يقوله
منهم من يعقل وان قالوا احدهما صار اماما بعد الاخر
فيدفع قولهم قيل لهم عند [illegible] بطل الان عليكم هذا الخبر لان الرسول عليه السلام
كان لا يعصي المعصية لان الرسول ع لا يجوز ان يقول قولا غير
صحيح ولا مستقيم وذلك ان ابا بكر كان اماما بعد الرسول صلى الله عليه واله
ثم كان عمر بعد ابي بكر بطل انه يقال كان عمر اماما بعد
الرسول صلى الله عليه واله فان قالوا ان امامته كانت من بعد
وفات الرسول عم قيل كان تقدمها امامة غيره قيل لهم اوليس قد
كانت امامة عثمان من بعد عمر وهذا كله بعد وفات
الرسول صلى الله عليه واله فتوجبون الاقتدا ايام ابو بكر وعمر
وتدفعون ذلك فان دفعوه وجب عليهم البراه من امامة
عثمان

عثمان وعلي عليه السلم وفي ذلك الدخول في كلمة الخوارج والحكم
بالبراة من جملة ما عليه فقها اصحاب الحديث والاثر وكفى
بذلك خزيا لصاحبه وفضيحة وان قالوا بل نقتدي بعثمان
وعلي عليه السلم كسبيل الاقتدا بابي بكر وعمر قيل لهم فقد ابطلتم الان
حديثكم وافسدتم خبركم ونقضتم قولكم وتركتم اصلكم وما
ابتدأتم في هذا الخبر وقد وجب الاقتدا بهما فمن لم يامر الرسول
بالاقتدا بهم فكيف ما قصد والبحج باطلهم فيه فضيحتهم وان
احتجوا بالاقتدا بعثمان وعلي عليه السلم بخبر المتخرص اصحابي
كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم قيل لهم فالان حين سويتم
بين ابي بكر وعمر وجميع الصحابة في الاقتدا والفضيلة لهما
على غيرها في هذه المنزله وفايده اقتدوا باللذين من بعدي
من ذلكم قط اذ كان قد امرنا بالاقتدا ايضا كذلك ونحن
نذكر خبر فدك وخبر اصحابي كالنجوم في موضعه ان شا الله تعالى
وبالله التوفيق ◦ واما ما رووه من انهما سيدا كهول
اهل الجنة فقد رووا باجماع منهم ومن غيرهم ان الرسول عليهم
قال اهل الجنة يدخلون الجنة جردا مردا مكحلين فاذا كانوا
كذلك فلا كهول هناك فيكون سيداهما ولو كان ايضا هناك
كهول كما زعموا في خرصهم هل كانت امامة ابا بكر وعمر وسيادتهما
على الكهول دون الشباب والمشايخ ام كانت على الجميع فان قالوا

كانت على الكهول دون غيرهم بانت فضيحتهم وان قالوا
على جميعهم قيل لهم بالسيد في كلام العرب هو الرئيس وليس
في الرياسة رجل في الامامة واذا كانا امامين على الكهول وغيرهم
فهما رئيسان على جميعهم فهما سيدا الجميع فلا فايدة في قول
الرسول هما سيدا كهول اهل الجنة وقد لعمري لو كان ذلك منه
صحيحا نحوها عنهما اذ قال هما سيدا الكهول والمشايخ والشباب
بزعمكم فهذا الا يستقل به ذوي فهم وما احتجوا في فضل ابي بكر
وعلمه منه وانهم عن الرسول عليه السلم انه قال ليؤمكم اقراكم
وليؤمكم اعلمكم وانهم قد اجمعوا بزعمهم لما اجمع عليه
الصحابة انه اعلمهم وافضلهم اذ كان اجماعهم لا يجوز ان يكون
باطلا ... استغفر الله ان الذي تحوضوا فيه على الرسول
عليه السلم ... بزعمهم فليؤمكم اعلمكم وافضلكم لا يخلوا ان
يكون ... في جميع الدين واراد به الصلوة
دون غيرها وقد علمنا ان كل اهل بلد يحتاجون الى من يصلي
بهم ولا يجوز ان يصلي بجميع اهل البلدان بامام واحد بل لا
يمكن ذلك لاهل بلد واحد حتى يكون لاهل كل محلة من يصلي بهم
واذا كان ذلك كذلك فقد لزم الامة ان يختاروا في كل بلد
اعلمهم وافضلهم للصلوة بهم واذا لزمهم ذلك فقد يجوزوا
ان يكون في بلد رجل واحد وهو اعلمهم وافضلهم فيمتنع عليهم

ان

من م

واذا كانا رئيسين
على الجميع صح
سيدا اهل الكهول
وهما م

ان يصلي بهم فاذا امتنع ذلك الفاضل عليهم فانهم يقدمون
غيره ام يهملون الصلوة جماعة ولا يجمعون صلواتهم فان قالوا
يهملون الصلوة جماعة فقد خصوا وانطل لسنة الرسول عليه
السلم في جميع الصلوة ونسبوا الرسول الى انه اسقط الناس
... بل هذا جاهل وان قالوا انهم يقدمون غير الفاضل اذا امتنع
عليهم الفاضل قيل لهم فقد الزمتم الامة ... خلاف الرسول
عليه السلم فاذا جاز عندكم خلاف الرسول ... في هذا الحرف في
قوله فايده اذا جوزتم تقديم غير الفاضل ... فوق الرسول
هذا من ان يكون من اهل المدينة دون ... واحق الا يلزم
جميع الناس في ساير البلدان وان قالوا ... المدينة خاصة
كان على مدعي ذلك اقامة الدليل عليه ... عليهم
ولن يجد الى ذلك سبيلا وان قالوا بل ... فيقيل
لهم فقد نجد جميع فقهايكم وعلمايكم في ... الامصار
يقدمون للصلوة من هو دونهم في العلم والفضل فاما ان
يشهدوا على علمايهم وفقهايهم بمخالفة الرسول عليه السلم عامدين
متعمدين وكان في هذه الصفة كان كل من اقتدى به
واتبعه في مذهبه سبيله في الخلاف على الرسول عليه السلم
كسبيله في الخلاف على الرسول عليه السلم تعمدا الكفر بالله
والخروج من الدين وكفى بهذا المذهب لصاحبه خزيا

و فضيحة ومقتا واما ان يرجعوا الى قولنا في تكذيب هذا
الخبر وانه ليس من قول الرسول عليه السلم اذا كان فيه تكليف ما لا
يطاق والله لا يكلف عباده ولا رسوله ما لا يطيقونه وذلك
انه لو كان في بلد واحد عشره من العلما لكان على اهل ذلك البلد
تمييز بين العشره حتى يختاروا للصلوة بهم اعلمهم وافضلهم وهذا
ما لا يهتدي لمثله العامة اليه ابدا لان العامه لا تبلغ منازل
العلم فيعلم اذا اختلف عندنا اختلافهم من كان معه الحق في
الاختلاف فلن يبلغ العامة معرفة الحق مع من هو منهم
اذا اختلفوا الى ان يبلغ العامة عند ذلك اعلم منهم وافضل وهذا
قول جاهل غير عالم سفيه في حكم الدين فقد علمنا ان الامة
وكذلك قالوا ان قول الرسول عليه السلم ايومكم اعلمكم وافضلكم
ومعناه الامامة في جميع الدين فقد علمنا ان الامامة
في الدين لا تكون الا لرجل واحد على جميع اهل الامصار من
المسلمين وهذا ما لا خلاف فيه اذا كان كذلك لزم في حق النظر
ان يجتمع جميع اهل البلدان في كل عصر وزمان حتى يجتمعوا
جميعهم فيعلموا اعلمهم وافضلهم فيختاروا للصلوة وهذا
ما لا يطيقه الخلق وهو تكليف ما لا يطاق تعالى الله عن ذلك
علوا كبيرا ومع ذلك فلو اطاقه الخلق للزمهم تجهيل المهاجرين
والانصار جميعا عند ايجاب هذا الخبر وكذلك ان الاجماع

ذلك

واقع

ابابكر

واقع على ان المهاجرين والانصار لم يجمعوا الا بعد ان جميعهم
حتى ولوا امرهم من علموا ان ليس فيهم اعلم من ابي بكر وانما وقعت
البيعه عقيب اختلاف وضجيج وتنازع من المهاجرين والانصار
كل منهم يذكر انه احق بالامر من غيره ومع هذا كله فقد وجدنا
ابا بكر اقر على نفسه بغير خلاف بجهل كثير من العلم فانه ظل عن
احكام كثيرة من ابواب الشريعه وانه لم يكن يحفظ القران وذلك
مثل قوله انكم تكلفوني ما كان يقوم به رسول الله صلى الله عليه وآله
عجزت عنه فان الرسول عليه السلم كان ياتيه الوحي من الله وكان
موفقا مسددا واني اقول من عند نفسي فان اصبت فمن الله
ورسوله وان اخطات فمن نفسي فمن كان يقول من عند نفسه من
غير كتاب ولا سنه فهو اجهل الجاهلين لانه جاهز ان يقول
من عند نفسه والله تعالى يقول اليوم اكملت لكم دينكم واتممت
عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وقال ما فرطنا في
الكتاب من شي وقال ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شي
فقد جمع العلم في كمال الدين والكتاب المبين ثم لم يخل ما كان
يقوله من عند نفسه من ان يكون كان من الدين او من غير الدين
فان كان من الدين فقد يجب من عمله ان الله تعالى بعث رسوله
صلى الله عليه وآله بشريعة ناقصة ودين غير كامل حتى اتم ذلك
ابا بكر من عنده بخطا او صواب وقابل هذا كافر بالله تعالى

ورسوله مع ما يلزم في تكذيب الله عز وجل بقوله اليوم اكملت لكم
دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وهذا القول
من ابي بكر ان الله تعالى لم يكمل الدين كما اخبر اذا احتاج ان
يقول فيه من عند نفسه ومن كان كذلك فقد كذب الله تعالى
في اخباره ومن كذب الله فهو كافر بغير خلاف وان يقول
انه اكمل الدين كما اخبر فلا يخلوا ابو بكر بعلمه وكان غيره اعلم منه
وفي هذا انتقض حجتهم انه كان اعلمهم وان قالوا ان الذي قاله
ابو بكر من عند نفسه ليس هو من الدين اذا لم يكن من الدين
فهو من البدع وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وكفى
بذلك لصاحبه خزيا الخاتم يكون من اقر على نفسه بالجهل انه لما
اراد جمع القرآن طلب على ذلك شهودا فدل بذلك على انه كان
يحفظ القرآن ولو كان عارفا به لما احتاج الى الشهود عليه
ولا الى جمعه من عند غيره ومن لم يكن يعرف تنزيل
القرآن كان محالا ان يعرف تاويله ومن لم يعرف التنزيل
ولا التاويل كان جاهل احكام الاسلام ومثل قوله
وددت كنت سالت رسول الله صلى الله عليه واله
عن الكلالة ما هي وعن الجد ماله من الميراث وعن هذا
الامر لمن هو وكان لا ينازع فيه وهو قول جاهل باحكام
الدين وتاويل القرآن المبين وقد اختلفوا في احكام الكلالة

واهل

واهل المواريث في الجد وغيره اختلافا ظاهرا موجودا
يدل على من فهم جهلهم باحكام الشريعة **واما امر عمر** فانه
لا يجهله الصبيان ولا النسوان في اقراره على نفسه بالجهل و
التخلف عن معرفة الاحكام وحدود الدين لقوله في غير موطن
لولا علي لهلك عمر ولولا معاذ لهلك عمر هذا مع ما فيه رووا انهم
ما لا يختلفون فيه من حاجتهما الى علي بن ابي طالب عليه السلام في غير
حكم يجبوا فيه وكفى بهذه الاحوال منهما جهلا بالدين واما العقلا
فقد رووا جميعا ان ابا بكر قال وليتكم ولست بخيركم وعلي فيكم
بغير خلاف انه ليس بخيرهم واولياؤهم يقولون انه خيرهم فاما
ان يكون ابا بكر كذاب فكفى بهذا الكذب لصاحبه خزيا واما ان
يكون اولياؤه كذبوا ولا محيص لهم عن احد الوجهين وقد
شرحنا وبينا واوضحنا من فساد هذا الجزء الذي زعمه
اهل الغفلة ان رسول الله صلى الله عليه واله يزعمهم ليومكم
افضلكم واعلمكم وانه ليس من حكم الرسول صلى الله عليه واله
ان ما يومي بذلك ما فيه كفاية لاولي الالباب اذا كان الاعلم
والافضل من الامة اعلم به منهم واعرف واذا كان ذلك
كذلك وجب ان يختار هو لهم الاعلم والافضل فيقيمه
عليهم ولا يكلف اختيارهم ما لا يبلغه عقولهم ولا يكمل
له افهامهم ولا يتفق عليه رايهم ولا تجتمع عليه اهواؤهم

ان جعل [illegible] في هلاك البعض مع اجماع علما العاملين وفقهائهم
على تجويز تقديم من غيره اعلم منه وافضل ومن ادل الدليل
على ابطال هذه الخبر من وجه من شريعة الاسلام بقصدهم
واجماعهم على ما فهموا الرسول عليه السلم عامدين متعمدين
وهذا ما لا لهم محيص منه والحمد لله على ما من به علينا
من هدايته واما ما رووا من ان الرسول عليه السلم قال [illegible]
رايت على ساق العرش مكتوبا لا اله الا الله محمد رسول الله
وابو بكر الصديق وعمر الفاروق وعثمان ذو النورين فسبحان
الله ما اعظم هذا التخرص وافضح هذه الرواية واقبحها
عند من [illegible] يكون الله جل اسمه يكتب اسمه واسم
رسوله [illegible] المطهر الذي لم يعص طرفة عين ابدا في
[illegible] على عرشه ويكتب اسما من كانوا يعبدون
على عبادة الاوثان [illegible] الكفر بالرحمن اكثر اعمارهم هل هذا الا
تخرص الملحدين وتزيين الشياطين والويل كل الويل لمن اختار
مثل هذا الكذب على الله وعلى رسوله واما ما رووه
من ان الرسول قال بزعمهم يوم بدر لو نزل العذاب لما
نجا منا الا ابن الخطاب فما عند اهل الفهم اجهل ولا اضل
ولا اعمى قلبا ممن اختار رواية هذا واستحسن نقله بينهم
اذ كان ذلك يوجب هلاك الرسول عليه السلم بالعذاب ونجاة ابن
الخطاب

الخطاب الذي كان يقول له لا على اهلاكه بعد [illegible] من الهلاك
فمن كان بزعمهم ينجو من الهلاك بعد [illegible] وفي هذا ومن قولهم
المنكوس ان يكون ابا بكر افضل من عمر وقد اوجبوا هلاكه
لو نزل العذاب ما نجا الا عمر ما الذي كان يسلم وينجو من
العذاب لو نزل وجب ان يكون افضل ممن يكون بها المتخرص لهم هذا
الخبر وما شاكله من اخبار الملحدين ولا ينفك هذه من ظلم
وقول ما لا يعلم ومثله من ظاهر المحال ووضيع المقال ما رووا
ان الرسول عليه السلم قال بزعمهم ما ابطا عني الوحي الا ظننته
سينزل على عمر فهل رووا وسمعوا ان الله عز وجل عزل
نبيا من انبيائه عن نبوته او رسولا من رسله عن رسالته
ام هل يجعل الله تعالى عبدا من عباده نبيا [illegible] عبده الا وثان
وسجوده من دون الله للاصنام اكثر عمره كلا هذا قول من
جهل الرسول [illegible] ما كان يتوقع من [illegible] من الله عن
النبوة ونصب عبدة الاوثان رسلا اشهد ان قائل هذا
ومعتقده ومستحسن روايته كافر بالله وكافر بكل رسل الله
مستحق الاليم من عذاب الله ومثله من الكذب الواضح ما رووه
ان الشيطان كان يهاب عمر ويهرب منه فيجانبه فمن جهته
ففي زمان عبدة الاوثان والاصنام وعكوفه على الاوثان
وكفره بالرحمن لم يكن ذلك كله من تزيين الشيطان ما ولها

بلزمه في هذا الخبر تكذيب الله عز وجل من كذب الله كفر بالاجماع
وذلك ان الله يقول في قصتهم يوم احد حين انهزموا وتركوا
الرسول عليه السلم ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما
استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا فلم لا يهرب عمر حين هرب
معهم حين هرب في جملة الهاربين ولم يخف الشيطان منه ولا
يهرب منه [illegible] والى الجبل هاربا كما روا اوليآوه عنه
انه قال لقد رايتني يوم احد وانا اعدوا في الجبل هاربا منهزما
مثل بنات اوى [illegible] مثل هذا لا يشتغل بالنظر فيه والاستماع
له دون الكفهم ومثله في الفهم في الكذب والمحال روايتهم ان
السكينة [illegible] على لسانه تخطى وتنزل حتى ينادي على نفسه
لولا فلان لهلك عمر فان قال على المنبر يوما لا يجاوز احدكم
مهر [illegible] من اربعمائة درهم الا ادبته وقال عاقبته
فقامت اليه امراه فقالت يا عمر ا يقول الله في كتابه وان
اردتم استبدال زوج مكان زوج واتيتم احداهن
قنطارا فلا تاخذوا منه شيئا فرضي الله وتقول انت
من تجاوز اربعمائة درهم فينا فقال عمر عند ذلك
الناس كلهم افقه منك يا عمر حتى النسوان استغفر الله
من ذلك وروى اولياوه ان عمر مر على صبيان يلعبون
فقال ما رايناه خيرا منذ فارقناكم فقال له صبي منهم يا عمر

تقول

تقول هذا وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وهذا كل
الخير كله فاخذ عمر ترابا وصفقه في فيه وقال كل الناس
اعقل من عمر حتى الصبيان فاين السكينة التي كانت تنطق
على لسانه سبحان الله ما اعظم جهلهم وابين كذبهم واوضح
محالهم من هذا روايتهم ان الشيطان كان لا يامر بالمعاصي في
ايام عمر خوفا ان ينهاه عنها ولا يعاود فيها ويتخذ سنة فهل
يكون في الجهل اقبح من جهل من يستحسن رواية مثل هذا او يكون
الشيطان لم يمنعه من نهي الله ونهي رسوله عن المعاصي وهما
وهما بينان في الكتاب والسنة بالنهي عنها والوعيد عليها
ويخاف من نهي عمر عنها ان يكون احد لم يزن في عهد عمر ولا
شرب خمرا ولا ارتكب شيء من المعاصي فلم جعل بن عمكم في شرب الخمر
الحد ثمانون جلده وتجاوز فيه حد الرسول عليه السلم من
الاربعين الى الثمانين فزعم اولياوه ان الناس كانوا ابوا العقوبة
في شربها ففعل ذلك عمر ان يدعوا عنها ان الخمر لم تكن من
المعاصي ولم يكن ذلك من تزيين الشيطان ان يوقع بينكم العداوة
والبغضا في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله الا انه جعل
الخمر احد حبائل الشيطان فما اقل تمييزهم وفهمهم طهر الله
الارض منهم وا قبح من هذا كله روايتهم لو لم ابعث فيكم
لبعث فيكم عمر فتعالى الله جل اسمه عن افك الافكين

والويل لهم في ذلك ان عمر كان رجلا يعبد الاصنام من بعد مبعث رسول الله صلى الله عليه واله بسنين كثيرة ويسعى في عداوة رسول الله ومكروهه وكان ينظر الرسول انه كان جائز ان يبعثه الله نبيا في تلك الحال وقد علم ذوي الفهم لا عقل انقص ولا اقل ولا اوضح من عقل من يعبد غير الله من دون الله سيما من يعبد حجرا منحوتا وخشبا منجورا ومثله في الكذب والمحال ووضح المقال رووا بانهم ان عمر نادى في المدينة باشارته وهو فيها وقد سمع سارية صوته حين وقعت عليهم الصيحة وعلى اصحابه وهو يقول يا سارية الجبل الجبل [illegible] من هذا اجل المعجزات للرسل والانبيا عليهم السلم لو ظهرت منهم ولم يكن مثلها لاحد منهم ولعمري لو ظهرت منهم ما استعظمنا [illegible] استعظمناها لكنها عند كثير من الناس من المحال الا [illegible] في عقل من يأتي بمثل هذا المعجزة من المحال او لا يأت باشباه دونها ومثلها وفوقها فلم نجد القوم تظيرا لها من المعجزات ولا اما هو دونها ووجدنا ايضا مع ذلك ولياوه اذا طولبوا بالامر اذا انه قد كان له اولمن يقدم من صاحبه الذي كان عندهم افضل منه ومعجزة انكروا ان يكون المعجزات الا للرسل وكان هذا كله على ابطال تخرصهم على المرادي له في هذه كتابه لمن فهم واظهر من هذا

الخبر

الخبر كذبا عدا ابين منه مما الامان وهو تخرصهم افتراه ان الرسول عليه السلم قال في تخرصهم اللهم اعز الاسلام باحب الرجلين اليك عمر بن الخطاب وبابي جهل بن هشام فسبحان الله ما اجراهم على الله تعالى عما يتخرصون من الكذب والافترا على الله وعلى رسوله هل يجوز عند اهل النظر والفهم ان يكون رسول الله صلى الله عليه واله الذي جعله حجة بينه وبين خلقه يقوم فيهم مقام مبوضب لمن اتبعهم النعيم المقيم وعلى من عصاه العذاب الاليم يجهل من هذا الجهل حتى يسال الله ان يعز الاسلام وهو دينه الذي ارتضاه لعباده المومنين باحد الرجلين [illegible] الله ورسوله متظاهرين بالكفر والالحاد والعتو والعناد بعبادة الاوثان والعداوة لاوليا الرحمن الحيى فذا اوجب [illegible] هذا الخبر ممن يكون عمر اجل من منزله في العز المنيع والنور [illegible] اللهم من رسوله اذ كان لم يعزز دينه لرسوله [illegible] مع ذلك ان ابا بكر كان افضل منه وقد اسلم من قبله بسنين فلم يعز الله الدين حتى اعزه بعمر افليس بالجزم في حق النظر ان يكون من اعز الله به الدين افضل مما يعز به فاتلهم الله انى يوفكون وهذا سبيله في التخرص والافترى المستبل بروايتهم ان رسول الله صلى الله عليه واله قال ان تولوها ابا بكر تجدوه قويا في امر الله ضعيفا في نفسه وان تولوها عمر تجدوه قويا في دين الله

قويا في نفسه فانظروا يا اهل الفهم هل يكون في الجهل اسوء من
جهل من زعم ان رسول الله شهد لرجل بقوته في الدين وقوته
في نفسه فاخبر اخر بزعمهم بقوته في الدين وضعفه في نفسه
ثم هم مع ذلك يزعمون ان كل من كان قويا في الدين ضعيفا في
نفسه فهو افضل ممن هو قويا في الدين قوي في نفسه الم يعلم
ذووا الفهم ان من كان قويا في الحالين افضل ممن كان قويا في حال
واحدة ثم هم ايضا يروون عن عمر انه قال وددت اني شعرة في
صدر ابي بكر ما اردت حالا من الخير الا وجدت ابا بكر قد
سبقني اليها وقد كنت ابادر اذا امرني رسول الله بشي من الفعال
البر طمعا ان اسبق ابا بكر اليه فاجده قد سبقني الى ذلك فان
كان هذا الخبر صحيحا فالاول باطل لان من كان يجهد ويتعمد
السبق الى خصلة من خصال الخير فيجد غيره قد سبقه اليها
ثم لا يتبين بخبره تكليف قوي في نفسه ودينه جميعا ممن يكلفه
فلا يبقى فليس نحمد الله وصنو من اخبارهم خبرا الا ومعه
اخر ينقضه ويبطله وهذا لعمري سبيل الباطل تتضاد اخبارهم
وتختلف رواياتهم حتى لا يثبت له اصل ولا يتم له فضل عند ذوي
الفهم والتمييز وان كان سبقها عند نزول الاية اذ قال اذا
ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة فاجتمعت الامة
انهما وجماعة المهاجرين والانصار عن مناجاة الرسول عند
ذلك

ذلك غير علي بن ابي طالب عليه السلام وهو الصحيح ما ابلغهم ايضا في قول
عمر انه كان يتهم بخلافة ابي بكر لانه كان رجلا حسودا
لا خير في الدين وكان يحسد ابا بكر على سبقه ويجهد ان يتقدمه
بزعمهم السبق وقد رووا جميعا ان الرسول صلى الله عليه واله
قال ان الحسود في النار ومع ذلك فيقال لهم خبرونا عن هذا الرجل
الذي زعمتم ان الله عز وجل اعز الاسلام به هل توجدون لهذا
مقاما في شي من المغازي ومجاهدة المشركين ومبارزة الابطال
من الكافرين او كشف في ذلك كربة عن رسول الله صلى الله عليه واله
او عن المسلمين او تقدم في شي من ذلك مقام المحمودين فلم يجدوا الى
ذلك سبيلا بل يجدون هزيمته وفراره في كثير من المواطن التي
كان فيها مع رسول الله صلى الله عليه واله ظاهرا ذلك مشهورا في
اخبارهم ورواياتهم دون ما قد شرحناه في المختصر من كتابه ومقنع
ونهايه ومثل روايتهم عن ابن مسعود انه قال اذا ذكر عمر
ذهب تسعة اعشار العلم فما هو يستنكر عن ابن مسعود ان
يقول فيه هذا وقد جعله معلما لاهل العراق شرائع الاسلام
بزعمهم باجرة حرام فاستطال ابن مسعود ذلك فاكل ما رغب
فيه والبه ما تقدم من شرحنا من قصص المهاجرين و
المعلمين والمصلين والمؤذنين وسوا عندنا قال ابن
مسعود في عمر او قال في نفسه فلا المدحة ولا الذم عندنا

من المحل ما يشغل به ولا ينتظرونه او كان ممن يجهل ان ياخذ
على الدين الاجرة بالحرام من المال الحرام الماخوذ من الناس ظلما
وجورا من اجل الخراج المخالف لدين الله وحدوده شرا بعد
ولبس هذه الروايات عن ابن مسعود واشكاله باعظم ولا
افظع من ان شاعرا كان عند رسول الله صلى الله عليه واله
ينشده شعرا فلما جا عمر الى رسول الله صلى الله عليه واله
اشار الى الشاعر بالسكوت فسكت حتى خرج عمر ثم استعاده
النشيد فعاد عمر وهو ينشد فامره الرسول عليه السلام بالسكوت
حتى خرج عمر فاستنشده حتى فعل ذلك ثلث مرات كلما جا
عمر امره بالسكوت واذا خرج استنشده فقال الشاعر
يا رسول الله من هذا الذي اذا جا اسكتني واذا خرج
استنشدتني فقال هذا عمر ابن الخطاب وهو رجل يكره الباطل
فهذا ما لم يرتاب به من صافيه المتامل التامل عندهم فلم يتخوفوا
من تحرضهم ان ينسبوا رسول الله صلى الله عليه واله الى محبة
الباطل واستدعا اسماعه وتنزهه عمر عنه وعن سماعه
فهل يستحسن مثل هذا من يؤمن بالله ورسوله فهل يروي
هذا من لهم قلوب يفقهون بها او اعين يبصرون بها او اذان
يسمعون بها زادهم الله عما الى عماهم وضلالا الى ضلالهم وعجل
تطهير البلاد منهم واراح العباد منهم من تحصنهم ثم ذووا

ان

ان العشرة في الجنة منهم عمر بن الخطاب فانه كان ممن خالف
كتاب الله وغير سنة رسول الله بما قد مر ذكره في باب بدعهم
يكون في الجنة ومثل روايتهم ان رسول الله صلى الله عليه
واله قال رايت في الجنة قصرا من ذهب فاعجبني فقلت لمن هذا
القصر فقيل لفتى من قريش فقلت من هو فقيل لعمر بن الخطاب
فما منعني من دخوله الا ما منعني من غيرتك فسبحان الله الا
تنظروا الى عقولهم في عجيب ما ياتون به في محالاتهم هل اعجب رسول الله
قصرا راه لعمر ما لا يرى لنفسه مثله فان قالوا انه ليس لرسول الله
مثله في الجنة كفروا بغير خلاف وان قالوا ايضا انه مثل قصر
رسول الله فقد ساووا بين منزلة رسول الله صلى الله عليه واله
ومنزلة عمر فقايل هذا كافر بالله ورسوله لان الله لم يجعل
منازل انبيائه ورسوله كمنزلة محمد صلى الله عليه واله وكيف
يجعل ذلك لعمر وان قالوا ان قصور رسول الله صلى الله عليه واله
في الجنة افضل منه واجل فما الذي اعجب رسول الله صلى الله عليه
واله من قصر عمر وما كان حاجته الى دخوله وله افضل منه
واعلى درجة وارفع منزلة فقبحهم الله وقبح ما ياتون به من
فضايحهم وتحرضهم ولعمري لان قالوا ان عمر كان غيورا فلقد
اخرج غيرته هذه في فساد شريعة الله وتغيير سنة رسول الله
صلى الله عليه واله ومعاقبة من يقتدي برسول الله صلى الله

عليه وآله في ذلك اذ قال متعتان كانتا في عهد رسول الله صلى الله
عليه وآله وانا انهى عنهما ومعاقب عليهما متعة الحج ومتعة
النساء فلو انهم ممن يسمع او يعقل ما استجازوا رواية مثل هذه
المتناقضات من الاحاديث المنكرات لكنهم كما قال الله عز وجل صم بكم
عمي فهم لا يعقلون ومثل رواياتهم ان الرسول عليه السلام قال
ان اهل الجنة ليتراءون في عليين كما يتراءوا الكواكب لاهل الارض
وان ابا بكر وعمر منهم وما الحال الذي اوجبت ذكرهما من دون
غيرهما لغير علي دون الصحابة تلك المنزلة وتمسك عن ذكر الباقين
من غير علة وهو حضور عنده لحضور من ذكرهما او يوجبون
تلك المنزلة لهما دون غيرهما فيكذبون رسول الله اذا قال ان
ابا بكر وعمر منهم فان قوله منهم يوجب ان يكون هاهنا لغيرهما
وما [illegible] انهما احق بتلك المنزلة من غيرهما من اصحاب
الرسول [illegible] ان ذلك كذلك فقد ظلم رسول الله صلى الله
عليه وآله اهل تلك المنزلة من اصحابه اذ ذكرهما دون بني عمهم وما
يذكر الباقين ومن يظن هذا او شبهه برسول الله صلى الله
عليه وآله ويقصده في مذهبه الى ما يدعوا الى تكذيب رسول الله
صلى الله عليه وآله والى الظلم فهو كاذب بالله تعالى خارج
عن دين الله واما ما رووا ان رسول الله صلى الله
عليه وآله قال بزعمهم ان الله جعل لعثمان نورين وليس يخلوا

الحال

الحال في ذلك من ان يكون يحصل له نورا في الدنيا ونورا في الاخرة
فضلا لهم او ليس لكل المؤمنين كذلك فان كذبوك كذبهم بقول الله عز وجل
اذ قال ومن كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس
وفي قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور وفي قوله
فالذين امنوا به يعني برسول الله صلى الله عليه وآله وعزروه
ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون
فهذا ما وصف الله للمؤمنين والمؤمنات في الدنيا وقال في
نور الاخرة يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين ايديهم
وبايمانهم بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها
ذلك هو الفوز العظيم يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين
امنوا انظرونا نقتبس من نوركم قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا
نورا الاية وقال نعم لا يخزي الله النبي والذين امنوا معه يسعى
نورهم بين ايديهم وبايمانهم الاية فان قالوا ان لكل مؤمن نورا
من ذلك قيل لهم فما فضل عثمان على غيره في هذه المنزلة وما الفائدة
في هذا القول من الرسول ان كان عثمان مؤمنا فسبيله في النور
كسبيل سائر المؤمنين في الدنيا والاخرة ولا فضيلة له في ذلك
ولا فائدة في ذكره ورسول الله صلى الله عليه وآله احكم من ان
يقول قولا لا فائدة فيه فان قالوا انه اراد بذلك اظهار ايمان
عثمان ومنزلته في الدين قيل لهم اوليس قد كان هناك من الصحابة

من هو مثل عثمن ومن هو افضل منه ومنزلته في الدين فقيل لهم
اوليس قد كان هناك من الصحابة من هو مثل عثمن ومن هو
افضل منه مثل ابي بكر وعمر لن عمكم فما بال الرحمن عثمن بهذا
الذكر ومنع الباقين يقولون انه حاباه دونهم فلم يعدا من
صفه الرسول ولا في صفة الحكما ويقولون ان الرسول عليه السلم
الباقين حيث لم يذكرهم باظهار الايمان كما ذكر من هو مثلهم في
الدين والايمان فقالوا بلى هذا كافروان قالوا ان النورين جعلها
في الدنيا والاخره قيل لهم اوليس ابا بكر وعمر عندكم افضل من عثمن
فلا بد من قول نعم اذا كان اصلهم فيقال لهم فهل جعل الله لهم نورين
لكل واحد منهما [illegible] قالوا نعم قيل لهم فلم ذكر رسول الله صلى الله
عليه واله عثمن [illegible] عنه الحال ولم يذكرهما ولم يسمها ذا النورين
وهذا [illegible] الا تريضا ما فترآ فان قالوا ان الله جعل لهما
نورين [illegible] لعثمن قيل لهم من جعل الله له نورين يجب ان يكون
افضل ممن جعل له نورا واحدا فان منعوا ذلك بان جعلهم وظهر
فضيحتهم انخرجوا عن اصولهم وفارقوا مذهبهم اذ كان
قولهم ان ابا بكر وعمر افضل من عثمن ومن اضطر في مذهبه
الى مفارقة اصله فالمقام على فضيحته فكفى بذلك خزيا
واما ما رووه من تزويج عثمن لابنتين فقد شرحنا
من فضيحتها متعديا في ذكر غلط هند بن ابي هند التميمي

شبهم وما دخل عليهم من الشبهة في ما بين خديجة واختها
هالة ما فيه كفاية لما فهموا واما ما احتجوا من قول
الرسول عليه السلم لعثمن لو كانت عندنا بنت ثالثة ما عدوناك
فلو علموا ما عليهم في ذلك لاقتصروا من ذكره وذلك انه ان
كان تزويج الرسول عليه السلم لمن زوجه فيه رده عن
التزويج ذم ونقص على من رده وقد اجمعوا في رواياتهم
ان ابا بكر خطب فاطمة عليها السلم فرده الرسول عليه السلم عن
تزويجها ثم خطبها عمر فرده ايضا فان يقولوا انه لم يرا ابا بكر
وعمر موضعا لتزويج بناته ورأى عثمان موضعا لذلك واهلا له
فيجب في حق النظر ان يكون عثمن افضل منهما [illegible] كان احا فضل
عثمان عليهما بانت فضيحتهم في مذهبهم [illegible] وان قالوا
ان تزويج رسول الله صلى الله عليه واله [illegible] لابي بكر
وعمر فان ذلك مالا يوجب فضلا لعثمن عليهما ولا [illegible] لهما
في ردهما قيل لهم فكذلك ايضا لا يوجب لعثمن فضلا على غيره
بهذا التزويج وفي هذا كفاية لاولي الالباب واما رواياتهم
ان عثمن جهز جيش العسره بمال عظيم من عنده ففي تحقيق
نقص رواياتهم وما انزل الله في كتابه من قصة جيش العسره
ما يدل على خلاف ما ادعوه من ذلك ان جيش العسره هو
الجيش الذي خرج به رسول الله صلى الله عليه واله في غزاة

تبوك وكان الجيش يومئذ مع رسول الله صلى الله عليه وآله
خمسة وعشرون الفا غير الاتباع وقد وجدنا في رواياتهم ان
رسول الله صلى الله عليه وآله استدعا من الناس يقويه بما لا
قوه لهم من المسلمين فقال عثمن علي مائة راحلة فسار النبي
عليه السلم مائة راحلة ففرقها الرسول عليه السلم على قوم من المسلمين
ثم استدعا رسول الله صلى الله عليه وآله التقوية من الاقويا
فقال عثمن علي مائة راحلة ففرقها على قوم من المسلمين كذلك
ثم لم يذكر له رسول الله صلى الله عليه وآله اكثر من ذلك فاذا
سلمنا لهم رواياتهم في هذا فلا حجة لهم علينا في ذلك واذا
صح ان عثمن دفع مائتي راحلة الى جيش العسرة فانه لا يجوز
ان يكون المال الذي بمائتي راحلة لمائتي رجل ولا لاربعمائة رجل على
الاضعف بين كل رجلين راحلة ولا يجوز اكثر من ذلك فلينظروا
اربعمائة رجل كم هم من خمسة وعشرون الفا فلا يجوز ان يقولون
جهز جيش العسرة من ماله وهذا الذي ذكرناه من المائتين
راحلة جميع ما كان منه في ذلك على تسليم رواياتهم وقد
انزل الله في سورة التوبة صفة قوم جاوا الى رسول الله
صلى الله عليه وآله في جيش العسرة يسالونه ان يحملهم و
يقويهم بما يستعينوا به على الجهاد ولم يكن عند رسول الله
شيا يقويهم به لضعفهم فوصفهم الله بذلك في كتابه فقد سموا

الناكثين فقال عز وجل ليس على الضعفا ولا على المرضى ولا
على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله
ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم ولا على الذين
اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه تولوا واعينهم
تفيض من الدمع حزنا الا يجدوا ما ينفقون وقد علم جميع
اهل الاثبات ان عثمن كان يومئذ اكثر الصحابة مالا فما باله الا
يجهز اوليك الضعفا الذين كانوا راغبين في الجهاد وقد كان
يمكنه ذلك افلا ترى الى فساد ما يدعونه كيف يرشد اولياء
المومنين الى معرفته وكشف باطله واظهار تخرصه ولله المنة
على اوليايه فيما قد ارشدهم عليه من هدايته ومثله من
كذبهم في رواياتهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال بزعمهم
يشتري بير رومه فله الجنة فاشتراه عثمن من ماله وجعله
للسبيل افرايت ان سلمنا لهم شراه لبير رومه ومن اين لهم
صحة ما ادعوه من ان رسول الله صلى الله عليه وآله له بالجنة
على ذلك وخصومهم يمنعونهم من ذلك واذا وجدت فعال
عثمن مخالفة لافعال من يستحق الجنة كان محال ان يكون الرسول
عليه السلم جهل معرفة ذلك حتى يضمن له الجنة وهو غير مستحق لها
وقد وجدنا من افعاله وبدعه وتعطيله لحدود الله ما
امر الله في دينه ما قد شرحناه متقدما في باب بدع ما شرحنا

ومن كان ذوي فهم علم ان ما ادعوه من ضمن رسول الله صلى الله
عليه وآله له الجنة باطل وجور وبهتان وتخرص وافتراء
ولسنا مع ذلك نوقعهم عن سبيل رومه ولا عن كثير منها
اذا كان غير نافع لمن لم يعمل عملا صالحا ويهدمها [illegible]
يصلح عمل المفسدين ولو كان ما ادعوه اصلا وصحة لقد
ذكر ذلك في كتابه ومدحه به بما يزول معه الشك والتغير
كما مدح صاحب اقراص الشعير الذي اطعم المسكين واليتيم والاسير
وذلك كان دون ثمن بير رومه فلما علم الله ان ذلك اليسير من
الاقراص الشعير الذي اطعم المسكين فعلها لوجه الله تعالى
خالصا مخلصا فيه عز وجل يحكي ما في صدورهم ونياتهم
انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا ثم قال
فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا وجزاهم
بما صبروا جنة وحريرا فلو كان عثمان اشترى بضاعة بير
رومه لوجه الله تعالى كما زعم اولياؤه وضمن له
رسول الله صلى الله عليه وآله الجنة لكان قد ذكر ذلك
في كتابه العزيز كذكر الاقراص الشعير وفي هذا كفاية
لمن فهم ووقف على تخرصهم وافترائهم وباطل دعواهم
ومثل رواياتهم ان عثمان حمل الى رسول الله صلى الله
عليه وآله دنانير كثيرة فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله

يقلبها

يقلبها بيده ما على ابن عفان ما اتى بعد ما يريد بذلك
ما عليه ما اتى من افعال الخير وهذا محال [illegible] وكل من
اتى بشيء من افعال الخير وهذا قول لا فائدة فيه وان قالوا
انه اراد به الافعال السيئة فقد اوجبوا ان رسول الله صلى الله
عليه وآله قد اباح لعثمان ما حرمه الله ورسوله على المسلمين
في الشريعة وكفى بهذا القائل [illegible] خزيا وان قالوا انه انما قال
ذلك لانه اعلم انه لا ياتي بشيء من الافعال السيئة قيل لهم وهل
الرسول عليه السلام من الغاشين في كلامه ومن ظن ذلك فقد كفر
بغير خلاف واذا علم بزعمكم انه لا ياتي بالافعال السيئة فما فائدة
قوله ما عليه ما اتى بعدها وهو لا ياتي بشيء من ذلك فسبحان الله
ما اجهلهم واقل تمييزهم ومعرفتهم واكثر تخرصهم وافتراءهم
ومثله في تخرصهم وافترائهم على الله وعلى رسوله روايتهم
ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يوما جالسا في منزله
مكشوف الفخذ و[illegible] اصحابه يدخلون اليه فلا يغطيها وحين دخل
عثمان غطاها فقيل له في ذلك فقال الا استحي ممن يستحي
منه الملائكة فما اجل تخرصهم وكذبهم وتخرصهم اوليس قد
رووا ان رسول الله صلى الله عليه قال ان الركبة عورة او قال
من العورة فكيف يجوز ان يقول ذلك ثم يدع فخذه مكشوفا
بين يدي الناس وهو فوق الركبة فنسبوا الرسول عليه السلام

انه كان يبدي عورته للناس وهذا من افعال الجهال والسفهاء
دون افعال الحكما [illegible] واقبح ما يأتون به لو صح
ذلك لكان فيه هتكهم في ايجابهم تفضيل عثمان على ابي بكر وعمر
لانهم دخلا اليه فلم يستحي منهما واستحي من عثمان فلو كانا افضل
منهما واجل واعظم منزلة وارفع درجة في كثير مما يروونه من
متعرضاتهم من الفضايح ما يرغب ذو الفهم عن مجالستهم و
مجاورتهم فضلا عن الدخول في مذهبهم ومع ذلك فيقال لهم
خبرونا عن الملايكة اي حال وجبت عليهم ان يستحيوا من عثمان
هل جنت الملايكة عليه جناية فهم يستحيون مما ارتكبوا منه او
هل احسن عثمان الى الملايكة وافضل عليهم بنعمة برفع منزلتهم
او اصطنع الى الملايكة صنيعه وما شاكل هذا من وجوه الفضل والانعام
فاوجب للملايكة الاستحيا بذلك تعظيم عثمان والاستحيا منه
اجلالا له لجميل فعله بهم وقد ضلوا ضلالا بعيدا ومثل
هذا التعرض في الافترا ما رووا ان عمر سراج اهل الجنة في الجنة
ولم نجد لله عز وجل في ذكر ذلك شيا من كتابه انه جعل لاهل
الجنة سراجا وانما اخبرنا انه جعل لاهل الدنيا سراجا للمومنين
في الدنيا بقوله تعالى يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا
وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا فجعل الله نبيه رسوله سراجا
للمومنين في هدايتهم وارشادهم وهداهم ويرشدهم

رسوله

شاهدا ومبشرا

قيل فان كانوا وتعليمهم الا ادوا ابوتهم عمر سراج اهل الجنة اذ نعلمهم

قيل لهم ان اهل الجنة لا تكليف عليهم ولا جهل بينهم ولا حاجة
لهم الى تعلم ولا الى ارشاد ولو كانوا محتاجين الى ذلك لكان
انبياؤهم ورسلهم احق بذلك من عمر الا ان عمر في الجنة اعلم
وافضل من الانبيا فيحق عليهم اللعنة من الله ورسوله والملايكة
وجميع عباده ولعمري ان هذا الخبر يوجب عليهم القول لا بل لهم
ان يقولوا ان عمرا افضل من جميع الخلق والرسل والانبيا و
والملايكة اذا كان الله تعالى جعل رسوله سراجا لاهل الدنيا
وجعل عمر سراجا لاهل الجنة يكون اجل وافضل وارفع واعظم
منزلة من سراج اهل الدنيا ولم يبق بعد الهداية والارشاد
في معنى السراج الا الضيا من المصباح من النار ومن الشمس والقمر
والنجوم وما شاكل ذلك والاستضاءة به في الظلمة او اتصال الوجه
وحسنه فيبتهج به من يراه ولا وجه اخر يعرف في معنى
السراج غير هذه الوجوه فان زعموا انه اراد بذلك الضيا
لاهل الجنة فليس في الجنة ظلمة فيحتاجون الى ضيا سراج فبها
يستضيون به وهذا قول جاهل غافل غوي فان قالوا اراد
بذلك حسن وجهه ونضارته قيل لهم وجه عمر احسن وانظر
ام وجوه الانبيا والمرسلين فان قالوا وجه عمر احسن
كفروا وان قالوا وجوه الانبيا والمرسلين احسن قيل لهم
فقد استغنوا بحسن وجوه الانبيا والرسل عن وجه عمر وبطل
و

ان يقولوا ام

وسراج اهل الجنة

ما يستضاء

ونضارة

صنوه مع انه عام

عليكم ما يخرصون في الاخبار من صفة وجه عمر فيدل
على انه كان اقبح الناس وجها واشنعهم منظرا هذا مع ما
يلزمهم في هذا الخبر من تفضيل عمر على ابي بكر اذ كان عمر
سراجا لابي بكر في الجنة بزعمهم انه سراج اهل الجنة وابو بكر
عندهم من اهل الجنة ويلزمهم ايضا ان يجعلوه افضل من الانبيا
والمرسلين اذ كانوا من اهل الجنة وعمر سراجهم ومن توهم هذا
فاظنه فقد حق عليه غضب الله وسخطه واستحق اليم عذابه
وشديد عقابه **واما ما زعموا من قولهم** ان افضل
الناس بعد رسول الله صلى الله عليه واله ابو بكر وعمر وعثمان
وعلي ومنهم من يقول ثم عثمان ثم علي ثم يشهد والعشرة
بالجنة وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد
وسعيد وعبد الرحمن بن عوف الزهري وابي عبيدة ابن الجراح
فيقال لهم ان الله جل اسمه قد اخبرنا ان الجنة لاهل
طاعته الطايعون لرسوله العاملون لامره المتبعون لسنته
لقوله تعالى ومن يطع الرسول فقد اطاع الله وقوله تعالى
وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا فان
كان ذلك كذلك ثم وجدنا قد حرضوا في كثير من افعالهم على
خلاف سنن رسول الله صلى الله عليه واله وقصدوا مخالفته
وعصوا امره وابتدعوا في دينه ما لم ياذن الله به ولا رسوله

بزعمهم

او ظنه

مع

مع قول الرسول عليه السلام كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في
في النار فقد صح عندنا بطلان ما شهدوا لهم به الجنة وايجابهم
لهم التزكية وقد وجدنا التسعة من هولاء العشرة الذين
زعموا انهم اهل الفضل وانهم من اهل الجنة فقد احدث كل واحد
منهم ما خالف شريعة الله واحكام دينه من فرايضه وسنن
رسوله وذلك مثل ما شرحناه في جوع الثلثة وما ارتكبوا
من المسلمين واحدثوه من الفساد في الدين وطرقوا سبيل الضلالة
ومناهج الجور لكل من اقتفى اثارهم من بعدهم وسلك سبيلهم
فاما الباقون من التسعة فهم طلحة والزبير الذين ركبا
من رسول الله صلى الله عليه واله في هتك حرمه ما لم يركبه
كافر ولا مشرك فقصدها اخراج حرمه يسيران بها
بين العساكر في البراري والفلوات مع ما قد اجمع اهل الخبر
عليه من الروايات ان رسول الله صلى الله عليه واله قد
اعلم طلحة والزبير واعلم عايشة زوجته انهم سيقاتلون
عليا عليه السلام ظالمين له فلم يردهم ذلك من قول الرسول
صلى الله عليه واله عن محاربتهم عليا ظلما واعتدا عن سفك
ما سفك منهم من الدما وتلك الدما كلها في اعناقهما وعنق
عايشة جميعا جهال منهم التسبب لم يكن قربه لهم لانه قد اورد
الذين حسبهم للحرب وقذفهم في منهاج الضلالة وحرضهم

منعوا

علي محاربة صاحب الحق ودعا عليهم الى ذلك وكانت توبته ان يقوم
في القوم مناديا بظلمه واعتدايه ويعلم من كان معه على انه
ذلك في الظلم ليرجع برجوعه ثم يمضي بعد ذلك الى ابانة امير المؤمنين
علي ابن ابي طالب صلوات الله عليه فيضع يده في يده وليعترف
بما اراده بتوبته واذا لم يفعل ذلك كان ممن حق عليه دعوة الر
سول حين قال اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من
نصره واخذل من خذله وكان الزبير في اول امره محاديا
له ومعاديا ولمن خذله خاذلا فقد حقت عليه الدعوة
بالعداوة والخذلان جميعا من الله تعالى ومن حقت عليه دعوة
الرسول ... بذلك فالنار اولى به من الجنة واما طلحة
ابن عبيد الله فانه قتل في معركة الحرب قتله مروان بن الحكم
وزعم انه طلب بقتله دم عثمان فان طلحة كان ممن حضر دار
عثمان فقتلا جميعا طلحة والزبير محاربين خاذلين معا
قد سمعا دعوة الرسول عليه السلم بالعداوة من الله تعالى
والخذلان تفاعل ذلك وليس يخلو حالهما في ذلك من ان
يكونا استهانا بدعوة الرسول عليه بالعداوة لله او ان يكونا
قد رايا ان دعوة الرسول عليه السلم غير مجابة ولا وجه ثالث
لهما يوجبانه وبايهما رد دعوة الرسول عليه السلم بذلك ومن قصد
الوجهين واحدا منهما فقد خرج من دين الله تعالى باخراجه

زوجته

زوجته من بيتها وعن سترها ومخاصمة الرسول عليها
من الحجاب لانه من المحال ان يخرجا زوجته من بيتها ومن سترها
الى مواطن الحرب فيتصفح وجهه الرجال من مواقف الحرب
ومواقف الصفوف فيها فالعساكر الا وهما قد ادخلا على رسول الله
صلى الله عليه واله الاذى العظيم بذلك والله يقول ان الذين
يوذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد لهم
عذابا مهينا وقوله تعالى والذين يوذون المومنين والمومنات
بغير ما اكتسبوا رسول الله لهم عذاب اليم هذا وقد سمعنا
الله يامر نسا الرسول عليه السلم بالاستقرار في بيوتهن لقوله تعالى
يا نسا النبي لستن كاحد من النسا ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول
فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا وقرن في بيوتكن
ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى فاستخفا جميعا بامر الله
تعالى في ذلك وحملاها على مخالفة الله تعالى ومخالفة رسوله
فيما امرت به ونهيت عنه وكان الواجب عليهما بما يلزمهما من
طاعة الله ومن حق رسوله لو ارادت عايشة الخروج معهما
واستدعت ذلك منهما ان يمنعاها من ذلك ويلزماها بيتها
صيانة لحرمة رسول الله صلى الله عليه واله ونهياها عن
مخالفة كتاب الله لانهما صانا حرمهما في منازلهما واخرجا
حرمة رسوله مخالفة لله ولرسوله وعصيانا في ذلك كله

لشهيد خوله وكانت هي خيار كونها في ما استحق ان على ذلك من
اليم العقوبة اذا اطاعتهما في معصية الله في كل ستر ها الذي
اسبله الله عليها ورسوله فلينظر الناظر بعين في هذا الذي رويناه
ورويناه هل هو من فعل من يجوز ان يشهد له الرسول بالجنة
بل شهادته لهم بالنار اقرب من شهادته لهم بالجنة عند ذوي
الفهم واما سعد بن ابي وقاص فرجل يروي عنه الخاص والعام
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول في علي
عليه السلم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من
عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وانه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه واله يقول علي مع الحق والحق مع علي يدور معه
حيث دار لن يفترقا حتى يردا علي الحوض وهذا موجود عنه
في [illegible] اصحاب الحديث حتى قد اودعوه كتاباتهم
[illegible] ورووا عنه بعد هذا كله ان عليا عليه السلم
دعاه الى نصرته والخروج معه في حربه فامتنع منه
وقال له ان اعطيتني سيفا يعرف المومن من الكافر فيقتل
الكافر ويبنوا المومن خرجت معك وقد جعل اصحاب
الحديث من الحشوية هذا من مناقبه في ورعه بزعمهم
وهذا قول من لا يومن بالله ولا برسوله لانه اذا لم يعرف
المومن من الكافر بزعمه فقد شهد انه مع رسول الله صلى الله

عليه واله يقول في علي عليه السلم ما قد رواه وليس يخلو حال
سعد من حين لا يتبع لعلي عليه السلم بقعوده عنه ان يكون
استحق بهذا القول من رسول الله صلى الله عليه واله بتخوف
من الفتنة او يكون ظن بنفسه ان دعوة الرسول عليه السلم
غير مستجابة في ذلك ولا موجبة ومن ظن هذا وفضله
الاول فقد خرج من كل دين الله جل اسمه ولا وجه اخر يتاول
في هذا المعنى بعد هذين الوجهين ولكن الكل ايضا حاله فيما هذه
من قوله انه سمع رسول الله صلى الله عليه واله يقول علي مع
الحق والحق مع علي يدور معه حيث دار لا يخلو اذ ذلك من
ان يكون كذب على رسول الله صلى الله عليه واله [illegible] قال
صلى الله عليه واله من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
او يكون الراوون كذبوا عن سعد بهذا الحديث [illegible] الكذب
على سعد لزمهم ايضا تكذيبهم بما رووا عن رسول الله صلى الله
عليه واله من الشهادة للعشرة بالجنة وفي غيره في جميع رواياتهم
حتى لا يصححوا عن سلفهم شيا من الرواية وكفى بهذا خزيا عظيما
لهم وان يكون سعد لم يصدق رسول الله صلى الله عليه واله
في اخباره وكفى بهذا بغير خلاف وان يكون سعد لم يسمع ذلك
ويتيقنه انه كما قال الرسول فيها عليه السلم دون الحق وعانده
فقد كفر وكره الحق ومن كره الحق كان ممن قال الله تعالى في

كما يرد بك يا قيم كل هوا ما انزل الله في كتابه و بعث به رسوله
فهو الحق بقوله هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق
ليظهره على الدين كله وقوله تعالى وبالحق انزلناه وبالحق
نزل وقوله تعالى انا ارسلناك بالحق بشيرا ونذيرا فمن كانت
هذه صفته كان الى صفات الكفار اقرب منه من صفات الايمان
وكانت الشهادة له بالنار احرى من الشهادة له بالجنة واما
فات فلم تكن الشهادة منه واما العداوة منه فقد ظهرت لامير
المومنين علي عليه السلم واهل بيت الرسول صلى الله عليه واله بعينا
شاهد الا انه قد روي من طريق اهل البيت عليهم السلم انه كان
من اصحاب العقبة الذين حلفوا لرسول الله صلى الله عليه واله
ليمنعوا ناقته فان كان ما رووا من ذلك حقا فكفى به خزيا
وان كان باطلا فسبيله كسبيل غيره من المسلمين ان كان
قد عمل خيرا فخير وان كان قد عمل شرا فجزاوه جهنم
واما عبد الرحمن بن عوف الزهري فقد جمع الخاص
والعام انه من الستة الذين جعل عمر الشورى بينهم في وقت
وفاته قال للخمسة اني اهب لكم نصيبي ونصيب سعد بن ابي
الوقاص على ان اكون المختار للامام منكم ففعلوا به ذلك
فاستعرض الاربعة الباقين وهم علي عليه السلم وعثمان وطلحة
والزبير فاختار من الاربعة علي عليه السلم وعثمان ثم اختار
لما

لما اراد ان يختار واحدا من الاثنين فقال لعلي عليه السلم اني اختارك
لهذا الامر تسير فينا بسيرة ابي بكر وعمر فقال علي عليه السلم بل اسير
فيكم بكتاب الله وسنة رسوله فتركه وصار الى عثمان فقال له
اختارك تسير فينا بسيرة ابي بكر وعمر قال نعم فاختاره وبايعوا
له فانظروا الى هذه الحال فيما طلب به عبد الرحمن وما كان جواب
علي عليه السلم في ذلك فان كانت سيرة ابا بكر وعمر على كتاب الله وسنة
نبيه فما معنى ذهابه الى ذكر سيرة ابا بكر وعمر وان كانت سيرة
ابا بكر وعمر بخلاف كتاب الله وسنة رسوله فكفى بذلك خزيا
لمن طلبه ولعمري لقد كانت كذلك كما قد مثلا ذكره من بدعهما
ثم تبروا عنه بعد هذا كله انه جرى بينه وبين عثمان جدال
بعد مدة من بيعته له فقال له عثمان يا منافق فقال عبد الرحمن
ما ظننت اني اعيش الى زمان يقول لي فيه مثلك يا منافق
ثم حلف انه لا يكلمه ما عاش فبقي مهاجرا له طول حيوته حتى
مات هذا مع ما رووه جميعا ان الرسول عليه السلم قال لا يحل
للمومن ان يهجر اخاه فوق ثلثة ايام فان كان عثمان مومنا
فقد خالف عبد الرحمن قول رسول الله صلى الله عليه واله في هجرانه
لعثمان سنين حتى مات على ذلك من غير توبة منه ومن قصد
مخالفة الرسول عليه السلم عامدا متعمدا فقد تهاون بقول الرسول
واستخف بحقه ومن جرى الى ذلك كانت النار مثواه مع ما يلزمهم

من قول عثمان لعبد الرحمن يا منافق لانه لا يخلو الحال في ذلك
من ان يكون عثمان صادقا فيما قاله لعبد الرحمن او يكون كاذبا
فان قالوا كان كاذبا فقد قال الله في كتابه انما يفتري الكذب الذين
لا يؤمنون بايات الله وكفى بهذا معيبا وان قالوا انه كان صادقا
لعبد الرحمن كان منافقا بشهادة عثمان عليه وتصديقهم الحق في
في شهادته بل والله يقول ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار
وكفى بهذا خزيا **واما ابو عبيدة بن الجراح** فالذي رواه اهل
البيت عليهم السلام انه كان امير القوم الذين تحالفوا في الكعبة
انه ان مات محمد او قتل لا يصيرون هذا الامر الى اهل بيته
من بعده وكتبوا بينهم صحيفة بذلك وجعلوا ابو عبيدة
بينهم امينا على تلك الصحيفة وهي الصحيفة التي روت العامة
ان امير المؤمنين عليه السلام دخل على عمر وهو مسجى قال ما ابالي
القى الله بصحيفة هذا وكان عمر كاتب تلك الصحيفة وخرجوا
من الكعبة ودخلوا المسجد ورسول الله صلى الله عليه واله
فيه جالس فنظر الى ابو عبيدة فقال هذا امين هذه الامة
يعني امين الذين كتبوا تلك الصحيفة فروت العامة على هذا
المعنى ان رسول الله صلى الله عليه واله قال ابو عبيدة امين هذه
الامة فقيل لهم ان الامين لا يخلو من احد الوجهين اما ان يكون
امين القوم على وديعة ومعاملة او توسط وما شاكل ذلك

واما

واما توهم

واما ان يكون ليس في القوم ثقة امين غيره وكفى بهذا القول
جهلا لقائله فان قالوا كان امينهم على كل شيء كان لهم عنده
قلنا لهم عرفوا تاديتك الشيء وكانوا في ذلك صما بكما عميا فقيل
لهم قلت معرفتكم بذلك ووجود جهلكم دليل على صحة خبر
اهل البيت عليهم السلام وهذا حال من جهلكم يوجب التهمة لابي
عبيدة ومن كان بهذه الصفة كان بعد من الشهادة له
بالجنة فهل يرون بما شرحناه من احوال هذه التسعة حالا
يوجب لهم ما ادعاه اهل الغفلة وما تخرصوا اهل الضلالة
كلا ان الله لا يصلح عمل المفسدين **واما ما رووه** من تخرصهم
ان الرسول عليه السلام قال بزعمهم ان الله اطلع على اهل بدر
فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فليس يخلو ذلك من ان
يكون اراد بقوله اعملوا ما شئتم من اعمال الشر او اعملوا ما شئتم
من اعمال البر فان قالوا اعمال الخير والبر قيل لهم هذا ممتنع
ان يكون الله غفر لهم ما كان منهم من كراهيتهم الجهاد في هذا
الموطن كما اخبر عنهم في قوله تعالى كما اخرجك ربك من بيتك
بالحق وان فريقا من المؤمنين لكارهون الآية وهذه الاحوال
كلها مذمومة من اهل بدر فجائز ان يكون الله قد غفر لهم
من بعد ما فعلوا الجهالة ظهرت منهم ثم قال لهم رسول الله
صلى الله عليه واله استانفوا العمل الخير بالطاعة فان كان هذا

بافعال جميلة

وحسن التسليم

منهم كذلك فليس هذا حال يوجب لاهل بدر كلهم النجاة على
يوجب لمن ايستا نفه منهم اعمال الخير لما بعثنا الى الطاعة والانقياد
بالرضى والتسليم بما وعدهم الله بالمغفرة والعفو عن الذين
وصفهم ومن قصر في ذلك وجرى الى خلاف ما يرتضيه الله
منه وان قالوا انه اراد بقوله اعملوا ما شئتم من اعمال الخير
كان قايل هذا جاهلا متخرصا لان هذا يوجب اباحة المحارم
لاهل بدر والتحليل لما حرم الله على غيرهم في الشرع من الزنا
والربا وشرب الخمر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وما شاكل
ذلك من المحرمات مع اكل الميتة والدم ولحم الخنزير والى غير ذلك
من المحرمات المحظورات في الدين لان من خبرهم انه قال اعملوا
ما شئتم دليلا على انه قد جعل الاختيار اليهم في ذلك ان شاءوا
الكثير او القليل فعلوا وكفى بهذا المذهب لمن اعتقده وجادل
عليه خزيا وفضيحة ومقتا وان قالوا ان الله تعالى قد علم انهم
لا يأتون بشيء من ذلك قيل لهم ان كان هذا كما وصفتم فقوله
اعملوا ما شئتم وهم لا يعملون لا معنى له ولا فايدة فيه وليس هذا
من قول الحكيم ولا مفهوم عليهم وان قالوا انما اراد بذلك اظهار
جلالة منزلتهم للناس وتبيين فضلهم بتحليل المحارم عليهم واباحة
المحظورات ليجعل الجاهل سبيلا الى الدخول في ذلك او في
شيء منه قيل لهم هذا ما لا يستقيم عند ذوي عقل ولا فهم

بقال

ثم يقال لهم كيف يصح ما تقولون ان الرسول عليه السلم قال للزبير
انك تقاتل عليا وانت ظالم له فلو كان قد اباح لهم ما زعمتم
لكان قوله للزبير تقاتل عليا وانت ظالم له ظلما من الرسول
واعتداء على الزبير اذ كان الله بزعمهم علم انهم لا يأتون بما يوجب
منهم وقدر هذا ان الرسول قد اباح لهم ما شاءوا من الخير
والشر فمن اباح له ذلك فليس بظالم فهو الظالم على اباحتكم
هذا القطيع من المقال الظاهر من المحال من زعم ان الرسول
الله صلى الله عليه واله ظالم في باب من الابواب كفر بغير
خلاف وقد وجدنا الزبير اقر من كتاب الله على نفسه وعلى
من كان معه بروايتكم ذلك عنه بما يضاهي قول الرسول عليه السلم له
تقاتل عليا عليه السلم وانت ظالم له فقد روي عنه باجمعكم
انه قال يوم الجمل بالبصرة ما زلنا نقرا هذه الاية ما
ندري المراد بها حتى علمنا ان المقصود بها قال الله تعالى
اتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وعد طلحة
والزبير من البدريين عظيمي المنزلة عندكم ومن تقلد من
سفك الدما بينهما وبين امير المومنين عليه السلم يوم حرب الجمل
مع عايشة ما تنقض به الجبال ولا تنهض به السموات
والارضون اذ كانا السبب في سفك تلك الدما بينهما وبين
امير المومنين عليه السلم مع شهادة الرسول عليه السلم عليهما بالظلم

في تلك الحال ومن شهد على الرسول بالظلم كان على الا ان يكون
من اباح الجنة له ما وصفه لاهل الفضل لاهل بدر وفي هذا
كفاية لمن فهم من اهل الدين على فرضهم وافتراءهم على الله الكذب
وعلى رسوله بغير الحق **واما ما زعموا** من تاويل قول الله
تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار وزعموا
ان ابا بكر وعمر كانا من المهاجرين الاولين وقد قالوا في ذلك
زورا وحرصوا افكا فان المهاجرين الاولين هم الذين هاجروا
الهجرة الاولى هي الهجرة الى الرسول صلى الله عليه واله في حصار
مكة حين حاصرت قريش بني هاشم مع رسول الله صلى الله
عليه واله في شعب عبد المطلب اربع سنين والامة مجتمعة وابو بكر
وعمر ما كانا معهم في ذلك الموطن فكيف يدعون الباطل
لهما انهما من المهاجرين الاولين فاما الاولون فهم السبعون
الذين جاءوا الى مكة وبايعوا رسول الله صلى الله عليه واله
في منزل عبد المطلب ليلا في عقبة مكة فهم العقبيون
المعروفون باجماع اهل الاثر واما شهادة الله لهم بالرضا
عن اتبعهم باحسان وما وعدهم الله من الخلود في الجنة
فقد يمكن ان يكون ذلك منه خصوصا من قول الله تعالى
وان كان مخرج الكلام العموم فهو كتاب الله موجود من
خطاب الخصوص فهو عموم ومن خطاب العموم فهو خصوص

لمن

لمن استقام منهم دون من لم يستقم والنظر به بين لنا من الذي
نحن محل بما رضي لمن استقام في طاعته وان الجنة عندها المرتبة بعده
الى رضاه فهو بجانب المعصية ومن خرج عن هذا الحال كان محالا
ان يستحق الرضا من الله فالهم في هذا الحال حجة ولله الحمد
ومثل هذا قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك
تحت الشجرة فقد كان هذا الرضي ايضا ان كان من شيء تقدم منهم
فرضي عنهم في ذلك حين تابوا منه ورجعوا عنه فهذا اجماع
نقل في عام الحديبية حين وقعت بين رسول الله صلى الله
عليه واله وبين قريش فانكروا ذلك وكان يومئذ معه
الف وسبعمائة رجل فخالفوا رسول الله صلى الله عليه واله
في امره حين اعطا قريشا ما التمسوا منه من الهدنة فقالوا
الرسول لا يرضى بهذا ولا يعطي الهدنة في ديننا ونحن على
الحق وهم على الباطل فاخذ رسول الله صلى الله عليه واله
بيد علي عليه السلم فجلسا تحت الشجرة وترك القوم الذين
خالفوه فاخذ المسلمون السلاح وحملوا على قريش حملة رجل
واحد فحملت قريش عليهم فانهزموا من بين ايديهم يقع بعضهم
على بعض في الهزيمة وتبعتهم قريش فامر رسول الله صلى الله
عليه واله عليا عليه السلم ان يلتقي قريشا فيردها فقام عليا
عليه السلم على وجوه قريش فصاح بهم فانتعدوا فقالوا يا علي

هل هذا ابدا الا من عمك بما اعطانا من الهدنة قال لا قال فهل
بد لكم انتم فقالوا لا قال فانصرفوا فرجعت قريش فناروا
ومدهم الى رسول الله ص فكتبوا كتاب الصلح والهدنة
شرطها وقدم اصحاب الرسول عليه السلام على ما كان منهم من الخلاف
على رسول الله صلى الله عليه واله فاعتذروا اليه فاقبل الرسول
عليه السلام يذكرهم المواطن الذين هربوا فيها واسلموا الرسول عليه السلام
في معارك الحرب فقال الستم الذين قال الله فيكم يوم بدر كذا
في مواطن كذا الستم الذين كان منكم كذا في مواطن كذا وكذا
حتى عد لهم المواطن التي كانت منهم فيها الفشل والفضيحة والهزيمة
فاعتذروا عند ذلك واظهروا التوبة والاعتراف بالذنب
فقال رسول الله صلى الله عليه واله الان تعودا النوبة فقد
نقضتم ما كان في اعناقكم بخلافكم علي وبايعهم بيعة الرضوان
من [illegible] الخلاف وتلك الخلاف وتلك الخطب في ذلك المواطن
من الحديبية وكان هذا رضوان من شي معلوم بعد سخط
وقع عليهم فيه فانزل الله عند ذلك يعرفهم بانه قد رضي
عنهم من ذلك الخلاف فقال لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك
تحت الشجرة ثم قال صاد لنا بوعلي ان فيهم من يثبت وفيهم من
ينكث فقال ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله
فوق ايديهم فمن نكث فانما ينكث على نفسه ومن اوفى بما عاهد

عليه

عليه الله فسيؤتيه اجرا عظيما فدلنا على هذا القول من
علي انما وصفناه من نكث بعضهم ووفى اخرين منهم وذلك ان الله
لو علم انهم ما ينكثون جميعا ولا واحدا منهم لما كان يقول
فمن نكث فانما ينكث على نفسه اذ كان لا فائدة فيه والله
احكم ان يقول قولا لا فائدة فيه فلما قال ذلك علم ان منهم
من نكث في وقتهم ومن وفى به ولعمري انه وفى منهم بشروط تلك
البيعة فان الرضى واقع ومن نكث منهم فعليه السخط وقد
وجدنا من ابي بكر وعمر خاصة النكث ومن جماعة كثيرة
من الرجال الذين بايعوا تحت الشجرة على ان لا يفروا ولا
ولا ينهزموا الا يثبتوا للموت في الحرب حتى يغلبوا او يغلبوا
كما رووا واجمعوا عن جابر بن عبد الله الانصاري انه قال
بايعنا رسول الله صلى الله عليه واله على الموت [illegible] وجدنا
بعد ذلك وفي عقبة تلك السنة بلاد خيبر حين [illegible] رسول الله
صلى الله عليه واله لابي بكر فانصرف منها منهزما مدفوعا
الى عمر فانهزم وكان اول النكث منهما من بعد بيعة الرضوان
ثم تكامل النكث من اكثرهم يوم خيبر بعد فتح مكة فانهزموا
كلهم وكانوا تحت الشجرة يومئذ اثني عشر الفا فلم يلبث
منهم الا ثمانون رجلا مع رسول الله صلى الله عليه واله
تحت الراية واذا كانت بيعتهم تحت الشجرة المسماة ببيعة

الرضوان ان لا يفروا ولا ينهزموا فرّوا وانهزموا فليس فيمن
نكثوا بيعة الرضوان وخرجوا من الرضوان فضل لعموم
على ذلك بخلاف ما يدعيه اهل العقل فيهم **واما ما ادعوه**
في قول الله تعالى الذي جا بالصدق وصدق به وانهم يزعمون
انه ابو بكر فهذا من تخرصهم وزورهم لان ابو بكر اسلم من بعد قوم
اسلموا منهم امير المومنين عليه السلم وجعفر اخوه وخديجة بنت
خويلد وزيد بن حارثه فلو كان هذا نزل في اول مصدق
برسول الله صلى الله عليه واله لكان اول مصدق به قبل ابو بكر
احق بهذا الاسم لكنا نقول لك هذا مقصود به كل مصدق
به تقدم او تاخر ليس لاحد في هذا خاصة فضيلة دون غيره من
المصدقين [illegible] لله صلى الله عليه واله فيما جا به من عند الله
حيث [illegible] اخبر الله ان الرسول عليه السلم قد جاهم بالصدق
ثم قال [illegible] وبه فهم المتقون الا تسمع قول الله مولينا
حيث يقول والذي جا بالصدق وصدق به اوليك هم المتقون
في هذا حال يوجبها النظر ان يتقدم ويبهر من جميع المصدقين
فان ابو بكر ممن صدق فهو واحد من المصدقين ودعواهم
ان الرسول عليه السلم سماه صديقا ما وجدنا في شي من
الاخبار انه ابا بكر ادعا لنفسه وانما هو شي يخرصه اولياه
فزاد تزيين امره من بعده وتعظيمه في قلوب العامة

فلو

فلو كان هذا كما وصفوا لكان ابو بكر قد ادعاه لنفسه
وانما هو شي يخرصه اوليا في المواطن التي كان يودي فيها
كما رووا جميعا ان امير المومنين عليه السلم قال في المواطن على
المنبر وغيره انا الصديق الاكبر فلم ينكر عليه احد بل ادعو
له في كل من سمعه في ذلك فصدقه فلسنا نعرف في هذا
الاسم لاحد ادعاه لنفسه من امير المومنين علي بن ابي طالب
عليه السلم **فاما ما ادعوه** تخرصا وافترا من قول الله تعالى
فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الى قوله وسيجنبها الاتقى
الذي يوتي ماله يتزكى فزعموا انه هذا نزل في ابا بكر فسبحان
الله ما اجهلهم واقل تحرفهم اليس قد روى علماهم واصحاب
حديثهم مع موافقة اهل البيت على ذلك انه انما نزل
في رجل من الانصار وكان له نخلة في حايط رجل
من الانصار وكان صاحب الحايط يتاذى بتلك النخلة
وصبيانه فشكا صاحب الدار ذلك الى رسول الله صلى الله
عليه واله فدعا رسول الله صلى الله عليه واله صاحب
النخلة فقال له تجعل هذه النخلة لاخيك هذا يعني صاحب
الدار واضمن لك نخلة في الجنة فقال يا رسول الله انا محتاج
الى نخلتي في العاجل فلما سمع ذلك الرجل الاخر من الانصار
اقبل الى الرسول عليه السلم فقال يا رسول الله اتضمن لي هذه

النخله حتى اشترى هذه النخله فاجعلها لصاحب الدار
فقال نعم فقال لصاحب النخله ايها الرجل تعرف حايط
نخل في موضع كذا في المدينه قال نعم يعني بستانا كان له
قال وكيف هو قال ما احد في المدينه مثله قال هو لك بهذه
النخله واجعلها لي قال قد جعلتها لك فدفع اليه البستان
واخذ منه تلك النخله فجعلها لصاحب الدار فقطعها من
حايطه وضمن رسول الله صلى الله عليه واله لصاحب البستان
نخله في الجنه فانزل الله فيها فقال في صاحب البستان فاما
من اعطى واتقى وصدق بالحسنى يعني الحسنى الجنه حين ضمن له
رسول الله صلى الله عليه واله النخله فيها وشاهد ذلك
ان الحسنى [illegible] لما رووه جميعا عن امير المومنين عليه السلم
انه قال في تفسير قول الله عز وجل للذين احسنوا الحسنى
وزياده الحسنى الجنه والزياده النظر الى الله فسنيسره
لليسرى ثم قال في صاحب النخله التي بخل بها ولم يصدق بضمان
رسول الله صلى الله عليه واله النخله في الجنه فاما من بخل
واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى وما يغني
عنه ماله اذا تردى ان علينا للهدى وان لنا للاخره و
الاولى ثم قصد جماعه المسلمين بذلك فنذرهم فقال فانذرتكم
نارا تلظى لا يصليها الا الاشقى الذي كذب وتولى وسيجنبها

الاتقى

الاتقى الذي يوتي ماله يتزكى رغبا في فعل الخير فلا نرى
ان التفسير في هذا كله بخلاف ما يدعيه ويتخرص اهل
الجهل واما ما رووه من عمر من قوله حين اسلم لا
يعبد الله سرا في هذا اليوم لعمري لقد كان ذلك منه غير
مرفوع ولكن لو علموا ما عليهم وعلى صاحبهم فيه ما افروا
به ولجحدوه ولكن الله اعمى قلوبهم وختم على سمعهم وعلى
ابصارهم وهم كما قال الله عز وجل ام تحسب ان اكثرهم يسمعون
او يعقلون ان هم الا كالانعام بل هم اضل سبيلا وذلك
ان اهل الفهم والمعرفه قد علموا ان عمر لم يكن اشجع قلبا
من رسول الله ولا اعز عشيره فباي حال يعدونه في عمر
انه منع من عباده الله سرا احين اسلم الشجاعه أم
لعظمته ام لعشيرته ولا اقل عزا من اهل بيته ولا
هو في نفسه من الروسا المطاعين في قريش والعرب
فلما بطل الوجهان الذان منهما يفيد ذلك ثبتت الروايه
في ذلك عن اهل البيت فنقول سل عمر سيفه حين اسلم وقوله
لا يعبد الله سرا بعد اليوم كان ذلك كفرا منه في قول الخرس
واما بيان خطايه فان الامه مجتمعه على ان الرسول عليه السلم
كان ينهى اصحابه عن قتال قريش ويامرهم بالصبر على الاذى
طول مقامه بمكه فلما اشتد الاذى باصحابه الذين كانوا معه

الترط

يشكوا ذلك اليه مرة بعد مرة وسالوه ان يطلق لهم دفع
الاذى عن انفسهم والا فلا صبر لهم على ذلك فولى عليهم
جعفر بن ابي طالب عليه السلام وامرهم بالخروج معه الى بلاد
الحبشة الى النجاشي فيقيمون بها فلما اسلم عمر وسل سيفه
على تلك الحال منعه رسول الله صلى الله عليه واله واعلمه
انه لا يومر بخوف وامره بغمد سيفه والرضى بما هو عليه
من الصبر على الاذى وهذا باجماع اهل الرواية من نهيه
لعمر بذلك فهل على هذا ام كان منه خطا في قوله وفعله
ولم يكن حقا ولا لله فيه رضا اذ كان الرسول عليه السلام لا ينهى
عن حق ولا يكره ما لله فيه رضا وكل ما ينهى عنه الرسول
عليه السلام فهو خطا وجهل وهو لله ولرسوله غير رضى
بل كان ذلك دليلا على جهله وقلة فهمه واما قول اهل
البيت عليهم السلام في ذلك فانهم قالوا ان عمر كان معاضدا لابي
جهل في قصد رسول الله صلى الله عليه واله بالاذى اشد
وكان عمر يحرض على قتل رسول الله صلى الله عليه واله فلم
فلم تكن قريش تجد الى ذلك سبيلا لاستعمال رسول الله
صلى الله عليه واله الصبر على الاذى وكفه لاصحابه عن منابذتهم
قالوا فلما راى عمر ذلك ولطى ابو جهل على ان يظهر
الاسلام والدخول في دين الله ثم يحملهم على المنابذة فصار

عمر

عمر الى رسول الله صلى الله عليه واله فاعلمه انه قد رغب
في دينه والدخول في الاسلام واظهر ذلك ثم قال لرسول الله
صلى الله عليه واله ما لنا نعبد الله سرا وقال للذين كانوا
قد اسلموا مع رسول الله صلى الله عليه واله اخرجوا حتى
نقاتل المشركين وسل سيفه وقال من تعرض لنا ضربناه
بسيوفنا وقدر ان رسول الله صلى الله عليه واله يتبعه
على ذلك فاذا راته قريش سيفا مسلولا وجدوا السبيل الى
سل السيوف فيكون ذلك سببا لقتل رسول الله صلى الله
عليه واله اذ كان كل من سل سيفه فقد وجد عدوه اذا
سل سيفه ايضا يجد اليه سبيلا فلما فعل عمر ذلك
قال له رسول الله صلى الله عليه واله يا عمر ان كنت جئت
راغبا في الاسلام فارض بما رضي به اخوانك من المسلمين من
الصبر على الاذى والكف عن المنابذة فاني لم اومر بشيء من
هذا الى ان يقدر الله تعالى ما يشا وان كنت جئت طالبا
غير الدين فلسنا من اصحابك فلما لم يجد عمر الى القصد فيما
فيما قصد له بغيته وتخير امدا هنا يجانا ان لا يكون له في دولة
نصيب في الرسول عليه السلام ولا من بعده فلا يكون عند ذلك
مدا هنا للجميع قال في الدليل على ذلك ان رسول الله عليه واله
لما حوصر في شعب عبد المطلب مع بني هاشم لم يتجاهر معه

نوا

لنا

ولابي بكر واصطلحا جميعا على المداهنة والانتصار بسل سيفه
في تلك الحال كان اعظم الكفر لانه كان حيلة منه اراد ان
ينقض بها على رسول الله صلى الله عليه واله فانظروا الى قوم
يدعون فضيلة لصاحبهم هي في قولهم خطا وجهل من قول
اخرين كفرا والحادا وعتوا وعنادا فهل يكون في الجهل ابين
من جهل هولاء القوم او اقل نظرا او تمييزا يتخبطون في الظلمات
ويتيهون في الضلالات لا يعرفون حقا ولا يعقلون [illegible]
عن باطل واما روايتهم المتخرجة ان الله اوحى الى الرسول صلى الله
عليه واله ان قل لابي بكر اني عنك راض فهل انت عني راض فهل
يستجيز روايات هذا الا جاهل عني غافل عمي هل يجوز لله ان يسال
عبدا من عباده نبيا كان او غير نبي هل انت عني راض الا يعلم
ذو الفهم ان هذا خارج من الحكمة داخل في الجهالة ثم ما يقال
لهم في اي شي رضي عنه في يوم احد حين هرب عن رسول
الله صلى الله عليه واله ام في خيبر حين انهزم براية الرسول
صلى الله عليه واله ام في غزاة ذات السلاسل حين رجع
عن الطريق خوفا من المشركين بعدما ولاه رسول الله
صلى الله عليه واله وامره المسير برايته اليهم ثم ولى عليه وعلى
من كان معه عمر ثم انفذه بالراية فرجع عن الطريق كرجوع
ابي بكر ثم ولى عليهما عمرو بن العاص فقاربها فصلى بهما وبالجيش

الى

التي كانت معهما جنبا وقلة [illegible] ان عمر كان يوليهما الحرس
بالليل ثم رجع ايضا عمر وكرجوعهما من الطريق ثم رضي عنهم
يوم حنين حين هرب مع الهاربين ام في حال الرجل الذي بعثه
الرسول عليه السلام اليه ليقتله فوجده [illegible] فرجع ولم يقتله
وزعم انه راى المصلي حرمة فكره قتله انه عرف من الحق في
ذلك ما لم يعرفه الرسول عليه السلام ومن ظن ذلك فقد كفر بالله
تعالى ورسوله او في ولاية الرسول لاسامة بن زيد عليه
حين امره الرسول عليه السلام وامر عمر بالمسير معه وتحت رايته
الى الشام فتخلفا جميعا عنه بعد وفاة الرسول ثم [illegible] لا بامر الله
ولا امر رسوله في ذلك ام في كبسه لبيت فاطمة بنت رسول الله
صلى الله عليه واله وهتكا الستر عنها [illegible] بعلها وولدها
جروه الى مسجد رسول الله صلى الله عليه واله [illegible]
لهما وهو يمتنع عليهما مع تسليط قنفذ بن عمه على ضربها
وضغط عمر لها بين الباب والحائط حتى اسقطت ابنها محسنا
ام في منعها ميراث ابيها وفدك نحلتها ام في قتله القوم الذين كانوا
منعوا الزكوة وسماهم اهل الردة وسبا ذراريهم واستباح
اموالهم واباح فروج نسائهم في جميع بدعة قد منا ذكرها
في امره لخالد بن الوليد بقتل امير المومنين عليه السلام ثم ندم
حتى قال في الصلوة قبل ان يسلم لا يفعلن خالد ما امرته فلجا

ما اظل هولاء القوم واجهلهم واعظم افتراهم على الله وعلى رسوله
وعلى رواياتهم المنكرة الشنيعة عند ذوي الافهام ان الرسول
عليه السلم بزعمهم قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم على ان
المحال الاظهر من هذا المحال على ان اشهر منه ولا ابين تحرصا عند
اهل النظر والتحصيل وذلك ان هذا القول لا يخلو اما ان يكون
الرسول قاله لاصحابه دون غيرهم او قال لغير اصحابه فان قالوا
انه قاله لاصحابه وغيرهم او قاله لاصحابه دون غيرهم قيل لهم
فهل يستقيم في الكلام الفصيح المحكم ان يقول لاصحابه اصحابي
كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم الا ترون محال هذا الكلام وما
ابينه وان قالوا انه قال لغير اصحابه قيل لهم هل معكم بهذا خبر
معروف مجمع عليه فاروه فلو كان قال لغيرهم لكانوا قد
ذكروا ذلك الخبر وكانوا يقولون قالوا لجميع من اسلم غير اصحابه
اصحابي كالنجوم ولما يكن نقلكم بشي في هذا التخصيص بطل
ادعاكم في ذلك مع ما يقال لهم ارايتم لو سلمنا لكم ان الرسول
اراد بهذا غير اصحابه كيف حكم الكسخند وجدنا الصحابة قد
تنازعوا بينهم حتى قتل بعضهم بعضا من ذلك محاصرتهم لعثمان
حين قتل ولم يحاصره الا بين المهاجرين والانصار الذين هم اصحابه
جميعا مع ما كان من الصحابة اذ ذاك العاصرا وقايلا او خاذلا
او متوقفا ان كان متبعا للذين قتلوه من الصحابة كلهم كانوا كذلك
مهتدين

وغيرهم او قاله لاصحابه

مهتدين من اتبع عثمان في امتناعه عليهم من التبري ومن خلع
نفسه او دفع مروان اليهم وغير ذلك كان ايضا مهتديا وان
منعوا احد الفريقين الا بعد مثابان ظالمهم وبطل خبرهم وظهرت
فضيحتهم وان اجازوا اهتدا الفريق كليهما في ذلك يقال لهم
في محاربة طلحة والزبير مع عايشة لامير المومنين عليه السلم
طلحة والزبير كانا مع من تابعهما واقتدا بهما في محاربة علي ع
كانوا مهتدين فكذلك كان علي عليه السلام ومن تابعه والاقتدا به
في محاربتهما مهتدين ولو ان رجلا حارب مع طلحة والزبير
الى نصف النهار ثم عاد في نصف الاخر فحارب مع علي عليه السلم
الى اخر النهار كان في الحالين جميعا بزعمهم مهتديا وان منعوا
ذلك كان بان ظلمهم وانكسرت حجتهم وبطل خبرهم وان اجازوه
واظهرت فضيحتهم مع تكذيب رسول الله صلى الله عليه واله
فيما رووا عنه باجماع انه قال للزبير وانت ظالم له وقايل العاقبة
كذلك فلو كان مهتديا في افعاله كلها كان محالا ان يكون
ظالما في شي من اقاويله لكان خارجا من دين الله واذا ثبت
ظلمه كان محالا ان يكون مهتديا ثم ضده ومن كذب رسول الله
صلى الله عليه واله في شي من اقاويله لكان خارجا من دين الله
كله كما معما روي ان الرسول صلى الله عليه واله قال ليردن
لي يوم القيمة قوما من اصحابي وانا على الحوض ثم يخافون خوني

لان من كان

في جميع

فاقول اصحابي فيقال لي انهم لم يزالون بعدك قد رجعوا الي
القهقري فاقول بعدا او سحقا فليختاروا الان ما شاؤا في
هذا الحال الذي شرحنا وبينا بتوفيق الله تعالى اما تكذيب
سلفهم في نقلهم خبر اصحابي كالنجوم واما تكذيب رسول الله
صلى الله عليه واله والكذب والكفر بالله وفي الحالين جميعا
ايجاب مفارقة مذهبهم والخروج عن اصلهم وكذلك ان ابتهم
كفوا عن مساوي اصحابي هل يجوز عندكم ان يكون لاصحابه
مساوي فان قالوا لا بطل خبرهم بهذا فلا فايدة فيه وكان قوله
عبثا اذ قال كفوا عن مساويهم ولا مساوي لهم ومن نسب رسول
الله الي التعبث كان كافرا بالله وبرسوله وان قالوا كانت لهم
مساوي قيل لهم فهل بطل عليكم خبركم الاول فيما رويتم انهم كالنجوم
بايهم اقتديتم اهتديتم وكيف يجوز بان تكون هدايتهم ام كيف
يجوز ان تكون الهداية مساوي الاشرار الي هذه الحالات
الذي يوردوها الحشوية ما اشنعها واقبحها عند اهل
النظر والفهم والاجماع منهم واقع ان سعد بن عبادة كان
سيد الانصار ومن جملة اصحاب الرسول فلم يبايع لابي بكر
ولا لعمر ولا قال بامامتهما بل اظهر الخلاف عليهما والانحراف
عنهما فلو اقتدي به مقتد في ترك القول بامامتهما كان
مهتديا فان منعوا ذلك بانت فضيحتهم في خبرهم فان

اجازوه

اجازوه فيا حسرتا الجحود لامامة الشيخين وكفى بذلك خزيا لهم
ومثل ما رووا ان خير امتي القرن الذي في عصري ثم الذين
يلونهم الي اخر الاعصار فنقول وبالله التوفيق ان هذا
مخالف لحقايق النظر خارج عن العدل والحكمة وذلك انه كان
فضلهم من جهة تقديم خلقهم في الازمنة المتقدمة
لما بعدها فقد زعموا ان امة محمد صلى الله عليه واله
افضل الامم التي مضت قبلها وان محمدا افضل الانبياء الذين
تقدموا قبل عصره وكان الواجب على طرق هذه العلة ان يكون
كل امة افضل من التي بعدها فلما كان اخر الامم افضل ممن تقدمه
واخر الانبياء افضل مما تقدمه كان لا معنى لهذا الخبر في تفضيل
القرن الاول على القرن الثاني من هذه الامة بل يجب النظر والتمييز
وما يلزم نقل الناس من شر ما تقدم في عصرهم اذا كان من
تاخر عنهم افضل ممن تقدمهم منهم وذلك انا وجدنا القرن الذين
كانوا في عصر الرسول عليه السلام والقرن الذين كانوا بعدهم والقرن
الثالث الذي كان في عصر القراعنة والطواغيت من ملوك بني
امية الذين كانوا يقتلون اهل البيت بيت رسول الله صلى الله
عليه واله ويسبون امير المومنين عليا عليه السلام ويلعنونه
على المنابر واهل عصرهم من فقهائهم وحكامهم الي غير ذلك
منهم لهم متبعون وبافعالهم مقتدون وبامامتهم يلوذون

وهم على ذلك معينون

وله عليهم مفيض من وجوه المعونة من حاصل صلاح الى حاكم الى خطيب العاصر ذلك من ضيق الامة واسبا بالمعونة لسنا نجد في عصرنا هذا في كثير من اهله من ذلك شيئا بل نجد الغالب على عصرنا هذا في كثير من الرغبة عن ذلك والزوم لفعاله والشنوه على كثير منه الا من يظهر مذهبه بينهم فيجب ان يكونوا في حق النظر افضل من اهل ذلك العصر الذى كانت هذه صفتهم فان قالوا ان عصر الرسول عليه السلام لاجل مشاهدتهم له في مجاهدتهم معه وكذلك من شاهد منهم من بعد الرسول عليهم من التابعين ونقلوا الينا العلوم والاخبار عنهم ومنهم قبلهم الذين كل من تقدم حلفه في ذلك لعله [illegible] من فعل الله تعالى لا احمد التقدم خلقه ولا صنع له [illegible] فعل يحمد عليه ولا يذم فلا بد من نعم [illegible] لهم [illegible] ان الله يحمد العباد على افعالهم ويذمهم عليها فان ذلك [illegible] بالجهل الصلحية حزبا وقالوا الا قبل فان كان ذلك كذلك وجب في حق النظر من ان يكون من شاهد الرسول وراى دلايل العلامات والمعجزات وظهر لها البرهان واسفر له البيان ونزل بالقران لا عذر له في تقصير عن حق ولا دخل في باطل فان الحجة في ذلك الزم عليه واوجب كان من اشكل عليهم منهم من تفسيرها وتحقيق معنى من كتاب الله او سنة نبيه في ذلك الى الرسول عليه السلام فاثبت له في الحق واليقين ونفى عنه

الشك

٨٧

الشك والزيغ عن قصد منهم بعد هذا الحال الخلاف الواجب كان حقيقا على الله ان لا يقبل له عذرا ولا يقيل له عثرة ومن كان في مثل عصرنا هذا الذي قد اختلفت فيه الاهوا وتضادت المذاهب وتشتتت الارا وتباينت الاهوا وضلت المعارف ونقصت البصاير وغلقت التحقيقات اليس من قد يرجع اليه بزعم اهل الغفلة ممن صفته في تحقيق الاشيا صفة الرسول فيثبت له اليقين وينفي عنه الشك خفيا اقول لو اوجبت ان من يرتكب من اهل هذا العصر مائة ذنب اعذر ممن ارتكب في ذلك العصر ذنبا واحدا ولو قلت ان من استبصر في هذا العصر في دينه وشغل نفسه بمعرفة بصيرته حتى علم من ذلك ما نجاه بتوفيق الله له فيما سعى له من الطلب كان افضل من عشرة مستبصرة كانوا في ذلك العصر لقلت حقا وكان صدقا اذا كانت الحال على ما وصفت فيجب على هذه الصفة ان يكون مستبصرنا افضل من مستبصرهم اذ كان البرهان قد وضح عذرهم والبيان قد ازاح علتهم بقرعه اسماعهم صباحا ومساء ومشاهدتهم اياه بابصارهم من غير تكلف منهم في طلبهم وذلك كله معدوم في عصرنا بل نشاهد من الجهل ونباشر منه وجوه الباطل ما يضل فيه ذهن الحكيم ويطيش به قلب العليم ويذهل معه قلوبهم فيجول معهم

ويزول

افهامهم حتى يسعى الساعي منا الوجه الطويل ليقطع المسافه
البعيده ويجوز البلدان الشاسعه ويتنقل الى الحال ويخضع
لكل صاحب مقال فاما ان يهلك فلم يدرك لبغيته واما
ان يمن الله عليه بالبصيره بعد جهد جهيد وعنا شديد
وتعب كديد بقية المستبصرين وخوف العار فمن سواطها
ذلك للظالمين وكثيفه للناعمين واي ظلم امر اي جور ابين
من تفضل اولئك بما وصفناه من حالهم وحالنا وجوز من يوجب
عذرا اولئك فما [illegible] وبناه اولكم بين من استبصر في دينه [illegible]
معها كل شك [illegible] يثبت معها كل يقين من بيان النبي صلى الله
عليه واله المرسل ببرهان الكتاب المنزل ونقوم بين [illegible]
في [illegible] متضاده وتاويل مختلفه وبيان [illegible]
[illegible] حتى يطلب ويميز ويطلب وينظر ويعتبر
[illegible] وتنضي نهاره ويتعب بدنه ويتصاغر نفسه
[illegible] هل هذا الاجور ظاهر من موجبه حقيق على
الله تعالى ان يوجب لمستبصري اهل هذا العصر ما وصفناه من
احوالهم ولا يبعد الله الا من ظلم وقال بما لا يعلم وان قالوا ان الله
عز وجل قد قال في كتابه والسابقون السابقون اولئك المقربون
قيل لهم قد قال الله ذلك وصدق الله والامر في ذلك بين واضح
والحكم فيه مستقيمة وذلك ان السابق فيه لا يجوز في الحكمة

ان

نوال م — مع م — ظلم — تبصرة م — يسعى — يختبر — من تاويله وظلم

ان يتقدم في الايمان الامم اهل العصر الحاضرين الشاهدين لمدة
الداعي الى الملتبس ويجادلهم في الحكمة وفي العدل الذي بان الله
بين قوم قد خلقهم ومكنهم من الاحوال الا جابة [illegible] وبين قوم
لم يخلقهم هذا ظاهر الفساد بعيد من الرشاد بين المحال
في المقال لكنه عز وجل سابق بين المعاصرين من اهل عظة
الرسول عليه السلم والهدى ان من سبق منهم الى الايمان افضل
واجل واقرب منزله واعلا درجه [illegible] ممن تقدمهم
وما ننكر هذا وفيهم ولكن المنكر قول من زعم ان الله [illegible]
بين من خلق وبين من لم يخلق لمن قال ان الصحابه سبقونا
بالايمان يريد بذلك تقدمهم في عصرهم [illegible] عصرهم عن عصرهم
فيما قدم الله تعالى من خلقهم واخره [illegible]
صحيح كما ان من تقدم ايضا من الامم والاعصار التي كانت
قبل الصحابه باعصارهم سابقون [illegible] الصحابه
وتقدم خلقهم عليهم وليس في ذلك فضل لهم [illegible] من جاء
بعدهم ومن قال ان الصحابه سبقونا بالايمان بمعنى السابق
بيننا وبينهم الى الايمان فكان لهم بسبقهم ذلك فضل علينا
لاجل تاخرنا عن عصرهم من فعل الله لا من فعلنا والله لا
على افعاله ولو كان لاهل الصحابه من ايمانهم وتقدمهم عليهم
في الاعصار فلم كانوا علينا فضلوا في ايمانهم لتقدمهم علينا

لهم الا السابق م — عصر م — وقول صحيح — كانوا متقدمين على الصحابة م — عليهم كان ذلك قولا محالا شنيعا لان تاخرنا [illegible] — عصر م — علينا فضل م

في الاعصار والخلق ولو وجب على هذه القضية ان يكون من
تقدمهم من الامم السالفة افضل من اهل زمانهم يتقدمهم عليهم في
الاعصار فلو كانوا يمنعون ذلك فبم يحتجون في الفضل لامة
محمد صلى الله عليه واله على من تقدمهم من الامم كان كان
الايمان فهو افضل ممن تاخر عنه ثم لحق بالسابق فيه من اهل
عصره ولسنا نفضل اهل عصر على من جا بعدهم في الاعصار
المتاخرة على من تقدمهم لكن نفضل بين اهل كل عصر بعضهم
على بعض فمن سبق منهم الى الايمان كان افضل عندنا ممن
تاخر منهم عنه ثم لحق بهم من اهل ذلك العصر كذلك ايضا نقول
في عصر الصحابة ان اهله كانوا متفاضلين بعضهم على بعض
بما وصفناه من السبق الى الايمان دون ان يكونوا فاضلين على
من تقدمهم ولا على من تاخر عنهم وقد احتج المجادلون بقول
الله والذين جاوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا
الذين سبقونا بالايمان فقال الشيعي قد اوجب على من بعد الا
لمن تقدمه قيل له ضل عنك معرفة مواطن التنزيل وعالمه
فضلك ايضا عن معرفة التاويل وحقايقه وهذا اخبار
من الله لا ايجاب وذلك انه وصف الصحابة على ثلث منازل
منهم المهاجرين والانصار ثم الذين اسلموا ولم يكونوا من
المهاجرين ولا من الانصار من اهل البوادي والبلدان الذين

فلما كان اصحابهم تتفاضل اوائل هذه الامة على اواخرها فاسدا او اواخرها تبين ايضا ما لا لطف في مذهبنا لكنا نقول ان اهل كل عصر يتفاضلون بينهم ومن سبق منهم الى الايمان فهو افضل من تاخر عنه ثم لحق بالسابق فيه من اهل عصره ولسنا نفضل بين اهل عصر الرسول على من جاء بعدهم في الاعصار المتاخرة فلا نفضل اهل الاعصار المتاخرة على من تقدمهم لكنا نفاضل بين اهل كل عصر بعضهم على بعض بالسبق الى الايمان دون ان يكونوا فاضلين على من تقدمهم ولا على من تاخر عنهم من الذين اسلموا

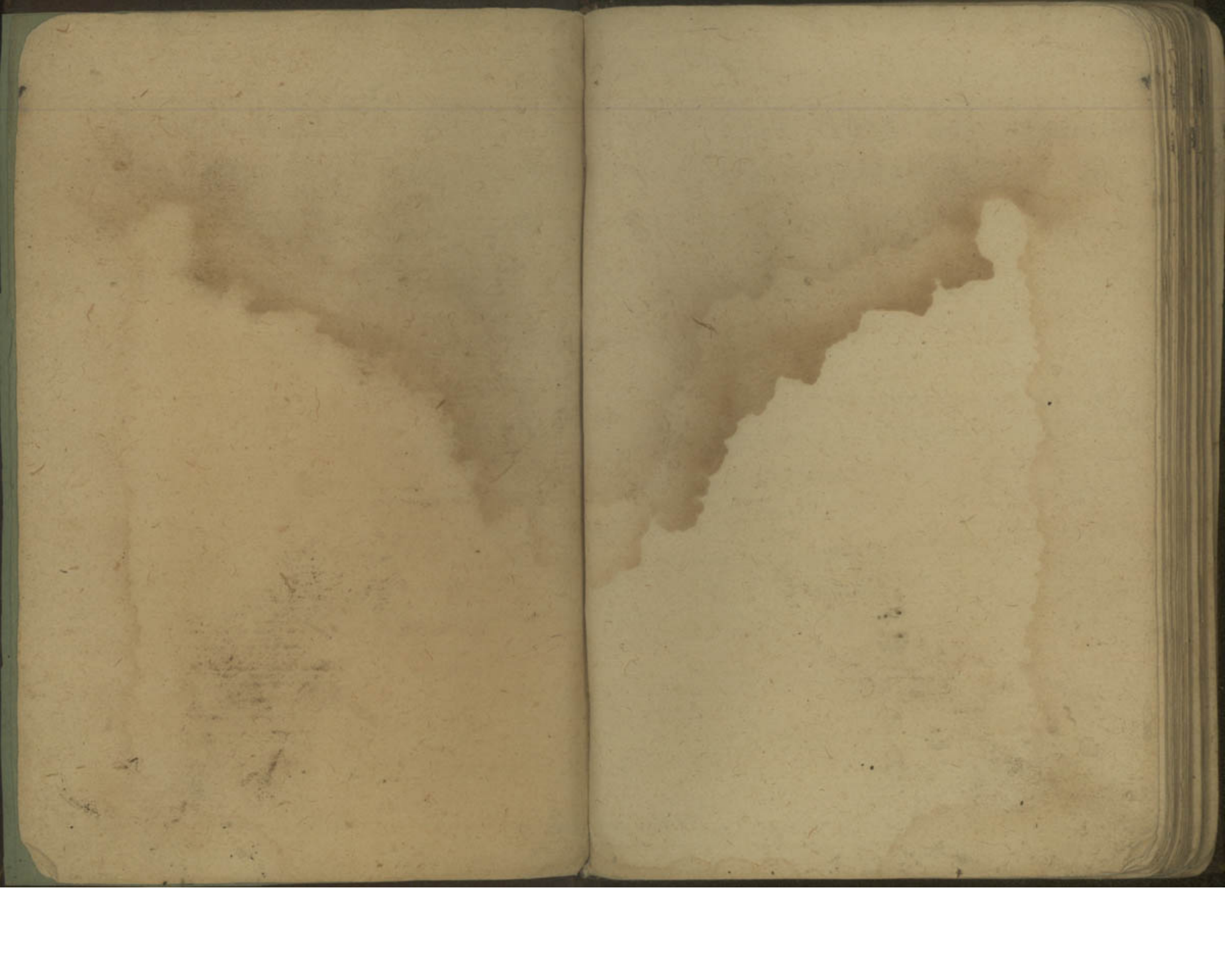
اسلموا ولم يكونوا من المهاجرين ولا من الانصار من اهل البوادي
واسلموا واقاموا في بلدانهم كما قال الله عز وجل والذين امنوا
وهاجروا وجاهدوا باموالهم في سبيل الله والذين اووا ونصروا
اوليك بعضهم اوليا بعض والذين امنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم
من شي حتى يهاجروا وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر
الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق كذلك قال ايضا في الاية
الاولى يخبرهم عن الذين اسلموا مع رسول الله صلى الله
عليه واله وجعل لهم خصوصهم في الفي والصدقات فبدا
بذكر المهاجرين والانصار ثم قلت بذكر الذين امنوا
من المهاجرين من الانصار فقال عز وجل للفقرا الذين
اخرجوا من ديارهم واموالهم يبتغون فضلا من الله
ورضوانا وينصرون الله ورسوله اوليك هم الصادقون
والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم
ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويوثرون على
انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاوليك
هم المفلحون والذين ليسوا من المهاجرين ولا من الانصار
فقد قال عز من قايل والذين جاوا من بعدهم يقولون
ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان هذا
كله لا اهل العصر من عصر الصحابة كما قال في ذكرهم ايضا

تبوا
صدورهم

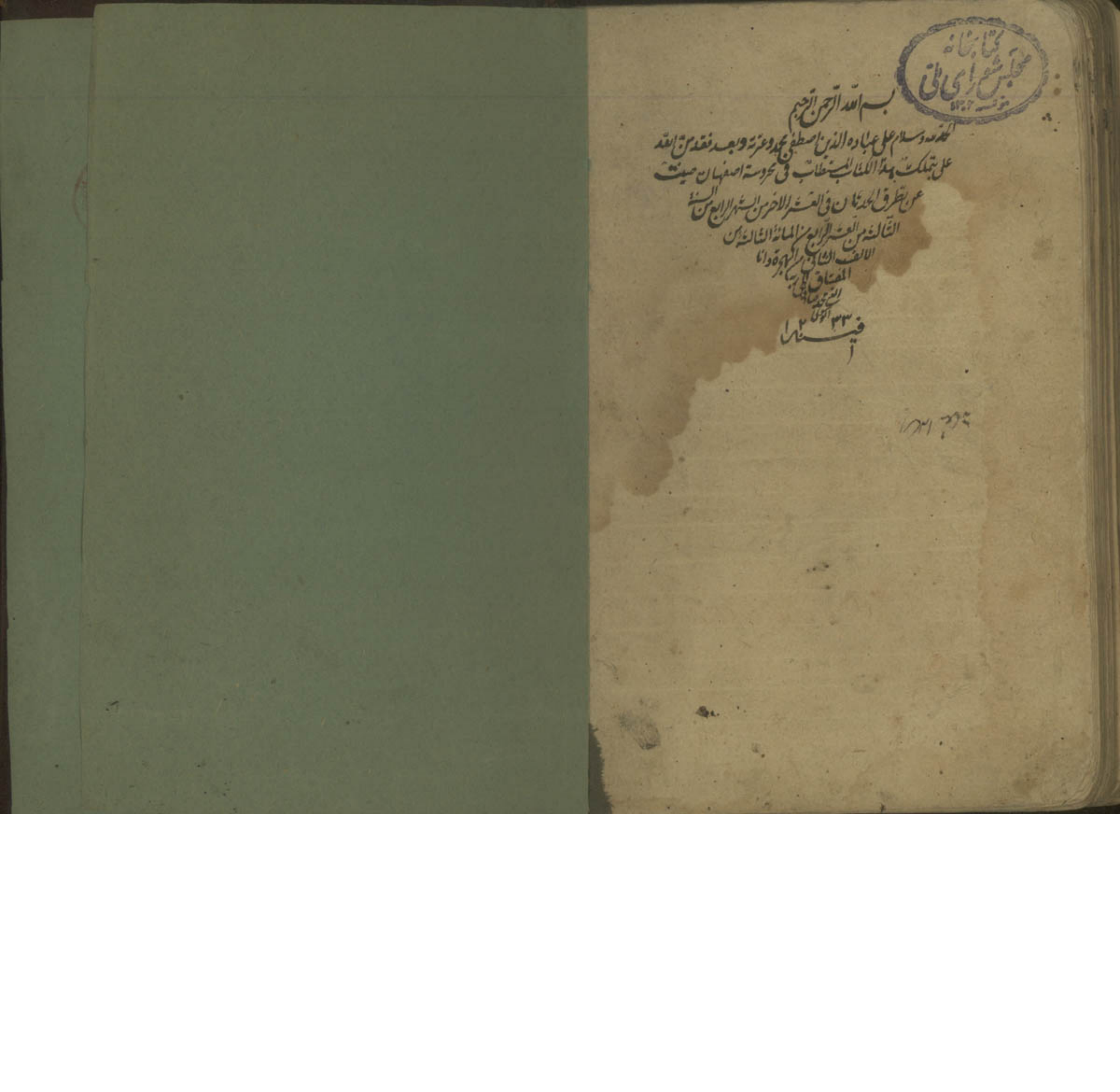


من سورة التوبة والسابقون الاولون من المهاجرين
والانصار يعني الذين هاجروا مع رسول الله صلى الله
عليه واله في الشعب والذين تابعوهم من الانصار
في العقبة ثم قال والذين اتبعوهم باحسان يعني
الذين اتبعوا من المهاجرين والانصار ومن اسلم
من ساير البلدان من جميع ذلك العصر لانه خلطهم
اهل عصر اخر ولم يكونوا بعد خلقوا لان هذا الحال لا يجوز
ان يقع فيها التساوي بين السابق والمسبوق ممن خلق
وممن لم يخلق على ما بيناه من الشرح والبيان فهذا
ما يتعلق به اهل الغفلة ويحتج به اهل الضلالة والجهالة
في تحرضهم وافترايهم على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه واله
قد شرحنا من فساده واوضحنا من باطله ما فيه كفاية
ومقنع ونهاية والله الموفق للصواب
تم الكتاب بعون الملك الوهاب والحمد لله رب العالمين
وكان الفراغ من نسخته سلخ شهر ربيع الاخر وهو اليوم
الثاني والعشرون منه من شهور سنة ثلث وثمانون وتسعمايه
بقلم افقر عباد الله واحوجهم الى رحمة ربه الغني الفقير الى
الله تعالى زين العابدين بن محي الدين بن علي بن كرامه حامدا
مصليا مستغفرا لا ابدا بالمشهد الرضوي على ساكنه الصلوة والسلم
رحم الله من نظر واعترف على المصنف وكاتبه يا ربه بالمغفرة
والرحمة ولجميع المؤمنين والمؤمنات والحمد لله رب العالمين









بسم الله الرحمن الرحیم
الحمد لله وسلام علی عباده الذین اصطفی محمد وعترته وبعد فقد من الله
علی بتملک هذا الکتاب المستطاب فی محروسة اصفهان صینت
عن التطرق الحدثان فی العشر الاخر من الشهر الرابع من السنة
الثالثة من العشر الرابع من المائة الثالثة من
الالف الثانی من الهجرة وانا
المفتاق الی ربه
الغنی محمد صادق بن
[illegible]
فی سنة ١٢٣٣

